

صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط
مستوفى

وحمايته من الإسقاط والسقط

للإمام الحافظ المحدث أبي عمرو بن الصلاح
المتوفى سنة ٦٤٣هـ.

دراسة وتحقيق
موفق بن عبد الله بن عبد القادر



جميع حقوق هذه الطبعة محفوظة

1404م - 1984م

صيانة صحيح مسلم من الأخطاء والغلط
وعمامة من الأخطاء والتقط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم .

أما بعد : قال الله تعالى : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر ﴾ .

ولا شك أن طاعة الرسول ﷺ تقتضي نشر سنته بين الناس وتعريفهم بأحاديثه ﷺ قال الامام النووي رحمة الله تعالى : « ومن أهم أنواع العلوم تحقيقاً معرفة الأحاديث النبويات »^(١) .

وهذا الكتاب الذي بين أيدينا هو شرح لصحيح مسلم ، شرحه

(١) شرح مسلم : ٤ / ١ .

عالم فذ ، وجهيدٌ من الجهابذة هو الامام الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المتوفى سنة (٦٤٣ هـ) .

وصحيح مسلم كتاب له قيمته عند كل مسلم قال النووي :
« وأصح مصنف في الحديث بل في العلم مطلقا الصحيحان للامامين
القدوتين أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري ، وأبي الحسين
مسلم بن الحجاج القشيري رضي الله عنهما ، فلم يوجد لهما نظير
في المؤلفات »^(١) .

ولقد يسر الله تعالى لصحيح البخاري من شرحه ، ونشرت هذه
الشروح بل وحقق بعضها ، أما صحيح مسلم ، فما تزال شروحه لم
تخدم حتى هذا اليوم ، فمعظمها ما يزال مخطوطا ، وما طبع منها لم
يحقق تحقيقاً علمياً دقيقاً .

ويُعدّ شرح مسلم لابن الصلاح واحداً من هذه الشروح ، بل
من شروحه الهامة نظراً للمكانة المرموقة التي يحتلها هذا العالم
الجهيد بين الحفاظ والمحدثين ، ولو مدّ الله تعالى في عمره لكان
هذا الشرح من أكبر الشروح وأنفعها . . ولكن ارادة الله تعالى هي
الغالبة فتوفي رحمه الله تعالى ، ولم يتم شرح مسلم ، وبقيت هذه
القطعة التي بين أيدينا . . وهي جديرة بالتأمل والمطالعة ، نظراً لأنها
تحدثت عن صحيح مسلم وأهميته ، ولأنها تحدثت عن مسائل هامة
تخص عقيدة المسلمين وما يتعلق بها ، وغير ذلك من المسائل
الحديثية واللغوية والفقهية . . كل هذه الأمور وغيرها دفعني إلى
تحقيق هذا الكتاب والاعتناء به .

(١) شرح مسلم : ٤ / ١ .

وفي الختام أشكر أخي الدكتور عبد الرحمن بن عثيمين الذي أعطاني نسخة الكتاب المخطوط ، وحثني على قراءته وتحقيقه ، وكنت كلما أجد أشكالاً علمياً أتوجه إليه فكان نعم الموجه فجزاه الله كل خير . . .

ولأخي الدكتور عياد الثبتي الذي أعانني في مجال المصادر اللغوية ، وأبدى استعداداه لكل مساعدة ، فجزاه الله كل خير . وأتقدم بالشكر والدعاء لكل من ساهم في إخراج هذا الكتاب القيم . . .

والله أسأل أن يغفر لي فيما أخطأت ، والأجر والمشوبة فيما أصبت .

﴿ .. ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمِل علينا إصراً كما حمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلنا ، ربنا ولا تُحْمِلنا ما لا طاقة لنا به ، وأعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنتَ مولانا فانصرنا على القوم الكافرين ﴾ .

* * * *

صحيح مسلم وشروحه

لا أريد أن أتحدث هنا عن فضل مسلم وصحيحه ، فإني سأترك الأمر لابن الصلاح رحمه الله تعالى ، فسيعرفنا بفضل مسلم وكتابه ، ولكنني سأتحدث عن « شروح صحيح مسلم » وذلك كي يأخذ القارئ الكريم فكرة عن شروح صحيح مسلم ، دون الدخول في تفاصيل الشروح حتى لا يطول البحث .

١- « تفسير غريب ما في الصحيحين »^(١) : تأليف محمد بن أبي نصر الحميدي (ت ٤٨٨ هـ) .

٢- (شرح مسلم) لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن محمد الأصفهاني « ت ٥٢٠ هـ »^(٢) .

(١) سزكين : ١ / ٣٤٤ ، بروكلمان : ١ / ١٦٧ .
(٢) طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة : (١ / ٣٣٨ - ٣٣٩) حيث قال في ترجمة والده إسماعيل بن محمد (ت ٥٣٥) ، « وشرح صحيح البخاري وصحيح مسلم - وكان ابنه شرع فيهما فمات في حياته فأتتهما » .

٣ - (الْمُفْهِمُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ) : للامام عبد الغافر بن إسماعيل
الفارسي (ت ٥٢٩ هـ) (١) .

٤ - (الايجاز والبيان لشرح خطبة كتاب مسلم مع كتاب الايمان) (٢)
لابن الحاج قاضي قرطبة (ت ٥٢٩ هـ) .

٥ - (شرح مسلم) : للامام أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن
الفضل بن علي بن أحمد بن طاهر العلمي الأصبهاني (ت ٥٣٥ هـ) (٣) .

٦ - (الْمُعْلِمُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ) (٤) لأبي عبدالله المازري محمد بن
علي بن عمر المالكي (ت ٥٣٦ هـ) .

٧ - (إكمال المُعْلِمِ بفوائد مسلم) (٥) للإمام أبي الفضل عياض بن
موسى اليَحْضَبِيِّ (ت ٥٤٤ هـ) .

٨ - (الافصاح عن معاني الصحاح) أو (شرح الجمع بين
الصحيحين) (٦) الوزير أبو المظفر عون الدين يحيى بن محمد بن هُبَيْرَة (ت
٥٦٠ هـ) .

(١) تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٢٧٥ ، شذرات الذهب : ٤ / ٩٣ ، وسماء حاجي خليفة : ٥٥٧
(المفهم في شرح غريب مسلم) وقال : (وهو شرح لغريب صحيح مسلم) .

(٢) فهرست ابن خبير : ١٩٦ ، ٢١٦ .

(٣) طبقات ابن قاضي شعبة : (١ / ٣٣٨ - ٣٣٩) شذرات الذهب : ٤ / ١٠٦ ، حاجي
خليفة .

(٤) شذرات الذهب : ٤ / ١١٤ ، الديقاج المذهب : ٢ / ٣٥١ ، سزكين : ١ / ٣٥٤ وسماء
(المعلم بفوائد مسلم) .

بروكلمان : ١ / ١٨٠ (المعلم في فوائد مسلم) .

(٥) فهرست ابن خبير : ١٩٦ ، تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٣٠٦ (الاكمال في شرح مسلم) سزكين :
١ / ٣٥٤ ، بروكلمان : ٤ / ١٨ .

(٦) وفيات الأعيان : ٦ / ٢٣٣ ، وقد طبع من الافصاح الجزء الأول والثاني وهو شرح لصحيح
(البخاري) و (مسلم) .

٩ - (شرح مسلم) لعماد الدين عبد الرحمن بن عبد العلي المصري^(١)
(المتوفي سنة ٦٢٤ هـ)^(٢) .

١٠ - « صيانة صحيح مسلم من الاخلال والغلط وحمايته من الاسقاط
والسقط »^(٣) : لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشَّهْرَزُورِي « ت
٦٤٣ هـ » .

١١ - « الْمُفْصِحُ الْمُفْهَمُ ، وَالْمَوْضِحُ الْمُلْهِمُ لِمَعَانِي صَحِيحِ
مُسْلِمٍ »^(٤) : لأبي عبدالله محمد بن يحيى الأنصاري « ت ٦٤٦ هـ » .

١٢ - « شرح مسلم »^(٥) لشمس الدين أبي المظفر يوسف بن فرغلي
سبط بن الجوزي (ت ٦٥٤ هـ) .

١٣ - « الْمُفْهَمُ فِي شَرْحِ مُخْتَصَرِ مُسْلِمٍ »^(٦) : لأبي العباس أحمد بن
إبراهيم القرطبي (ت ٦٥٦ هـ) .

١٤ - منهاج المحدثين وسبيل تلبية المحققين أو : المنهاج في شرح
صحيح مسلم بن الحجاج^(٧) : للامام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت
٦٧٦ هـ) .

(١) حاجي خليفة : ٥٥٨ .

(٢) سزكين : ١ / ٣٥٦ ، بروكلمان : ٣ / ١٨١ وقال ابن قاضي شهبة في طبقات الشافعية : ٢ /

١٤٦ « وشرح قطعة من صحيح مسلم اعتمدها النووي في شرحه وعند فراغها قل عمله » .

(٣) مزكين : ١ / ٣٥٩ .

(٤) حاجي خليفة : ٥٥٨ .

(٥) شذرات الذهب : ٥ / ٢٧٤ ، الديباج المذهب : ١ / ٢٤١ وسماه السيوطي في حسن

المحاضرة : ١ / ٤٥٧ « المفهم في شرح صحيح مسلم » ، وانظر الكلام عليه في مجلة

المجمع العلمي العربي بدمشق ١٢ : ٤٧٢ (١٩٣٢) ، بروكلمان : ٣ / ١٨١ ، سزكين :

١ / ٣٥٦ ..

(٦) مشذرات الذهب : ٥ / ٣٥٦ ، بروكلمان : ٣ / ١٨١ ، سزكين : ٣٥٦٨ ، والكتاب مطبوع

عدة طبعات .

١٥ - « شرح مختصر مسلم للمنذري »^(١) : لفخر الدين أبي عمرو عثمان بن علي بن إبراهيم بن اسماعيل المعروف بخطيب جبرين (ت ٧٣٠ هـ) .

١٦ - « شرح مسلم »^(٢) : لعمر بن عبد الرحيم بن يحيى بن إبراهيم القرشي النابلسي (ت ٧٣٤ هـ) .

١٧ - « شرح مختصر صحيح مسلم للمنذري »^(٣) : لعثمان بن عبد الملك الكردي ، المصري الشافعي (ت ٧٣٨ هـ) .

١٨ - « إكمال الإكمال »^(٤) : لأبي الروح عيسى بن مسعود الزواوي المالكي (ت ٧٤٤ هـ) .

قال ابن فرحون : « فشرح صحيح مسلم في اثني عشر مجلداً ، وسماه « إكمال الإكمال » ، جمع فيه أقوال المازري ، والقاضي عياض ، والنوي ، وأتى فيه بفوائد جليلة من كلام ابن عبد البر ، والباجي وغيرهما »^(٥) .

(١) طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة : ٢ / ٣٥٣ ، الدرر الكامنة : ٢ / ٤٤٤ .
(٢) المصدر السابق : ٣ / ٣٦٣ ، وقال ابن قاضي شهبة : « وشرح مسلماً في مجلدات » . وقال ابن حجر في الدرر الكامنة : ٣ / ١٧٠ « وشرح العماد المذكور في شرح علي صحيح مسلم » .

(٣) كذا قال حاجي خليفة في « كشف الظنون » : ٥٥٨ ، وتبعه صاحب « معجم المؤلفين » : ٦ / ٢٦١ ولم أقف له على ترجمة ، وهناك رجلاً آخر باسم : « أبو عمرو عثمان بن محمد بن أبي علي بن عمر بن محمد الكردي الشافعي (ت ٦٢٠ هـ) ترجمته في : التكملة : ٣ / ٩٧ ، حسن المحاضرة : ١ / ٤١٠ ، طبقات الشافعية الكبرى : ٨ / ٢٩٣ ، العقد الثمين : ٦ / ٤٨ ، ولم تذكر هذه المصادر أن له شرحاً لمختصر صحيح مسلم للمنذري ، والله تعالى أعلم .

(٤) اللديباج المذهب : (٢ / ٧٢ - ٧٤) ، الدرر الكامنة : ٣ / ٢١١ ، حسن المحاضرة : ١ / ٤٥٩ - ٤٦٠ .

(٥) اللديباج المذهب : ٢ / ٧٣ .

- ١٩ - « شرح مختصر مسلم للمنذري »^(١) : لشمس الدين محمد بن أحمد بن علي بن عمر الأسنوي (ت ٧٦٣ هـ) .
- ٢٠ - « شرح مسلم »^(٢) : لابن المهندس عبدالله بن محمد الصالحي الحنفي (ت ٧٦٩ هـ) .
- ٢١ - « شرح مسلم »^(٣) : لمحمد بن محمود البَابَرْتِي (ت ٧٨٦ هـ) .
- ٢٢ - « شرح مسلم »^(٤) : للشيخ شمس الدين محمد بن يوسف القونوي الحنفي (ت ٧٨٨ هـ) ، وهو مختصر شرح مسلم للامام النووي .
- ٢٣ - « شرح زوائد مسلم على البخاري » : لسراج الدين عمر بن علي بن الملقن الشافعي (ت ٨٠٤ هـ) في أربعة أجزاء^(٥) .
- ٢٤ - « إكمال الإكمال » أو « إكمال إكمال المُعَلِّم »^(٦) : للامام محمد بن خَلْفَةَ بن عمر الوُشْتَانِي الأبي التونسي (ت ٨٢٧ هـ) ، وقد طبع في القاهرة في سبعة مجلدات سنة ١٣٢٨ هـ وقد جمع فيه بين المازري وعياض والقرطبي والنووي مع زيادات من كلام شيخه ابن عرفة^(٧) .
- ٢٥ - « فضل المنعم في شرح صحيح مسلم »^(٨) : لشمس الدين محمد بن عطاء الله الرازي الشافعي (ت ٨٢٩ هـ) .

(١) طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة : ٣ / ١٥٦ ، الدرر الكامنة : ٣ / ٣٤٢ .

(٢) سزكين : ١ / ٣٥٩ ، بروكلمان : ٣ / ١٨٣ .

(٣) سزكين : ١ / ٣٥٩ .

(٤) كشف الظنون : ٥٥٨ .

(٥) البدر الطالع : ١ / ٥٠٩ .

(٦) البدر الطالع : ٢ / ١٦٩ .

(٧) البدر الطالع : ٢ / ١٦٩ .

(٨) المصدر السابق : ٢ / ٢٠٧ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة : ٤ / ١٣٦ ، سزكين :

١ / ٣٦٠ .

٢٦ - « شرح مسلم » : لتقي الدين أبي بكر بن محمد بن عبد المؤمن
الحصني (ت ٨٢٩ هـ) .

٢٧ - « تحفة المُنجِد والمُتَهَم في غريب صحيح مسلم » : لمؤلف
مجهول ، جمع هوامش أستاذه سبط بن العجمي (ت ٨٤١ هـ) (٢) .

٢٨ - « مكمل إكمال الإكمال » (٣) : لمحمد بن يوسف السنوسي « ت
٨٩٢ هـ » ، وقد طبع بالقاهرة على هامش « إكمال الإكمال » سنة ١٣٢٨ هـ .

٢٩ - « غُنيَّة المُحتاج في ختم صحيح مسلم بن الحجاج » (٤) :
لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢ هـ) .

٣٠ - « الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج » (٥) : للحافظ جلال
الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، وقد طبع مع كتاب
« وشي الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج » لعلي بن سليمان الدمناتي ،
في القاهرة سنة ١٣٢٨ هـ .

٣١ - « منهج الابتهاج بشرح مسلم بن الحجاج » (٦) : لشهاب الدين
أحمد بن محمد بن أبي بكر القبطلاني (ت ٩٢٣ هـ) .

٣٢ - « شرح خطبة مسلم بن الحجاج » (٧) : لشهاب الدين نفسه .

-
- (١) طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة : ٤ / ٩٧ ، شذرات الذهب : ٧ / ١٨٩ .
(٢) سزكين : ١ / ٣٥٩ ، بروكلمان : ٣ / ١٨٢ .
(٣) سزكين : ١ / ٣٥٥ ، بروكلمان : ٣ / ١٨٢ .
(٤) الذيل على رفع الاصر : ٢٢ ، شذرات الذهب : ٨ / ١٦ ، سزكين : ١ / ٣٦٢ .
(٥) حسن المحاضرة : ١ / ٣٤٠ .
(٦) كشف الظنون : ٥٥٨ .
(٧) سزكين : ١ / ٣٦٢ .

٣٣- « شرح مسلم » : للقاضي زين الدين زكريا بن محمد الأنصاري الشافعي (ت ٩٢٦ هـ) (١) .

٣٤- « ختم صحيح مسلم » : لعبد القادر النادمي (ت ٩٢٧ هـ) (٢) .

٣٥- « بغية القارىء والمتفهم » ليحيى بن محمد السباطي (تمّ سنة ٩٥٨ هـ) (٣) .

٣٦- شرح لشهاب الدين أحمد بن عبد الحق (قبل سنة ٩٦٢ هـ) (٤) .

٣٧- شرح علي القاري المتوفي (ت ١٠١٦ هـ) (٥) .

٣٨- شرح صحيح مسلم : لابراهيم بن محمد العجمي الحلبي (٦) .

٣٩- شرح صحيح مسلم : لعبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١) (٧) .

٤٠- حاشية أبي الحسن بن عبد الهادي السندي (ت ١١٣٦ هـ) (٨) .

٤١- « عناية المنعم لشرح صحيح مسلم » أو « عناية المنعم » :

(١) كشف الظنون : ٥٥٨ ، معجم المؤلفين ، ٤ / ١٨٢ .

(٢) بروكلمان : ٣ / ١٨٣ .

(٣) سزكين : ١ / ٣٦٠ ، بروكلمان : ٣ / ١٨٣ .

(٤) سزكين : ٣ / ٣٦٠ .

(٥) حاجي خليفة : ٥٥٨ .

(٦) بروكلمان : ٣ / ١٨٢ .

(٧) سزكين : ١ / ٣٦٠ ، بروكلمان : ٣ / ١٨٣ .

(٨) سزكين : ١ / ٣٦١ ، بروكلمان : ٣ / ١٨٣ .

لعبدالله بن محمد يوسف أفندي زادة (ت ١١٦٧ هـ) (١).

٤٢ - « حاشية شرح مسلم » : لعلي بن أحمد السعيدي (كان يعيش سنة ١١٦٨ هـ) (٢).

٤٣ - « وشي الديداج على صحيح مسلم بن الحجاج » : لعلي بن سليمان المغربي الدمتي البجمعي ، طبع في المطبعة الوهبية في القاهرة سنة ١٢٩٨ هـ (٣).

٤٤ - « السراج الوهاج من كشف مطالب صحيح بن الحجاج » : لصديق حسن خاي (ت ١٣٠٧ هـ) ، طبع في بهوبال سنة ١٣٠٢ هـ ، في جزأين (٤).

٤٥ - « فتح المُلهِم بشرح صحيح مسلم » (٥) لشبير أحمد الدِّيوبندي العثماني (ت ١٣٦٩ هـ) ، طبع منه الأول ، والثاني والثالث في دلهي ، وتوفي المؤلف قبل اتمامه .

شروح لصحيح مسلم بغير العربية .

٤٦ - « منبع العلم » : لنور الحق بن عبد الحق الدهلوي (ت ١٠٧٣) أكمله ابنه فخر الدين محب الله (٦) .

(١) سزكين : (١ / ٣٦٠ - ٣٦١) ، بروكلمان : ١٨٣ / ٣ .

(٢) سزكين : ١ / ٣٦١ .

(٣) سزكين : ١ / ٣٦٠ ، بروكلمان : ١٨٣ / ٣ .

(٤) سزكين : ١ / ٣٦١ ، بروكلمان : ١٨٣ / ٣ .

(٥) سزكين : ١ / ٣٦١ ، بروكلمان : ١٨٣ / ٣ .

(٦) سزكين : ١ / ٣٦١ ، بروكلمان : ١٨٣ / ٣ .

٤٧ - صحيح مسلم مع ترجمة هند ستانية وشرح لمولوي وحيد الزمان ،
طبع في لاهور : (١٣٠٤ - ١٣٠٦ هـ) (١) .

٤٨ - شرح مسلم مع ترجمة إلى لغة البنجاب ، وبدون أسانيد ، لعبد
العزیز بن غلام رسول ، لاهور ١٣٠٧ هـ (٢) .

(١) سزکین : ١ / ٣٦١ ، بروکلمان : ٣ / ١٨٣ .

(٢) سزکین : ١ / ٣٦١ ، بروکلمان : ٣ / ١٨٣ .

وانظر : كتاب « الامام مسلم » للأستاذ محمود فاخوري فصل : « شروح صحيح مسلم » :
(١٢٩ - ١٣٩) ، ولقد استفدت منه كثيراً ، فجزى الله المؤلف كل خير .

التَّعْرِيفُ بِإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الصَّلَاحِ (*)

اسمه ونسبه وكنيته ولقبه (١) :

هو الامام الحافظ المفتي شيخ الاسلام تقي الدين أبو عمرو عثمان بن موسى الكردي الشَّهْرَزُورِي الشافعي (٢) .

مولده ونشأته وشيوخه وتلاميذه

ورحلاته العلمية :

ولد سنة سبعة وسبعين وخمسائة (٣) ، في شَرخَانَ قرية من أعمال إربل

(*) مصادر ترجمته : وفيات الأعيان : ٣ / ٢٤٣ - ٢٤٥ ، البداية والنهاية : ١٣ / ١٦٨ ، ١٦٩ ، تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٤٣٠ - ١٤٣٣ ، العبر : ٥ / ١٧٧ ، ١٧٨ ، سير أعلام النبلاء (في : ١٣ / ٢٥٣) المختصر لأبي الفداء : ٣ / ١٧٤ ، النجوم الزاهرة : ٨ / ٧٥٧ ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي : ٨ / ٣٢٦ ، طبقات ابن هداية الله : ٢٢٠ ، مفتاح السعادة : ١ / ٣٩٧ و ٢ / ٢١٤ ، الأنس الجليل : ٢ / ٤٤٩ ، ذيل الروضتين : ١٧٥ ، ١٧٦ ، شذرات الذهب : ٥ / ٢٢١ ، ٢٢٢ ، كشف الظنون : ٤٨ ، ٧٠ ، ٨٣٦ ، ١١٠٠ ، ١١٦١ ، ١٢١٨ ، ١٢١٩ ، ١٢٩٧ ، ١٨٣٠ ، ٢٠٠٨ ، ٢٠٠٩ ، معجم المؤلفين لرضا عمر كحالة : ٦ / ٢٥٧ ، الامام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، حياته وصحيحه للأستاذ محمود فاخوري ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة : ٢ / ١٤٥ .

(١) لقد كتب حول ابن الصلاح رحمه الله تعالى : رسائل متخصصة ، لذا فإن الاطالة بترجمته لا تأتي بشيء جديد ، الأمر الذي جعلني أعمل له ترجمة مختصرة لتعريف القارئ بفضله وعلمه .

(٢) تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٤٣٠ .

(٣) تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٤٣٠ ، العبر : ٥ / ١٧٧ ، وفيات الأعيان : ٣ / ٢٤٣ - ٢٤٤ ، =

قرية من شَهْرزُور^(١) ، وتفقه على والده بِشَهْرزُور ، ثم اشتغل بالموصل مُدَّة ، وسمع الحديث بالموصل من أبي جعفر عبيدالله بن أحمد البغدادي المعروف بابن السمين وهو أقدم شيخ له .

وارتحل إلى بغداد ، فسمع من أبي أحمد بن سكينه ، وابن طبرزد ، وبهَمَّذان من أبي الفضل بن المعزم ، وبنيسابور من منصور ، والمؤيد ، وزينب وطبقتهم وبمرو من أبي المظفر بن السمعاني وجماعة ، وبدمشق من القاضي جمال الدين عبد الصمد بن الحَرَسْتاني .، والشيخ موفق الدين المقدسي ، والشيخ فخر الدين بن عساكر ، ويحلب من أبي معمد بن علوان ، وبحران من الحافظ عبد القادر .

روي عنه الفخر عمر بن يحيى الكرجي ، والشيخ تاج الدين الفركاح وأحمد بن هبة الله بن عساكر ، وخلق ، وتفقه عليه خلائق^(٢) .

قال السُّبكي : استوطن دمشق ، يعيد زمان السالفين ورعا ، ويزيد بمجتها بروضة علم جني كل طالب جناها ورعا ، ويفيد أهلها ، فما منهم إلا من اغترف من بحره واعترف بدره ، وحفظ جانب مثله ودعا^(٣) .

وتولى المدرسة النظامية بالقدس الشريف المنسوبة إلى الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب وأقام بها مدة ، واشتغل الناس عليه ، وانتفعوا به ، ثم انتقل إلى دمشق وتولى تدريس المدرسة الرواحية التي أنشأها الزكي بن رواحة الحموي ، ولما بنى الأشرف دار الحديث فوض تدريسها

= شذرات الذهب : ٥ / ٢٢١ ، طبقات الشافعية الكبرى : ٨ / ٣٢٦ .

(١) وفيات الأعيان : ٣ / ٢٤٥ ، تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٤٣٠ ، العبر : ٥ / ١٧٧ .

(٢) العبر : ٥ / ٧٧ - ١٧٨ ، تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٤٣٠ - ١٤٣١ ، طبقات الشافعية الكبرى :

٨ / ٣٢٦ ، وفيات الأعيان : ٢ / ٤٠٨ - ٤٠٩ .

(٣) طبقات الشافعية الكبرى : ٨ / ٣٢٧ .

إليه ، وتولى تدريس مدرسة ست الشام التي قبل المارستان النوري .
وكان يقوم بوظائف الجهات الثلاث من غير اخلال شيء منها^(١) .

أقوال العلماء وثناؤهم على ابن الصلاح :

قال ابن خلكان : وكانت فتاوية مسددة ، وهو أحد أشياخي الذين انتفعت بهم . . واشتغل الناس عليه وانتفعوا به . . وكان من العلم والدين على قدم حسن . . ولم يزل أمره جارياً على سداد وصلاح حال واجتهاد في الاشتغال والنفع إلى أن توفي^(٢) .

وقال الذهبي : وصنف التصانيف ، مع الثقة والديانة والجلالة^(٣) .

وقال أبو حفص بن الحاجب في معجمه : امام وافر العقل حسن السميت متبحر في الأصول والفروع ، بارع في المطلب حتى صار يضرب به المثل واجتهد في نفسه في الطاعة والعبادة^(٤) .

وقال ابن العماد الحنبلي : قال ابن خلكان : كان أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال وما يتعلق بعلم الحديث واللغة وإذا أطلق الشيخ في علماء الحديث فالمراد به هو ، وإلى ذلك أشار العراقي صاحب الألفية بقوله فيها :

وكلما أطلقت لفظ الشيخ ما أريد إلا ابن الصلاح مبهما^(٥)

وقال ابن هداية الله : كان اماما في الفقه والحديث عارفا بالتفسير

(١) وفيات الأعيان : ٣ / ٢٤٤ : شذرات الذهب : ٥ / ٢٢١ - ٢٢٢ .

(٢) وفيات الأعيان : ٣ / ٢٤٤ .

(٣) العبر : ٥ / ١٧٨ .

(٤) تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٤٣١ ، طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة : ٢ / ١٤٥ .

(٥) شذرات الذهب : ٥ / ٢٢١ .

والأصول والنحو ، ورعاً زاهداً^(١) .

أما عن ورعه وتقواه وزهده فقال السبكي : وذكر غيره أن ابن الصلاح قال : ما فعلت صغيرة في عمري قط ، وهذا فضل من الله عليه عظيم^(٢) .

ويحدثنا ابن الصلاح نفسه عن طالب العلم فيقول : علم الحديث علم شريف يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم . . وهو من علوم الآخرة لا من علوم الدنيا ، فمن أراد التصدي لاسماع الحديث . . فليقدم تصحيح النية وإخلاصها^(٣) .

ويمكننا أن نشهد ورعه وزهده وتقواه وحبه لشيخه حين نقرأ شرحه لصحيح مسلم في هذا الكتاب . . كيف يترحم على شيخه ، وكيف يرد أقوالهم أو يوافقها في غاية الأدب والورع ويختم كلامه في كل مسألة بقوله : والله تعالى أعلم .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : وهو في عداد الفضلاء الكبار وكان ديناً زاهداً وربما ناسكاً ، على طريق السلف الصالح ، كما هو طريقة متأخرى أكثر المحدثين ، مع الفضيلة التامة في فنون كثيرة ، ولم يزل على طريقة جيدة ، حتى كانت وفاته^(٤) .

أما عقيدته رحمه الله تعالى ، فكانت عقيدة سلفية نظيفة بعيدة عن علم الكلام والجدل والتأويل وغير ذلك من الأمور التي تبعد المسلمين عن الصواب في عقيدتهم ، والمتأمل لهذا الكتاب الذي بين أيدينا سيجد الرجل :

(١) طبقات الشافعية لأبي بكر بن هداية الله الحسيني : ٢٢٠ .

(٢) طبقات الشافعية الكبرى : ٨ / ٣٢٧ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح : ٢١٣ .

(٤) البداية والنهاية : ١٣ / ١٦٨ .

نظيفاً في فكره ، وأخلاقه ، وعلمه ، ورعاً في سلوكه ومنهجه .

قال الذهبي : قلت : وكان سلفياً حسن الاعتقاد كافاً عن تأويل المتكلمين مؤمناً بما ثبت من النصوص غير خائض ولا معتمق ، وكان وافر الجلالة حسن البزة كثير الهيبة موقراً عند السلطان والأمراء^(١) .

وقال السخاوي في مقدمة كتابه : « فتح المغيث » : « العلامة الفقيه حافظ الوقت مفتي الفرق شيخ الاسلام تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الامام البارع صلاح الدين . . كان اماماً بارعاً حجة ، متجراً في العلوم الدينية ، بصيراً بالمذهب ووجهه خبيراً بأصوله ، عارفاً بالمذاهب جيداً المادة من اللغة والعربية ، حافظاً للحديث متقناً فيه حسن الضبط كبير القدر ، وافر الحرمة ، عديم النظر في زمانه ، مع الدين والعبادة ، والنسل والصيانة ، والورع والتقوى ، انتفع به خلق وعولوا على تصانيفه » .

مؤلفاته :

قال ابن كثير : وقد صنف كتباً كثيرة مفيدة في علوم الحديث والفقه^(٢) .

وقال السبكي : وصنف التصانيف المفيدة^(٣) ، ومن مؤلفاته :

١ - علوم الحديث ويسمى أيضاً بـ « مقدمة ابن الصلاح »^(٤) ، قال عنه ابن خلكان « كتاباً نافعاً »^(٥) .

(١) تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٤٣١ .

(٢) البداية والنهاية : ١٣ / ١٦٨ .

(٣) طبقات الشافعية الوسطى ، نقلا عن طبقات الشافعية الكبرى الهامش : ٨ / ٣٢٧ .

(٤) تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٤٣٠ ، وقد طبع عدة طبعات ، ومنها طبعة بتحقيق الدكتور نور الدين عتر .

(٥) وفيات الأعيان : ٣ / ٢٤٤ .

٢ - « طبقات الشافعية »^(١) واختصره النووي واستدرك عليه ، وأهملا خلائق من المشهورين فانهما كانا يتبعان التراجم الغربية ، وأما المشهورة فالحاقها سهل ، فاخترتهما المنية رضي الله عنهما^(٢) .

٣ - « أدب المفتي والمستفتي »^(٣) .

٤ - « فوائد الرحلة »^(٤) وهي عبارة عن فوائد جمعها في رحلته إلى الشرق عظيمة النفع في سائر العلوم ، مفيدة جداً في مجاميع عدة^(٥) .

٥ - « الفتاوي »^(٦) ، جمعها بعض أصحابه^(٧) ، وهي أيضاً من محاسنه وقد جمعها بعض طلبته^(٨) .

٦ - « مناسك الحج » ، جمع فيه أشياء حسنة يحتاج الناس إليها وهو مبسوط^(٩) .

٧ - « شرح مشكل الوسيط »^(١٠) .

٨ - « المؤلف والمختلف في أسماء الرجال »^(١١)!

٩ - « صيانة صحيح مسلم من الاخلال والغلط وحمايته من الاخلال

(١) مشذرات الذهب : ٥ / ٢٢٢ ، وتوجد منه نسخة خطية انظر بروكلمان : ٦ / ٢١٠ .

(٢) طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة : ٢ / ١٤٦ .

(٣) طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة : ٢ / ١٤٦ ، الشذرات : ٥ / ٢٢٢ ، بروكلمان : ٦ / ٢١٠ .

(٤) طبقات ابن قاضي شهبة : ٢ / ١٤٦ ، الشذرات : ٥ / ٢٢٢ .

(٥) طبقات الشافعية الوسطى للسبكي ، انظر الطبقات الكبرى : ٣٢٧ .

(٦) طبقات ابن قاضي شهبة : ٢ / ١٤٦ ، الشذرات : ٥ / ٢٢ .

(٧) وفيات الأعيان : ٣ / ٢٤٤ .

(٨) طبقات الشافعية الوسطى ، انظر الطبقات الكبرى : ٨ / ٣٢٧ ، وهو مطبوع في القاهرة سنة ١٣٤٨ باسم « فتاوي ابن الصلاح في التفسير والحديث والأصول » .

(٩) وفيات الأعيان : ٣ / ٤٤ ، بروكلمان : ٦ / ٢١٠ : القاهرة أول ٧ / ٦٩١ ، ثمان ١ / ٥٢٤ .

(١٠) طبقات الشافعية الوسطى ، انظر الكبرى : ٨ / ٣٢٧ ، وفيات الأعيان ٣ / ٢٤٤ .

(١١) معجم المؤلفين : ٦ / ٢٥٧ ، وبقي ورقات قليلة منه اطلعت عليها .

- والغلط» وهو كتابنا الذي سنتحدث عنه .
- ١٠ - « النكت على المذهب » (١) .
- ١١ - « الأمالي » (٢) .
- ١٢ - « جزء فيه حلية الامام أبي عبدالله محمد بن ادریس الشافعي » (٣) .
- ١٣ - « كتاب الأحاديث في فضل الاسكندرية وعسقلان » :
برلين : ١٣٨٩ (٤) .
- ١٤ - « تاريخ أسطوري للرسول عليه الصلاة والسلام » : فلورنسة
١٢١ (٥) .
- ١٥ - « شرح الورقات في الأصول » : الظاهرية ثان ٢٤٩ ، سليم أغا
٢٦٩ : رامبور أول ٢٧٥ : ٧٩ (٦) .

وفاته :

بعد حياة نظيفة طاهرة قضاها رحمه الله تعالى بالزهد والورع وتقوي الله عز وجل وخدمة سنة رسول الله ﷺ انتقل إلى جوار ربه « في يوم الأربعاء وقت الصبح وصلّى عليه بعد الظهر وهو الخامس والعشرون في شهر ربيع الآخر سنة ثلاثة وأربعين وستمائة (١٢٤٥ م) بدمشق ، ودفن بمقابر الصوفية خارج باب النصر رحمه الله تعالى (٧) .

-
- (١) طبقات ابن قاضي شهبة : ٢ / ١٤٦ ، الشذرات : ٥ / ٢٢٢ .
- (٢) الأعلام : (٢٠٧ - ٢٠٨) .
- (٣) مخطوط في المكتبة الظاهرية تحت رقم : ٣٧٩٥ (١١٤ - ١١٩ ق) انظر فهرس مخطوطات الظاهرية التاريخ وملحقاته ، خالد الريان : ٢ / ٦٤٣ .
- (٤) بروكلمان : ٦ / ٢١٠ .
- (٥) بروكلمان : ٦ / ٢١٠ .
- (٦) بروكلمان : ٦ / ٢١١ ، أي شرح كتاب الورقات لأبي المعالي عبد الملك بن أبي محمد عبدالله بن يوسف الجويني امام الحرمين المتوفى سنة ٤٧٨ هـ / ١٠٨٥ م .
- (٧) وفيات الأعيان : ٣ / ٢٤٤ .

وَصَفِ الْكِنَابَ وَصَحِّحْ نَسَبَهُ إِلَى الْمَصْنُفِ

« كتاب صيانة صحيح مسلم » لابن الصلاح يقع في (٣٣) ورقة ، في كل صفحة (٣٣) سطر ، مكتوبة بخط جيد ومقروء اللهم إلا في بعض الأماكن فاني لم أستطع قراءتها وذلك لأنها متآكلة ، فأتممتها من المصادر التي نقلت كلام ابن الصلاح ، وهي على العموم كلمات قليلة جداً أشرت إليها في موضعها .

وجاء على صفحة العنوان : « من تصنيف الفقيه الامام الحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن (موسى)^(١) الشهرزوري الشافعي المعروف بابن الصلاح وتنبهه على ما أشكل في مسند مسلم بن الحجاج الصحيح » .

أما ابن الصلاح رحمه الله تعالى فإنه سمي الكتاب « صيانة صحيح مسلم من الاخلال والغلط وحمايته من الاسقاط والسقط »^(٢) .

وجاء في آخر الكتاب « فرغ من تعليقه في الخامس والعشرين من شهر رمضان المعظم من سنة سبع وثلاثين وتسعمائة من أصل بخط الشيخ الحافظ

(١) في الأصل (عثمان) وهو خطأ .

(٢) الورقة : « ١ ب » .

شرف الدين عبد المؤمن الدميّاطي رحمه الله .

قال الشيخ شرف الدين في آخره : آخر ما وجدته بخط تقي الدّين بن رزّين .

على يدي العبد الفقير إلى الله تعالى أحمد بن اقش الحّراني عفا الله عز وجل عنهما .

الحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وحسبنا الله ونعم الوكيل .

والنسخة التي اعتمدها في التحقيق نسخة وحيدة من مكتبة آيا صوفيا رقم : ٤٧٥ في تركيا ، ولقد بحثت عن نسخة ثانية في فهارس مكاتب تركيا ، والعراق ، ومصر ، وغير ذلك من فهارس المكتبات العالمية فلم أقف إلا على هذه النسخة ، فاعتمدها في التحقيق سيما أنها نقلت من أصل حافظ كبير وهو شرف الدين عبد المؤمن الدميّاطي^(١) ، وشرف الدين أخذها من أصل حافظ كبير هو تلميذ لابن الصلاح وهو تقي الدين بن رزّين^(٢) ، وقد

(١) هو « الامام العلامة الحافظ الحجة الفقيه النسابة شيخ المحدثين شرف الدين أبو محمد عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن التونسي الشافعي ، ولد سنة ثلاث عشر وستمائة ، وتفقه ، وبرع في طلب الحديث فرحل وجمع فأوعى ، قال الذهبي : سمعت أبا الحجاج المزني ما رأيت أحداً أحفظ منه لهذا الشأن يقول : ما رأيت في الحديث أحفظ من الدميّاطي ، مات فجأة في ذي القعدة سنة خمس وسبعمائة » .

انظر طبقات الحفاظ : ٥١٢ ، تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٤٧٧ ، حسن المحاضرة : ١ / ٣٥٧ .

(٢) هو « تقي الدين أبو عبدالله محمد بن الحسين بن رزّين بن موسى العامري الحموي الشافعي أفتي وله ثمان عشرة سنة وقدم دمشق فلزم ابن الصلاح وقرأ القراءات على السخاوي وسمع من غيرهما ، وأخذ العربية عن ابن يعيش ، وكان يقفي بدمشق في أيام ابن الصلاح بدار الحديث .. وظهرت فضائله الباهرة وتفقه به عدة أئمة وانتفعوا بعلمه وهديه وسمته وورعه وممن نقل عنه الامام النووي ، توفي في رجب سنة ثمانين وستمائة ودفن بالقرافة » .

انظر ترجمته في شذرات الذهب : (٥ / ٣٦٨ - ٣٦٩) ، حسن المحاضرة : ١ / ٤١٨ .

علق ابن رزّين على الأصل في أكثر من موضع ، وقد ذكرت هذه التعليقات في هامش الأصل .

أما صحة نسبة الكتاب إلى ابن الصلاح فهو أمر لا يكاد يختلف فيه اثنان ، إذ أن المصادر التي ترجمت لابن الصلاح ذكرت شرحه لصحيح مسلم ، أضف إلى ذلك أن المُحدّثين الذين جاءوا بعد ابن الصلاح اقتبسوا شرحه ونقلوا منه نقولاً كثيرة ، كالامام النووي في شرحه لمسلم ، وابن رجب الحنبلي في « جامع العلوم والحكم » ، وابن حجر في « فتح الباري » وبدر الدين العيني في « عمدة القاري » ، وغير ذلك من المصادر ، والتي أشرت إليها في هامش الأصل .

إنّ كثرة النصوص المنقولة عن هذا الشرح ، في الوقت الذي تثبت فيه صحة نسبة هذا الكتاب إلى ابن الصلاح رحمه الله تعالى ، تؤكد أن هذا الشرح ذو قيمة عظيمة ، وأهمية كبيرة ، ولا عجب في هذا فابن الصلاح هو الحافظ الجهيد والامام الكبير .

من كتب القدر المأمور به في هذا الزمان
 الساهر ذم الشايع القرف يمين الساج وبيته يا ما انكر
 في سدهم من الجاح العجيب

وقته الاوله
 السهول
 بالخط ال
 لان الموال
 بغير اذ
 لا يتركوا



٤٧٥

وصف في كونه سدا ما لا يطغى
 بكت من الامور ما يكون ليس بكت
 سلافة ما كونه ما كونه من
 كونه سلا اوله وكسي وزك
 سجده بسلسله كونه كونه



مكتبة
 ٤٧٥

~~مكتبة
 مكتبة
 مكتبة~~

مكتبة اياضوا رقم ٤٧٥

ص ٢٢٢

تاريخه سنة ١٧٣١

السطرة ٤٦٧١٤

المنهج الذي التزمته في التحقيق والدراسة

لما كان الهدف من التحقيق هو نشر النص المحقق واثبات صحته ، لذا فإن عملي في التحقيق تركز على هذا الأمر ويمكن تلخيص خطتي ومنهجي بالنقاط الآتية :-

- ١ - نشر نص الكتاب مضبوطاً بالشكل .
- ٢ - اصلاح كل تحريف وتصحيف ، وقع في النص ، واثبات الصواب ، مع الاشارة إلى هذا الأمر في الهامش .
- ٣ - اصلاح كل خطأ اعرابي ، أو املائي ، والاشارة إلى ذلك في الهامش .
- ٤ - عمل ترجمة مختصرة للأعلام الذين ذكرهم ابن الصلاح في الكتاب . والجدير بالذكر أن هنالك أعلاما لم أقف لهم على ترجمة في الوقت الحاضر بما تيسر لي من مصادر .
- ٥ - عزو الآيات القرآنية إلى السور .
- ٦ - تخريج الأحاديث التي وردت في الكتاب تخريجاً علمياً ، ولقد سعت أن يكون التخريج مختصراً قدر الامكان ، وقد أشرت في التخريج

بالنسبة إلى أحاديث البخاري إلى « الفتح » لكي يستفيد القارئ إذا احتاج إلى التوسع في شرح الحديث .

٧ - الإشارة إلى المراجع التي نقلت كلام ابن الصلاح .

٨ - نقل نص الحديث الذي يشرحه ابن الصلاح من صحيح مسلم ، وكذا الأمر بالنسبة إلى الأسانيد ، أو الإشارة إلى الجزء والصفحة ورقم الحديث من صحيح مسلم بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

٩ - تخريج النصوص التي ينقلها ابن الصلاح من أقوال علماء الحديث أو اللغة أو غير ذلك ، وهي نصوص كثيرة .

١٠ - الإشارة إلى المراجع اللغوية ، أو الفقهية ، أو العقديّة في المسائل التي يذكرها ، دون نقل الأقوال فيها وذلك خشية الاطالة .

اقتصر ابن الصلاح رحمه الله تعالى على الرمز في بعض ألفاظ التحمل ، فكتب « ثنا » الثاء والنون من غير نقط بدل من (حدثنا) ، وكتب « أنا » الهمزة والنون والألف من غير نقط بدل من « أخبرنا » .

فأبدلت هذه الرموز وأرجعتها إلى أصلها .

١١ - ضبط وبيان الألفاظ من الأسماء ، أو الكنى والأنساب ، أو الألقاب أو الأماكن أو غير ذلك مما يتطلبه تحقيق النص .

١٢ - التحقيق في بعض الاختلافات حول بعض المسائل التي ترد في النصوص من اعتراضات لابن الصلاح ، أو اعتراض عليه ، أو نسب قول له خلاف ما جاء في « شرحه » إلى غير ذلك مما له علاقة بضبط النصوص وتحقيقها .

ولقد توخيت الاختصار في كل هذا ، وأكتفي أحياناً بالاشارة إلى المراجع .

أما منهجي في الدراسة فإنه يتلخص التعريف بالكتاب ، والأسباب التي دفعت ابن الصلاح إلى تأليفه ، ومنهج ابن الصلاح في شرحه ، وموارده في هذا الشرح القيم ، ونقده للآراء التي يذكرها .

وبهذا أرجو أن أكون قد وفقت لخدمة هذا الكتاب الجليل ، وأن يكون هذا التحقيق تحقيقاً علمياً دقيقاً ، والله أسأل أن يجعل هذا الجهد خالصاً لوجهه الكريم إنه نعم المولى ونعم النصير ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وسلم .

وَرَأَيْتُمُ النَّارَ

١ - تسمية الكتاب والأسباب التي أُلّف ابن الصلاح من أجلها الكتاب :

ذكر ابن الصلاح في مقدمة كتابه الأسباب التي من أجلها صَنَّف الكتاب ، ويُفهم منها أن أحد تلاميذه الذين كانوا يقرؤون عليه كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج سأله أن يُبيِّن له ويُقيِّد ما يكثر فيه لطلاب العلم من الاخلال والغلط والاسقاط والسقط في صحيح مسلم . . ويبدو أن هذا السؤال وجد في نفس ابن الصلاح الموافقة التامة ، فأجاب طلبه . . ولم يذكر لنا ابن الصلاح رحمه الله تعالى اسم هذا السائل ، ولم أقف على اسمه بما توفر لدى من مراجع في الوقت الحاضر ، وعلى أي حال فمعرفة اسمه ليس بالأمر الهام . . ولما كان السائل أراد من شيخه أن يُبيِّن له ويُقيِّد ما يكثر فيه لطلاب الحديث من الاخلال والغلط والاسقاط والسقط في صحيح مسلم لذا فقد سمي ابن الصلاح كتابه بـ « صيانة صحيح مسلم من الاخلال والغلط وحمائته من الاسقاط والسقط » .

٢ - منهج ابن الصلاح في الكتاب :

بين ابن الصلاح منهجه في كتابه هذا في مقدمة الكتاب ، فهو يريد أن

يصون صحيح مسلم من الاخلال والغلط ، وحمايته من الاسقاط والسقط ، ولم يقتصر على ضبط الألفاظ والأسماء ، بل تجاوز هذا الأمر فجعل من مصنفه هذا شرحاً لصحيح مسلم ، محاولاً كشف معانيه ، بل لقد تطرق إلى فوائد شملت صحيح البخاري .

قال رحمه الله : وليس مقصوداً على ضبط الألفاظ ، بل هو إن شاء الله تبارك وتعالى كاشف لمعاني كثير مما اغتاص على الفهوم في القديم والحديث ، وشامل النفع « لصحيح البخاري » وغيره من كتب الحديث .

وسوف يجد القارىء الكريم أن ابن الصلاح رحمه الله تعالى قد وفى بما قال ، ابتدأ رحمه الله تعالى كتابه بعد المقدمة ، بترجمة طيبة للإمام مسلم ذاكراً فضله وعمله ، شيوخه وتلاميذه ، رحلاته العلمية ، مؤلفاته ، أقوال العلماء وثناؤهم عليه وفاته ، ثم تطرق إلى كتاب مسلم وبيان حاله وفضله وشرطه ، وتكلم في هذا الفصل عن صحيح البخاري وعقد مقارنة بينه وبين صحيح مسلم ونقل أقوال العلماء حول هذا الأمر .

ثم تكلم عن صحيح مسلم ، ورجاله الذين انتقدهم الحفاظ ، وعن الأحاديث التي اختلف الحفاظ في صحتها .

ثم تكلم في الفصل الثالث عن المعلقات ، في صحيح مسلم ، والبخاري وذكر أقوال العلماء النقاد ، وبين الرأي الراجح .

وفي الفصل الرابع ذكر أقوال العلماء فيمن حلف بطلاق امرأته : أن كل ما في كتابي البخاري ومسلم مما حكما بصحته من قول النبي ﷺ . هل يقع طلاقه أم لا ؟ .

وكلامه في هذا الفصل يطابق كلامه في كتابه « علوم الحديث » وفي

الفصل الخامس تحدث رحمه الله تعالى عن « المخرجات على صحيح مسلم » وفوائد هذه المستخرجات وأهميتها .

وفي الفصل السادس تحدث عن تقسيم الأخبار في صحيح مسلم ، وأجاب عن هذا الأمر .

وفي الفصل السابع تحدث عن « الزامات الدارقطني » للإمام البخاري ومسلم ، وذكر أمثلة من تلك الالزامات على الصحيحين ، وأجاب عن هذا الأمر بعد أن نقل أقوال الائمة النقاد .

وفي الفصل الثامن تكلم عن الرواة الذين عابهم الحفاظ في صحيح مسلم وذكر أقوال العلماء في هذا المجال ، وأجاب عما أثير حول هذا الموضوع .

وفي الفصل التاسع تحدث عن عدد أحاديث صحيح مسلم ، وأقوال النقاد حول هذا الأمر ، وكذا الأمر بالنسبة لصحيح البخاري وعدد أحاديثه ، ومذهب مسلم في تفريقه بين حَدَّثنا وأخبرنا ، ومميزات كتاب مسلم من اعتناؤه بضبط الألفاظ وغير ذلك .

وفي الفصل العاشر تحدث عن ، روايات صحيح مسلم واختلافهما ، وعرفنا برواة الصحيح ، ثم شرع رحمه الله تعالى في شرح أحاديث الكتاب .

ولقد أجاد ابن الصلاح رحمه الله تعالى في شرحه ، فهو نموذج طيب للشرح الحديثي ، فتراه يذكر الحديث ثم يشرح أقوال العلماء فيه ، ويتطرق إلى ضبط ألفاظه ، ثم معاني المفردات اللغوية ، ولا تفوته الفوائد الحديثية أو الفقهية أو العقديّة التي يمكن أن يستفيد منها القارئ ، ثم يتطرق إلى الأسانيد ، فيضبط أسماء الرواة . ويذكر أقوال العلماء فيهم ، واختلاف الروايات . . وأسلوبه هذا يكاد يقارب أسلوب القاضي عياض رحمه الله تعالى

في « إكمال المُعَلِّم » ، غير أنه يطول الشرح أحياناً في المسائل التي يرى أنَّ القاضي عياض قد اختصر فيها ، أو أنه يرى أن عليه أن يطيل لأُمور يقتضيها البحث العلمي ، أو أنه يختصر في المسائل التي أطال فيها القاضي عياض .

وتبدو قوة شخصية ابن الصلاح العلمية عندما يرد على القاضي عياض أو الإمام المازري ، أو على أبي علي الغساني ، أو غيرهم من أهل هذا الشأن ، وعندما نقرأ رأيه نراه الرأي السديد والقول المقبول الأمر الذي جعل الحفاظ من المُحدِّثين أمثال الامام النووي ، أو ابن حجر أو العيني أو ابن رجب الحنبلي ، يقتبسون هذه الآراء ويتبعونها ولا عجب في هذا فابن الصلاح عالم فذ مرموق ، ولقد سار على منهجه هذا وقلده فيه الامام النووي في شرح مسلم ، حتى لقد اقتبس معظم كتاب ابن الصلاح هذا ، وفي فقرات كثيرة نرى أن الامام النووي رحمه الله تعالى لا يزيد شيئاً على كلام ابن الصلاح ، بل يكتفي بالقول : هذا آخر كلام الشيخ ابن الصلاح رحمه الله تعالى ، حتى قال ابن قاضي شُهَبَة في طبقاته : « وشرح قطعة من صحيح مسلم اعتمدها النووي في شرحه وعند فراغها قل عمله »^(١) .

٣ - موارد ابن الصلاح في شرحه :

اعتماده على تأليف متقدمة : لقد اهتم ابن الصلاح رحمه الله تعالى بصحيح مسلم ، فحاول أن يجعل من شرحه « موسوعة » علمية ، لا شرحاً عابراً ، فاستفاد من المصنفات التي سبقته في شرح كتابه ، بحيث أن ما اقتبس واستشهد به يكاد يكون ثلاثة أرباع شرحه ، وبعض هذه التآليف رواها إلى مؤلفيها ، والبعض الآخر اقتبس منها مباشرة دون ذكر سنده إلى مؤلفيها وذلك لأنه لم تتوفر له ظروف روايتها بالسند .

ومن هذه المصنفات التي رواها بالسند ، أو نقل منها مباشرة :

(١) طبقات الشافعية : ٢ / ١٤٦ .

[حرف الألف]

ابن أبي خيثمة أحمد بن زهير بن حرب (ت ٢٧٩ هـ) عن يحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ) .

الاستيعاب : أبو عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) .

الأشربة : للامام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) .

الافتضاب في شرح الكتاب : لأبي مُحَمَّد عبد الله بن مُحَمَّد البَطْلَيْوسِي (ت ٥٢١ هـ) .

إكمال المُعَلِّم بفوائد مسلم : للقاضي عياض اليَحْصُبي (ت ٥٤٤ هـ) .

الالزامات والتتبع : للامام الحافظ أبو الحسن الدارقطني .

الامالي لأبي اسحاق الزجاج إبراهيم بن السري (ت ٣١١ هـ) .

الانساب : للحافظ أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور (ت ٥٦٢ هـ) .

الأنواء : لأبي حنيفة أحمد بن داود الدَّيْنَوْرِي (ت ٢٨٢ هـ) .

[حرف الباء والطاء والثاء]

البارع : للامام عبيد الملك بن قُرَيْب الأصمعي (ت ٢١٦ هـ) .

التاريخ الكبير : للامام البخاري (ت ٢٦٥ هـ) .

تأويل مشكل القرآن : للامام أبي محمد عبدالله بن مُسْلِم بن قُتَيْبَةَ الدَّيْنَوْرِي (ت ٢٧٦ هـ) .

تَقْيِيدُ الْمُهْمَلِ وَتَمْيِيزُ الْمُشْكِـلِ : للحافظ أبي علي الغساني (ت ٨٩٤ هـ) .

تهذيب اللغة : لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهر الأزهري (ت ٣٧٠ هـ) .

الثقات : لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ) .

[حرف الجيم والحاء]

جامع البيان عن تأويل آي القرآن : لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ) .

جامع الترمذي : للإمام محمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٨ هـ) .

جامع اللغة : لأبي عبدالله بن جرير النحوي (ت ٤١٢ هـ) .

الجرح والتعديل : للإمام الحافظ عبد الرحمن بن محمد بن ادريس الحنظلي الرازي (ت ٣٢٧ هـ) .

الجمع بين رجال الصحيحين : للحافظ أبي نصر أحمد بن محمد الكلاباذي (ت ٣٩٨ هـ) .

الجمع بين الصحيحين : للحميدي (الامام محمد بن أبي نصر الحميدي) (ت ٤٨٨ هـ) .

جمهرة اللغة : لأبي بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري بن دريد (ت ٣٢١ هـ) .

حلية الأولياء : لأبي نعيم أحمد بن عبدالله (ت ٤٣٠ هـ) .

[حرف الدال]

درة الغواص في أوهام الخواص : للامام أبي محمد القاسم بن علي بن محمد الحريري (ت ٥١٦ هـ) .

[حرف السين والشين]

سنن أبي داود : للامام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ) .

السياق على تاريخ نيسابور : لعبد الغافر بن اسماعيل بن عبد الغافر (ت ٥٢٩ هـ) .

كتاب سيويه : لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر المعروف بسيويه (ت ٢٨٠ هـ) .

شرح الفصيح : لأبي عمر بن عبد الواحد غلام ثعلب (ت ٣٤٥ هـ) .

شعب الايمان : للامام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) .

[حرف الصاد والطاء والضاء]

الصباح : لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣ هـ) .

صحيح البخاري : للامام البخاري (ت ٢٥٦ هـ) .

الصحيح المنتقى : للامام أبي علي سعيد بن عثمان بن السكن (ت ٣٥٣ هـ) .

الطبقات : للامام مسلم (ت ٢٦١) .

الضعفاء : لأبي زُرعة الرازي (ت ٢٦٤ هـ) وأجوبته على أسئلة
البرذعي .

[حرف العين]

عِلل الدَّارِقُطْنِي : للامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدَّارِقُطْنِي
البغدادي (ت ٣٨٥ هـ) .

علوم الحديث : لابن الصلاح .

علوم الحديث : للحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) .

العوالي الصحاح : للامام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت
٤٥٨ هـ) .

العين : لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت
١٧٥ هـ) .

[حرف الغين]

غريب الحديث : للامام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت
٣٨٨ هـ) .

غريب الحديث : لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤ هـ) .

غريب الحديث : لأبي عُبيد مَعْمَر بن المشي (ت ٢٠٩ هـ) .

الغوامض والمبهات : للحافظ أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن
بشكوال (ت ٥٧٨ هـ) .

[حرف الكاف]

- الكامل : لأبي العباس محمد بن يزيد المبرّد (ت ٢٨٥ هـ) .
كتاب في الدفاع عن صحيح مسلم : للحافظ أبي موسى محمد بن عمر
الأصبهاني (ت ٥٨١ هـ) .
كتاب في علم المذهب : لأبي سعيد البَجِيرِيّ (ت ٥٠١ هـ) .
الكنى والأسماء : للامام مسلم بن الحجاج .

[حرف الميم]

- ما تلحن فيه العامة : لأبي حفص عمر بن خلف بن مكّي الصقلي (ت
٥٠١ هـ) .
المجروحين : للحافظ أبي حاتم محمد بن جَبان البُستي .
المُحَلِّي : للامام أبي مُحَمَّد عَلِيّ بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي
(ت ٤٥٦ هـ) .
المُخَرَّج على صحيح مسلم : للحافظ أبي محمد عبدالله بن مُحَمَّد
المعروف بأبي الشيخ (ت ٣٦٩ هـ) .
المدخل إلى معرفة المستدرك : للحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ) .
المُزَكِّين لرواة الأخبار : للحاكم النيسابوري .
مسائل أبي داود : للامام أحمد (وهو الامام أبو عبدالله أحمد بن حنبل
(ت ٢٤١ هـ) .
مسند أبي عوانة : لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق النيسابوري (ت
٣١٦ هـ) .

المُسْنَدُ الصَّحِيحُ الْمَخْرُجُ عَلَى كِتَابِ مُسْلِمَ : لِأَبِي نُعَيْمٍ أَحْمَدَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْفَهَانِيِّ .

المُسْنَدُ الْكَبِيرُ الْمُعْلَلُ : لِلْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَالِقِ (ت
٢٩٢ هـ) .

مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ : لِلْقَاضِي عِيَاضَ .

مَشَاهِيرُ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ : لِلْحَافِظِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدَ بْنِ حَبَانَ الْبَسْنِيِّ
(ت ٣٥٤ هـ) .

الْمُعْرَبُ مِنَ الْكَلَامِ الْأَعْجَمِيِّ عَلَى حُرُوفِ الْمَعْجَمِ : لِأَبِي مَنْصُورٍ
مُوهَبِ بْنِ أَحْمَدَ الْجَوَالِقِيِّ (ت ٥٣٩ هـ) .

الْمَعْلَمُ بِفَوَائِدِ مُسْلِمَ : لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيِّ الْمَازَرِيِّ (ت
٥٣٦ هـ) .

مَنَاقِبُ الشَّافِعِيِّ : لِلْإِمَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ
الرَّازِي (ت ٣٤٧ هـ) .

الْمُنْفَرِدَاتُ وَالْوَحْدَانُ : لِلْإِمَامِ مُسْلِمَ بْنِ الْحَجَّاجِ .

الْمَنْهَاجُ : لِلْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ حَكِيمِ الْحَلِيمِيِّ
(ت ٤٠٣ هـ) .

الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ : لِلْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الطَّبْسِيِّ
(ت ٤٤٩ هـ) .

وغير ذلك من المصنفات الذي لم يذكر اسمها رحمه الله تعالى واكتفى
بذكر أسماء مؤلفيها فقط ، وانظر ثبت أسماء الكتب التي ذكرها ابن الصلاح .

٤ - نقده للآراء التي يذكرها :

ابن الصلاح حافظ كبير ، وعالم يمتلك القدرة على نقد الروايات والآراء التي يذكرها فهو عالم ناقد مخصص ، يذكر آراء الآخرين ويرجع بينها ، ويذكر صحيحها من سقيمها ، ويبيّن أوهام العلماء السابقين إذا وهموا في مسألة ما .

فمن ذلك قوله وهو يتحدث عن المعلقات في صحيح مسلم « . . فهي إذن اثنا عشر لا أربعة عشر ، وأخذ هذا عن أبي علي الغساني أبو عبدالله المازري صاحب « المعلم » ، وأطلق أن في هذا الكتاب أحاديث مقطوعة في أربعة عشر موضعاً ، وهذا يوهم خللا في ذلك وليس ذلك كذلك ، ولا شيء من هذا والحمد لله . . » .

وقوله وهو يرد على ابن خزم رحمه الله لتضعيفه حديث الملاهي : « . . ولم يصيب أبو محمد بن خزم الظاهري ، حيث جعل ذلك انقطاعاً قادحاً في الصحة مستروحاً إلى ذلك في تقرير مذهبه الفاسد في اباحة الملاهي » .

وقوله : « ومن ذلك أنّ أبا عليّ الغساني صاحب « تقييد المُهمل » رد رواية مسلم هذه ، وقلّده في ذلك صاحب « المُعلّم » ومن شأنه تقليده فيما يذكره من علم الأسانيد ، مع أنه لا يسميه ولا ينصفه ، وصوبهما في ذلك القاضي أبو الفضل عياض بن موسى . . وليس الأمر في ذلك على ما ذكروه . . » .

وقوله : « فقد بلغنا فيه عن الامام أبي سليمان الخطابي وجهان : أحدهما : أنه أراد كبر الكفر ، وهو الكبر عن الايمان ، بدليل قوله في آخر الحديث : « ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان » ، يقابل الايمان .

والثاني : إنه أراد أن كل من يدخل الجنة يُنزع ما في قلبه من كبر
وغل . قلت : كلا الوجهين بعيدان يأباهما سياق الحديث سؤالاً وجواباً ،
والظاهر : أن المراد به مطلق التكبر عن الحق وعلى الناس بشر . . . » .

وقوله : « ولقد استقصى الحافظ أبو القاسم بن بشكوال الأنصاري في
ذلك فجمع فيه أقوالاً من كتب شتى فقال . . . » ثم ينبه إلى وهم بن شكوال
فيقول : « . . . ومثل هذا يقع فيما ألف في بيان الأسماء المبهمة مما ينز
على الحساب والتوهم ، والله أعلم . . . » .

وغير ذلك من الأمثلة التي سيلاحظها القارئ وهو يطالع الكتاب .

فابن الصلاح رحمه الله تعالى ليس بحاطب ليل ، كما أن ثقافته لم تأتي
من فراغ ، فهو العلم الذي رسخت قدمه في العلوم المختلفة سواء في
التفسير ، أو الحديث ، أو اللغة ، أو الفقه ، أو العقائد أو غير ذلك من العلوم
التي يجب أن تتوفر فيمن يتصدّر لشرح كتاب هو من أعظم كتب الحديث
النبوي الشريف .

٥ - الأدب الرفيع والخلق الاسلامي العالي :

اتصف ابن الصلاح رحمه الله تعالى وهو يشرح هذا الصحيح باخلاق
العالم المسلم بكل ما تعنيه هذه اللفظة من المعاني ولا عجب في ذلك وهو
القائل : « علم الحديث علم شريف يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم
وينافر مساوىء الأخلاق ومشايين الشيم »^(١) ، فزاه رحمه الله تعالى عندما
يذكر شيوخه يُثني عليهم ويدعو الله لهم ، وعندما يذكر أوهام المحدثين في
بعض المسائل يبرر سبب وهمهم ويترحم عليهم وهو غاية الأدب ، فلا يذكر
رجلاء بسوء ، بل لا نكاد نسمع منه في هذا الشرح كلمة خشنة أبداً . . . اصف

(١) مقدمة ابن الصلاح : ٢١٣ .

إلى ذلك التواضع الجم واستصغار النفس مع سعة العلم ، وصدق رسول الله ﷺ حين قال : « من تواضع لله رفعه » .

وفي الختام ، فإن القارئ سيتعلم من هذا الشرح : العلم ، والخلق ، ورحم الله ابن الصلاح لقد وعد فوفى ، نسأل الله تعالى له ولنا ولجميع المسلمين العفو والمغفرة وأن يرزقنا الاخلاص في القول والعمل : ﴿ ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم ﴾ (١) .

(١) الحشر : الآية (١٠) .

صِيَانَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنَ الْإِخْلَالِ وَالْغَلَطِ

وَحَمَايَةُ مِنَ الْإِسْقَاطِ وَالسَّقَطِ

لِلْإِمَامِ الْكَافِظِ الْمُحَدِّثِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الصَّلَاحِ

الْمَوْتَفِيِّ سَنَةِ ٦٤٣ هـ.

دراسة وتحقيق

مؤلف: بن عبد الله بن عبد القادر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

/ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُتَّفَرِّدِ بِاسْتِحْقَاقِ الْحَمْدِ عَلَى مَا يَسْرُوشَاءُ ، (١ ب)
الذي رفع بالعلم درجات من شاء ، وأحل حضيض من جهل وأساء ، ولا
إله إلا الله ذو الكمال المطلق ، والجلال الأعظم ، وصلى الله أفضل ما
صلى على مُحَمَّدٍ عبده ورسوله الهادي إلى أكمل شريعة ، وأقوم لفخر^(١) ،
وعلى النبيين وآلهم المكرمين من عباده وسلم ، وخص وكرم ، مادعاه
سبحانه داع فأسعف ، ومن وأنعم ، آمين ، آمين ، آمين .

سألني نفعك الله واياي ، وسائر الأصحاب بنافع العلم ، وأحظانا
جميعاً بصائب الفهم أيام قراءتك الكتاب الصحيح لمسلم رضي الله عنه أن
أبين منه وأقيد ما يكثر فيه من طالبي الحديث « ليعلم الاخلال »^(٢) والغلط
وأصونهم عما بصدده فيه من الاسقاط والسقط ، مُقَدِّمًا عَلَى ذَلِكَ (بَأَنَّ)^(٣) .

فضل الكتاب وفضله ، مُعَرِّفًا بحاله وَشَرْطِهِ ، فَأَجَبْتُكَ إِلَى ذَلِكَ
مُخْتَصِرًا ، وعلى هذا الأسلوب الذي يَعَظُمُ بِهِ النَّفْعُ ، وتكثر به البلوى

(١) غير مفهومة في الأصل .

(٢) غير واضحة في الأصل لتأكلها .

(٣) غير واضحة في الأصل لتأكلها .

مُقْتَصِراً ، مُتَبَرِّئاً من الحول والقوة ، إِلَّا بِاللَّهِ ، متعوذاً من أن أفوه فيه بكلمة إِلَّا بِاللَّهِ ، وسميته (صِيَانَةَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنَ الْإِخْلَالِ وَالْغَلَطِ ، وَحِمَايَتُهُ مِنَ الْأَسْقَاطِ وَالسَّقَطِ) ، وليس مقصوراً عَلَى ضَبْطِ الْأَلْفَاظِ ، بل هو إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَاشِفٍ لِمَعَانِي كَثِيرٍ مِمَّا اغْتَاصَ عَلَى الْفُهْمِ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ ، وشامل النفع « لصحيح البخاري » وغيره من كتب الحديث ، والله العظيم أسأل تمام ذلك ، مَصُوناً عما لا ينبغي ، مَيَسُوراً فيه ما نبتغي إِنَّهُ هو الجواد الكريم ، الْبَرُّ الرَّحِيمُ ، وما توفيقي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ .

فأول ذلك أَنَّ مُؤَلَّفَهُ هو مُسْلِمٌ (١) بن الحجاج بن مُسْلِمٍ أبو الحسين الْقُشَيْرِيُّ (٢) النَّسَبُ ، النَّيْسَابُورِيُّ (٣) الدَّارُ وَالْمَوْطِنُ ، عَرَبِيٌّ صَلِيبِيٌّ (٤) أحد رجال الحديث من أهل خُرَّسَانَ (٥) ، رحل فيه رحلة واسعة ، وصنف فيه

(١) انظر ترجمته في الجرح ٢ / ١ / ١٨٢ ، تاريخ بغداد ٥ / ١٩٤ ، طبقات الحنابلة ١ / ٣٣٧ ، المنتظم ٥ / ٣٢ ، الوافي بالوفيات ٥ / ١٩٤ ، تذكرة الحفاظ ٣ / ٥٨٨ ، العبر ٢ / ٢٣ ، الكاشف ٣ / ١٤٠ ، تهذيب التهذيب ١٠ / ١٢٦ ، مرآة الجنان ٢ / ١٧٤ ، النجوم الزاهرة ٣ / ٣٣ ، مفتاح السعادة ٢ / ١٣٤ ، اللباب ٣ / ٣٨ ، مقدمة شرح النووي على مسلم ، تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٨٩ شذرات الذهب ٢ / ١٤٤ ، وفيات الأعيان ٢ / ٩١ ، طبقات الحفاظ : ٢٦٠ ، وغير ذلك من المراجع .

(٢) القشيري : (يضم القاف وفتح الشين وسكون الياء تحتها نقطتان ، وفي آخرها راء ، هذه النسبة إلى قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة ، قبيلة كبيرة ، ينسب إليها كثير من العلماء ، منهم الامام أبو الحسين مسلم بن الحجاج) اللباب : ٣ / ٣٧ - ٣٨ .

(٣) النيسابوري : (بفتح النون وسكون الياء وفتح السين المهملة ، وسكون الألف ، وضم الياء الموحدة وبعدها واو وراء ، هذه النسبة إلى نيسابور ، وهي أحسن مدن خراسان وأجمعها للخيرات ، وإنما قيل لها نيسابور لأن سابور لما رآها قال : يصلح أن يكون ها هنا مدينة وكانت قصبا فأمر بقطع القصب وأن يبني مدينة ، فقيل نيسابور ، والني القصب) اللباب ٣ / ٣٤١ .

(٤) في الأساس : ٢٥٧ (مادة ص ل ب) : « ومن المجاز : عربي صليبي ، خالص النسب .. وامرأة صليبية كريمة المنصب عريضة .. » وانظر تاج العروس : ١ / ٢٣٨ مادة « صلب » .

(٥) (يضم الخاء المعجمة وفتح الراء ، وبعده الألف سين مهملة وفي آخرها نون .. وهي بلاد واسعة كبيرة ، وأهل العراق يقولون : إنها من الري إلى مطلع الشمس ، ومعناها خُر ، اسم الشمس بالفارسية الدرية ، وأسان موضع الشيء ومكانه ، وقيل : معناها كُلُّ بالرَافِهيَّةِ والأول =

تصانيف نافعة ، فسمع بخراسان ، يحيى بن يحيى التَّمِيمِيَّ (١) ، وإسحاق بن رَاهُويه (٢) ، وغيرهما ، وبالرِّيِّ (٣) محمد بن مِهْران الجَمَال (٤) ، وأبا غَسَّان مُحَمَّد بن عمرو زُنَيْجاً (٥) ، وغيرهما وبالعراق ، أحمد بن حَنْبَل (٦) ،

= أصح . . ومن أمهات بلادها نيسابور ، وهراة ومرو . . . انظر اللباب ١ / ٤٢٩ ، مراد الاطلاع : ١ / ٤٥٥ .

(١) هو (الامام الحافظ أبو زكرياء يحيى بن يحيى بن بُكَيْر بن عبد الرحمن التَّمِيمِي ، النِّسَابُورِي ، روي عنه البخاري ومسلم ، والترمذي ، قال ابن حَجَر : ثِقَّةٌ ثَبَّتْ إِمَام ، تُوفِي سنة ست وعشرين ومائتين على الصحيح) ، انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ١١ / ٢٩٦ ، التقريب ٢ / ٣٦٠ .

(٢) هو (الامام الحافظ أبو يعقوب اسحاق بن إبراهيم بن مَخْلَد بن إبراهيم . . أحد أئمة المسلمين اجتمع له الحديث والفقہ والحفظ والصدق . . روي عنه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، قال ابن حَجَر : ثقة حافظ مجتهد ، وذكر أبو داود أنه تَغَيَّرَ قبل موته بيسير ، توفي سنة ثمان وثلاثين ، وله اثنان وسبعون . . وراهويه : بفتح الراء لقب أبيه . . وإنما لقب بذلك لأنه ولد في طريق مكة ، والطريق بالفارسية ، (راه) و (ويه) معناه وجد ، فكأنه وجد في الطريق) .

له ترجمة في : تذكرة الحفاظ ٢ / ٤٣٣ ، تهذيب التهذيب ١ / ٢١٦ ، تقريب التهذيب ١ / ٥٤ ، وفيات الأعيان ١ / ٦٤ وغير ذلك من المراجع .

(٣) الرِّيِّ : (بفتح أوله وتشديد ثانيه : مدينة مشهورة ، من أمهات البلاد وأعلام المدن ، كثيرة الخيرات ، كانت أكبر من أصفهان بكثير ، تفاني أهلها بالقتال في عصبية المذاهب حتى صارت كأحد البُلدان) . مراد الاطلاع : ٢ / ٦٥١ .

(٤) هو (الحافظ أبو جعفر محمد بن مِهْران ، بكسر أوله وسكون الهاء ، الجَمَال بالجيم ، روي عنه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وأبو حاتم الرازي . . قال ابن حجر : ثقة حافظ ، توفي سنة تسع وثلاثين ، أو في التي قبلها) . انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٢ / ٤٤٨ ، العبر : ١ / ٤٣٠ ، التقريب : ٢ / ٢١١ .

(٥) هو (الحافظ أبو غسان محمد بن عمرو بن بكر الرازي ، زُنَيْج ، بزاي ونون وجيم ، مصغراً ، روي عنه مسلم ، وأبو داود ، وابن ماجه ، قال ابن حجر ثقة ، توفي في آخر سنة أربعين ومائتين ، أو أول التي بعدها) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٩ / ٣٦٩ ، التقريب : ٢ / ١٩٥ .

(٦) هو (الامام الحافظ حبر الأمة أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حَنْبَل ولد ببغداد ، وروي عنه البخاري ومسلم وأبو داود ، والباقون ، مع البخاري أيضاً بواسطة . . قال الشافعي : خرجت من بغداد ، فما خلفت بها أفقه ولا أزهدي ولا أروع ولا أعلم منه ، توفي ببغداد سنة احدى =

وعبدالله بن مسلمة القعني^(١) ، وغيرهما وبالبحجاز سعيد بن منصور^(٢) ، وأبا
 مُصعب الزُهري^(٣) ، وغيرهما وبمصر عمرو بن سواد^(٤) ، وحرمة بن يحيى^(٥)
 وغيرهما في خلق كثير والله أعلم .

روي عنه من الأكابر ، أبو حاتم الرازي^(٦) وموسى بن

= (وأربعين ومائتين) . انظر ترجمته في تاريخ بغداد : ٤ / ٤١٢ ، تذكرة الحفاظ : ٢ / ٤٣١ ،
 تهذيب التهذيب : ١ / ٧٢ .

(١) هو (الامام الحافظ أبو عبد الرحمن عبدالله بن مسلمة بن قعنب - بفتح فسكون - القعني
 البصري ، أصله من المدينة ، روي عنه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وعبد بن حميد ،
 قال العجلي : بصري ثقة ، رجل صالح ، وكان ابن معين وابن المديني ، لا يقدمان عليه في
 الموطأ أحداً ، توفي سنة احدى وعشرين ومائتين) . له ترجمة في تذكرة الحفاظ ١ / ٣٨٣ ،
 العبر ١ / ٣٨٢ ، التقريب ١ / ٣٠٦ .

(٢) هو (الامام الحافظ أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني أحد الأعلام ، صاحب
 كتاب (السنن والزهد) ، روي عنه أحمد ، ومسلم ، وأبو ثور ، وغيرهم ، قال أبو حاتم :
 من المتقين الأثبات ممن جمع وصف ، توفي بمكة سنة سبع وعشرين ومائتين) له ترجمة
 في تذكرة الحفاظ : ٢ / ٤١٦ ، العبر : ١ / ٣٩٩ ، ميزان الاعتدال : ٢ / ١٧٩ ،
 التقريب : ١ / ٣٠٦ وغير ذلك من المراجع .

(٣) هو (الفقيه ، قاضي المدينة أبو مصعب أحمد بن أبي بكر القاسم بن الحارث بن زرارة بن
 مصعب المدني ، روي عنه الجماعة سوي النسائي ، وكان فقيه أهل المدينة بلا مدافع ،
 توفي سنة اثنتين وأربعين ومائتين) له ترجمة في تهذيب التهذيب : ١ / ٢٠ ، التقريب : ١ /
 ١٢ ، طبقات الحفاظ : ٢٠٩ .

(٤) هو (عمرو بن سواد بن الأسود أبو محمد المصري ، روي عنه مسلم والنسائي ، وابن ماجه ،
 قال الخطيب : كان ثقة ، وقال الحاكم : ثقة مأمون ، وفي الزهرة ، روي عنه مسلم ستة
 وعشرين حديثاً) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ٨ / ٤٥ - ٤٦ التقريب ٢ / ٧٢ .

(٥) هو (الحافظ أبو حفص حرمة بن يحيى بن عبدالله بن حرمة بن عمران المصري ، صاحب
 الشافعي ، روي عن الشافعي ، وعنه مسلم ، وأبو زرعة ، وكان رفيق أحمد بن صالح ،
 وبينهما عداوة فحمل عليه ، قال ابن حجر : صدوق ، توفي سنة ثلاث وأربعين ومائتين) انظر
 ترجمته في تذكرة الحفاظ ٢ / ٤٨٦ ، طبقات الشافعية الكبرى ٢ / ١٢٧ ، تهذيب التهذيب
 ٢ / ٢٩٢ ، التقريب ١ / ١٥٨ ، وغير ذلك من المراجع .

(٦) هو (الامام الحافظ أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر الرازي ، روي عنه ، أبو داود
 والنسائي ، وابن ماجه ، قال الخطيب : كان أحد الأئمة الحفاظ الأثبات ، مشهوراً بالعلم ،
 مذكوراً بالفضل ، وثقة النسائي وغيره ، توفي بالري سنة خمس ، وقيل سنة سبع ، وسبعين =

هارون^(١) ، وأحمد بن سلمة^(٢) ، وأبو بكر بن خزيمة^(٣) ، ومحمد بن عبد الوهاب الفراء^(٤) ، ومكي بن عبدان^(٥) ، وأبو حامد بن الشَّرقي^(٦) ، والحسين بن محمد بن زياد القَبَّاني^(٧) ، وإبراهيم بن

= ومائتين) أنظر ترجمته في تاريخ بغداد ٣ / ٧٣ ، تذكرة الحفاظ ٢ / ٥٦٧ ، شذرات الذهب ٢ / ١٧١ ، وغير ذلك من المراجع .

(١) هو (الامام الحجة أبو عمران موسى بن هارون بن عبدالله بن مروان البغدادي البزاز ، مُحدِّث العراق ، صَنَّفَ وجمع ، قال الخطيب : ثقة حافظ ، توفي سنة أربع وتسعين ومائتين) أنظر ترجمته في تاريخ بغداد ١٣ / ٥٠ ، تذكرة الحفاظ ٢ / ٦٦٩ ، العبر ٢ / ٩٩ ، وغير ذلك من المراجع .

(٢) هو (الحافظ الحجة أبو الفضل أحمد بن سلمة النيسابوري المعدل رقيق مُسلم في الرحلة إلى بلخ والبصرة ، له (مُسْتَحْرَج) كهيئة صحيح مسلم ، توفي سنة ست وثمانين ومائتين) . أنظر ترجمته في تاريخ بغداد ٤ / ١٨٦ ، تذكرة الحفاظ ٢ / ٦٣٧ ، العبر ٢ / ٧٦ ، وغير ذلك من المراجع .

(٣) هو (إمام الأئمة شيخ الاسلام الحافظ الكبير أبو بكر مُحمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري ، حَدَّثَ عنه الشيخان ، قال الدَّارَقُطَني كان إماماً ثَبَتاً ، معدوم النظر ، توفي سنة إحدى عشرة وثلاثمائة) ، أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٢ / ٧٢٠ ، طبقات الشافعية الكبرى : ٢ / ١٠٩ ، وغير ذلك من المراجع .

(٤) هو (الحافظ أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب بن حبيب الفراء ، العبدي ، وثقة النسائي وغيره ، وقال ابن حجر : ثقة عارف ، توفي سنة اثنتين ومائتين) . أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ٢ / ٥٥٩ ، العبر ٢ / ٥٠ ، التقريب ٢ / ١٨٧ ، وغير ذلك من المراجع .

(٥) هو (الحافظ أبو حاتم مكي بن عبدان التميمي ، مُحدِّث نيسابور ، روي عن عبدالله بن هاشم والذهلي ، وطائفة ، ولم يَرَحَلْ ، قال ابن العماد الحنبلي : الثقة الحجة ، توفي سنة خمس وعشرين وثلاثمائة) ، أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ٣ / ٨٢٢ ، شذرات الذهب ٢ / ٣٠٧ .

(٦) هو (الامام الحجة أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن النيسابوري تلميذ مسلم ، قال الدَّارَقُطَني : ثقة مأمون إمام ، توفي سنة خمس وعشرين وثلاثمائة) ، أنظر ترجمته في تاريخ بغداد ٤ / ٤٢٦ ، تذكرة الحفاظ ٣ / ٨٢١ ، شذرات الذهب ٢ / ٣٠٦ ، وغير ذلك من المراجع .

(٧) هو (الحافظ أبو علي الحسين بن محمد بن زياد المعروف بالقَبَّاني ، أحد أركان الحديث وحفاظ الدنيا ، روي عنه البخاري ، وقيل له القَبَّاني لأنَّ جَدَّه زياد كان له قَبان يَسْتَعِيرُهُ النَّاسُ فبقي عليه ، قال ابن حَجَر : ثقة حافظ ، مُصَنَّفٌ ، تُوفِّيَ سنة تسع وثمانين ومائتين) . أنظر =

أبي طالب^(١) وأبو عمرو المُستَملي^(٢) ، وصالح بن محمد الحافظ المُلقَّب^(٣) جَزْرَة ، وأبو عَوانة الإسْفَرائيني^(٤) ، وأبو العباس السَّرَّاج^(٥) ، ونصر بن أحمد الحافظ الملقب نَصْرَك^(٦) ، وسعيد بن عمرو البردعي^(٧) الحافظ في آخرين .

وصنف غير هذا الكتاب كتباً منها (المُسند الكبير على الرجال)^(٨) ،

= ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٢ / ٦٨٠ ، الباب ٣ / ١٢ ، تقريب التهذيب ١ / ١٧٩ ، وغير ذلك من المراجع .

(١) هو (الامام الافظ شيخ خراسان أبو إسحاق إبراهيم بن أبي طالب مُمد بن نوا] ، قال ال«اكم : إمام عصره في معرفة الحديث والرجال ، توفي سنة خمس وتسعين ومائتين) . أنظر ترجمته في تذكرة الافظ : ٢ / ٦٣٨ ، العبر ٢ / ١٠٠ ، وغير ذلك من المراجع .

(٢) هو (الحافظ القُدوة ، أبو عمرو أمد بن المُبارك النَّيسابوري ، الزاهد ، المُجاب الدعوة ، استملى من سنة ثمانين إلى آخر عمره ، توفي سنة أربع وثمانين ومائتين) . أنظر ترجمته في تذكرة الافظ : ٢ / ٦٤٤ ، العبر ٢ / ٧٣ ، وغير ذلك من المراجع .

(٣) هو (الحافظ العلامة الثَّبت شيخ ما وراء النهر ، صالح بن محمد بن عمرو بن حبيب الأسدي مولا هم ، البغدادي نزيل بُخارى ، توفي سنة ثلاث وتسعين ومائتين) ، أنظر ترجمته في تاريخ بغداد ٩ / ٣٢٢ ، تذكرة الافظ ٢ / ٦٤١ ، العبر ٢ / ٩٧ ، وغير ذلك من المراجع .

(٤) هو (الحافظ الكبير أبو عَوانة يعقوب بن إسحاق بن يزيد الإسْفَرائيني ، النَّيسابوري ، صاحب « المُسند الصحيح المُخرَّج على صحيح مسلم » ، توفي سنة ست عشر وثلاثمائة) ، أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ٣ / ٧٧٩ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣ / ٤٨٧ ، وفيات الأعيان ٢ / ٣٨٠ ، وغير ذلك من المراجع .

(٥) هو (الحافظ الامام الثقة شيخ خراسان ، أبو العباس مُحمَّد بن إسحاق بن إبراهيم الثَّقفي مولا هم ، النَّيسابوري ، سمع منه الشيخان وأبو حاتم ، توفي سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة) له ترجمة في تذكرة الحفاظ : ٢ / ٧٣١ ، العبر ٢ / ١٥٧ ، وغير ذلك من المراجع .

(٦) هو (الامام الحافظ الماهر أبو محمد نصر بن أحمد بن نصر الكِندي ، البغدادي ، المعروف بِنَصْرَك ، نزيل بخارى ، توفي سنة ثلاث وتسعين ومائتين) . أنظر ترجمته في تاريخ بغداد : ١٣ / ٢٩٣ ، تذكرة الحفاظ : ٢ / ٦٧٦ ، وغير ذلك من المراجع .

(٧) هو (الحافظ الناقد ، أبو عثمان سعيد بن عمرو الأزدي البردعي الرحال ، سمع من أبي زرعة وتخرج به ، توفي سنة اثنتين وتسعين ومائتين) ، أنظر ترجمته في تاريخ بغداد ١ / ٣٠٣ ، تذكرة الحفاظ ٢ / ٧٤٢ ، وغير ذلك من المراجع .

(٨) تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٩٠ ، تهذيب الأسماء واللغات الجزء الثاني من القسم الأول : ٩١ ، الرسالة المستطرفة : ٦١ .

وكتاب (الجامع الكبير على الأبواب)^(١) ، و (كتاب العلل)^(٢) ، وكتاب (ذكر أوهام المُحدِّثين)^(٣) ، وكتاب (التَّمييز)^(٤) ، وكتاب (من ليس له إلاّ راوٍ واحدٌ)^(٥) ، وكتاب (طبقات التابعين)^(٦) ، وكتاب (المخضرمين)^(٧) ، وغير ذلك^(٨) .

وقد كان له رحمه الله وإيَّانا في علم الحديث ضَرْبَاء لا يَفْضُلُهُمْ ، وآخرون يفضّلونه ، فرفعه الله تبارك وتعالى بكتابه الصحيح هذا إلى مناط النجوم ، وصار إماماً حُجَّةً يبدأ ذكره ويُعاد في علم الحديث ، وغيره من العلوم ، وذلك فضل الله يؤتیه من يشاء .

/ أخبرنا الشيخ أبو القاسم منصور بن عبد المنعم بن عبد الله بن الإمام (٢ أ)

(١) تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٩٠ ، تهذيب الأسماء واللغات : ٢ / ٩١ ، الرسالة المستطرفة : ٤١ .

(٢) تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٩٠ ، تهذيب الأسماء واللغات : ٢ / ٩١ ، الرسالة المستطرفة : ١٤٧ .

(٣) تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٩٠ ، تهذيب الأسماء واللغات : ٢ / ٩١ .

(٤) تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٩٠ ، تهذيب الأسماء واللغات : ٢ / ٩١ ، فهرسة ابن خبير : ٢١٢ ، سزكين ١ / ٣٦٩ وقد طبع الجزء المتبقي منه بتحقيق د : مصطفى الأعظمي .

(٥) فهرسة ابن خبير : ٢١٢ ، تهذيب الأسماء واللغات : ٢ / ٩١ ، تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٩٠ .

(٦) تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٩٠ ، تهذيب الأسماء واللغات : ٢ / ٩١ ، فهرسة ابن خبير : ٢٢٥ ، الفهرست لابن النديم : ٢٣١ ، الرسالة المستطرفة : ١٣٨ ، سزكين : ١ / ٣٦٩ .

(٧) تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٩٠ ، تهذيب الأسماء واللغات : ٢ / ٩١ .

(٨) منها : (المنفردات والوحدان) أي معرفة من لم يرو عنه إلاّ واحد ، وقد طبع في الهند حيدر آباد سنة ١٣٢٣ هـ ، ويقع في : ٣٤ صفحة ، ويحقق في الوقت الحاضر كرسالة ماجستير في جامعة الامام محمد بن مسعود - كلية أصول الدين - بالرياض ، وانظر رقم (٦) مؤلفات الامام مسلم .

(٩) كتاب (الكني والأسماء) ذكره فؤاد سزكين ١ / ٣٦٩ ، وابن خبير : ٢١٢ ، وقد حقق رسالة ماجستير في الجامعة الاسلامية .

(١٠) وكتاب (رجال عُروة بن الزبير) مخطوط في دار الكتب الظاهرية بدمشق مجموع ٥٥ « ١٣٩ - ١٤٧ ق » .

أبي عبد الله محمد بن الفضل الفراوي النيسابوري^(١) (الصاعدي)^(٢) قال : أخبرنا أبو المعالي محمد بن إسماعيل الفارسي^(٣) ، أخبرنا الامام أبو

= (١١) وكتاب (الأفراد) ، وانظر رقم (٩) من مؤلفات مسلم .

(١٢) وكتاب (أفراد الشاميين) .

(١٣) وكتاب (الأقران) .

(١٤) وكتاب (الانتفاع بأهـب السباع) .

(١٥) وكتاب (أولاد الصحابة فمن بعدهم من المحدثين) .

(١٦) وكتاب (حديث عمرو بن شعيب) .

(١٧) وكتاب (سؤالات أحمد بن حنبل) .

(١٨) وكتاب (التاريخ) .

(١٩) وكتاب (مشايخ الثوري) .

(٢٠) وكتاب (مشايخ شعبة) .

(٢١) وكتاب (مشايخ مالك) .

أنظر مؤلفات الامام مسلم في : تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٩٠ ، شرح النووي على مسلم :

١ / ١٠ ، تهذيب التهذيب : ١٠ / ١٢٧ ، فهرسة ابن خبير : ٩٨ ، ٢١٢ ، ٢١٣ ،

المنتظم : ٥ / ٣٢ ، وغير ذلك من المراجع .

(١) هو (أبو القاسم منصور بن أبي المعالي عبد المنعم بن أبي البركات عبدالله فقيه الحرم أبي

عبدالله بن محمد بن الفضل ، المسند الأصيل ، أبو الفتح الفراوي الصاعدي ، النيسابوري ،

المعدل ، قال ابن نقطة : كان مكشراً ثقة ، صدوقاً ، سمعت منه (صحيح البخاري) ،

يسمعه من وجيه الشحامي ، وسمعت منه (صحيح مسلم) ، نهبت في وقعة الغز ، ورأيت

سماعه بالمجلد الأول والثاني والثالث من (صحيح مسلم) في سنة ثمان وعشرين ، وهو ابن

أربع سنين وخمسة أشهر .. قدم بغداد حاجاً مع أبيه فحدث بها ، وروي عنه ابن نقطة ،

والحافظ أبو عبدالله البرزالي ، والامام أبو عمرو بن الصلاح ، وأبو عبدالله المرسي .. توفي

في شعبان سنة ثمان وستمائة) . أنظر ترجمته في التقييد الورقة : (٢٠٧-٢٠٨) ،

المنذري : ٣ / ٣٧١-٣٧٢ ، سير أعلام النبلاء : ١٣ / الورقة : ١١٣-١١٤ ، معجم

البلدان : ٣ / ٨٦٦-٨٦٧ ، تاريخ الاسلام للذهبي المجلد ١٨ / ٣٢٢-٣٣٤ ، وغير ذلك

من المراجع .

(٢) آثار مسح على الأصل بمقدار كلمة ، ولعلها (الصاعدي) .

(٣) هو «أبو المعالي محمد بن إسماعيل الفارسي ثم النيسابوري ، راوي السنن الكبير عن

البيهقي ، وراوي البخاري عن العيار ، توفي في جمادى الآخرة سنة تسع وثلاثين وأربعمائة ،

وله احدى وتسعون سنة» . أنظر ترجمته في شذرات الذهب ٤ / ١٢٤ .

بكر أحمد بن الحسين البيهقي^(١) ، قال : أخبرنا أبو عبدالله^(٢) الحافظ ، حدثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم ، قال : (سمعت أحمد بن)^(٣) سلمة يقول : رأيت أبا زُرعة ، وأبا حاتم ، يُقدِّمان مُسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما ، هكذا رواه البيهقي ، والخطيب^(٤) الحافظان ، ووجدته في رواية أُخرى عن الحاكم أبي عبدالله أيضاً : (على مشايخ عصرهما في معرفة الحديث)^(٥) .

ورويانا عن الحاكم أبي عبدالله الحافظ قال : قرأت بخط أبي عمرو المُستملي ، أُملي علينا إسحاق بن منصور^(٦) سنة احدى وخمسين ومائتين ، ومسلم بن الحجاج ينتخب عليه ، وأنا أستملي ، فنظر إسحاق بن منصور إلى

(١) هو « الامام الحافظ العلامة شيخ خراسان أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُو جَردي ، صاحب التصانيف ... لزم الحاكم وتخرج به ، وأكثر عنه ، وعمل كتباً لم يسبق إليها (كالسنن الكبرى) ، و (الصغرى) ، و (شعب الايمان) توفي سنة ثمان وأربعمائة بنيسابور ، ونقل في تابوت إلى بيهق مسيرة يومين » . أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٣ / ١١٣٢ ، طبقات الشافعية الكبرى : ٤ / ٨ ، المتظم : ٨ / ٢٤٢ ، وغير ذلك من المراجع .

(٢) هو (الحاكم الحافظ الكبير إمام المحدثين أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد بن حمْدويه الحاكم النيسابوري ، يعرف بابن البَيْع ، صاحب (المُستدرك على الصحيحين) ، و (تأريخ نيسابور) ، و (علوم الحديث) ، وكان امام عصره في الحديث العارف به حق معرفته ، صالحاً ثقة ، توفي سنة خمس وأربعمائة) . أنظر ترجمته في العبر : ٣ / ٩١ ، الوافي بالوفيات : ٣ / ٣٢٠ ، وفيات الأعيان : ١ / ٤٨٤ ، وغير ذلك من المراجع .

(٣) غير واضحة في الأصل لكونها متأكلة ، وقد أتممتها من مقدمة مسلم للامام النووي : ١ / ١٠ ، و (تأريخ بغداد : ١٣ / ١٠١ ، وقد تقدمت ترجمة (أحمد بن سلمة) .

(٤) رواها الخطيب في تأريخ بغداد ١٣ / ١٠١ .

(٥) نقل هذه الزيادة الامام النووي في شرحه على مسلم : ١ / ١٠ .

(٦) هو (أبو يعقوب إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج التميمي ، نزيل نيسابور ، روي عن أحمد بن حنبل ، وابن راهويه .. وعنه الجماعة سوي أبو داود ، قال مسلم : ثقة مأمون .. توفي سنة احدى وخمسين ومائتين) . أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٢٤ ، العبر : ١ / ٢ ، تهذيب التهذيب : ١ / ٢٤٩ ، وغير ذلك من المراجع .

مسلمٍ فقال : لن نعدم الخير ما أبقاك الله للمسلمين^(١) ، والله أعلم .

مات مسلم رحمه الله سنة احدى وستين ومائتين ، بنيسابور ، وهذا مشهور ، لكن تأريخ مولده ، ومقدار عمره كثيراً ما تطلب الطلاب علمه فلا يجدونه ، وقد وجدناه والله الحمد ، فذكر الحاكم أبو عبدالله بن البيع الحافظ في كتاب « المُزَكِّين لرواة الأخبار » أنه سمع أبا عبدالله بن الأخرم^(٢) الحافظ يقول : توفي مسلم بن الحجاج رحمه الله عشية يوم الأحد ، ودفن يوم الاثنين لخمس بقين من رجب سنة احدى وستين ومائتين ، وهو ابن خمس وخمسين سنة^(٣) ، وهذا يتضمّن أن مولده كان في سنة ست ومائتين والله أعلم .

وكان لموته سبب غريب ، نشأ عن غمرة فكرية علمية ، فقرأ بنيسابور حرسها الله وسائر بلاد الاسلام وأهله فيما انتخبته من تأريخها على الشيخ الزكي أبي الفتح منصور بن عبد المنعم حفيد الفراوي ، وعلى الشيخة أم المؤيد زينب ابنة أبي القاسم عبد الرحمن بن الحسن الجرجاني^(٤) ، رحمها الله وإيانا ، عن الامام أبي عبدالله الفراوي^(٥) ، وأبي القاسم زاهر بن طاهر

(١) نقل ابن حجر في التهذيب : ١٠ / ١٢٧ ، هذا القول لاسحاق بن منصور في مسلم رحمه الله تعالى .

(٢) هو (الامام الحافظ الكبير أبو عبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني النيسابوري المعروف بابن الأخرم ، شيخ الحاكم ، وكان أنحي الناس ، وما لحن قط ، وكان ابن خزيمة يقدمه على أقرانه . . توفي سنة أربع وأربعين وثلاثمائة) أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٣ / ٨٦٤ ، العبر : ٢ / ٢٦٥ .

(٣) نقل هذا الكلام ابن خلكان في وفيات الأعيان : ٢ / ٥٢٧ ، عن شيخه ابن الصلاح ، وإليه ذهب النووي في شرحه على مسلم : ١ / ١١ .

(٤) هي (أم المؤيد زينب بنت عبد الرحمن بن الحسن الجرجاني ، وتعرف بابنة الشعري ، وتدعي حرة ، عالمة فاضلة ، ومُحدثة جليلة ، حدث عنها علي المقدسي ، والحسن بن محمد بن محمد البكري ، وأبو عمرو ابن الصلاح ، توفيت بنيسابور سنة ٦١٥ هـ . قال الذهبي : وانقطع بموتها اسناد عالي) أنظر ترجمتها في العبر : ٢ / ٥٦ ، شذرات الذهب : ٥ / ٦٣ ، أعلام النساء : ٢ / ٧٦ ، وغير ذلك من المراجع .

(٥) هو (أبو عبدالله محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد الصاعدي الفراوي ، بضم الفاء ، وفتح =

المُسْتَمَلِي^(١)، عن أبوي عُثْمَان ، إِسْمَاعِيل بن عبد الرَّحْمَنِ الصَّابُونِي^(٢) ، وسعيد بن محمد البَجِيرِي^(٣) ، والامام أبي بكر البَيْهَقِي ، قالوا : أخبرنا الحاكم أبو عبدالله الحافظ ، قال : سمعت أبا عبدالله محمد بن يعقوب^(٤) ، سمعت أحمد بن سَلْمَةَ يقول : عُقِدَ لأبي الحُسَيْنِ مُسْلِم بن الحَجَّاجِ مجلس للمذاكرة ، فذَكَرَ له حديثٌ لم يعرفه فانصرف إلى منزله ، وأوقد السِّراج ، وقال لِمَنْ في الدار : لا يَدْخُلَنَّ أَحَدٌ منكم هذا البيت ، فقيل له : أهديت لنا سَلَّةً فيها تمر ، فقال : قَدَمَوهَا إِلَيَّ ، فَقَدَمَوهَا ، فكان يطلب الحديث ويأخذ ثمرة ثمرة ، يَمْضَغُهَا فأصبح وقد فَنَى التمر ، ووجد الحديث ، قال الحاكم :

= الرء ، وبعد الألف واو نسبة إلى فراو بليدة مما يلي خوارزم يقال لها : رباط فراوة ، راوي (صحيح مسلم) عن الفارسي ، ومسند خراسان ، وفتية الحرم ، تفرد (بصحيح مسلم) . . توفي في شوال سنة ثلاثين وخمسائة ، ودفن إلى جانب ابن خزيمة) ، أنظر ترجمته في اللباب : ٢ / ٤١٦ ، شذرات الذهب : ٤ / ٩٦ ، معجم البلدان : ٤ / ٢٤٥ ، طبقات الشافعية الكبرى : ٦ / ١٦٦ ، وغير ذلك من المراجع .

(١) هو (أبو القاسم زاهر بن طاهر بن محمد بن أحمد بن محمد بن يوسف بن محمد المرزبان الشحامي ، سمع من أبي سعد محمد بن عبد الرحمن الكنجرودي ، أكثر من أبي يَعْلَى ، وحدث عن أبي بكر البيهقي ، توفي سنة ثلاث وثلاثين وخمسائة) أنظر ترجمته في التقييد الورقة : ٩٥ ، شذرات الذهب : ٤ / ١٠٢ ، اللسان : ٢ / ٤٧٠ ، وغير ذلك من المراجع .

(٢) هو (شيخ الاسلام أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل الصابوني ، محدث فقيه ، مُفسِّر ، خطيب واعظ المُلقَّب بشيخ الاسلام ، لقبه أهل السنة في بلاد خراسان ، ولد ومات بخراسان سنة تسع وأربعين وأربعمائة) ، أنظر ترجمته في البداية والنهاية : ١٢ / ٧٦ ، طبقات الشافعية الكبرى : ٤ / ٢٧١ ، شذرات الذهب : ٣ / ٢٨٢ ، وغير ذلك من المراجع .

(٣) هو (أبو عثمان سعيد بن محمد بن أحمد بن محمد مُحَدِّثُ خُرَاسَانَ ومسندها ، روي عن جده أبي الحسين ، وأبي عمرو بن حمدان ، وطبقتهما . . توفي سنة إحدى وخمسين وأربعمائة) . أنظر ترجمته في التقييد الورقة : ١٠٣ ، شذرات الذهب : ٣ / ٢٨٨ حيث نسبته بـ (النجيري) - بفتح النون والراء وكسر الجيم نسبة إلى نجيرم محلة بالبصرة) . وأما في التقييد فإنه نسبته بـ (البحيري) نسبة إلى جده (بحير بن نوح) ، وأنظر اللباب : ١ / ١٢٤ .

(٤) هو (أبو عبدالله الأخرم) تقدمت ترجمته ص ٦٤ .

زادني الثقة من أصحابنا أنه منها مَرِيضٌ ومات^(١) ، قلت : قد زرت قبره بنيسابور ، وسمعنا عنده خاتمة كتابه الصحيح وغير ذلك ، رضي الله عنه وعنا ، ونفعنا بكتابه وبسائر العلم . آمين ، آمين .

(١) قصة وفاة مسلم في تاريخ بغداد : ٣ / ١٠٣ ، تاريخ دمشق : ١٦ / ٢٣٧ ، المنتظم : ٥ / ٣٢ - ٣٣ . واختصرها ابن حجر في التهذيب : ١٠ / ١٢٧ ، وغير ذلك من المراجع .

بَيَانُ مَآلِ هَذَا الْكِتَابِ وَفَضْلُهُ وَشَرْطُهُ

ولنفصل في ذلك فصول :

الفصل الأول

هذا الكتاب ثاني كتاب صُنِّفَ في صحيح الحديث وُؤِسِمَ به ، ووضِعَ له خاصة ، سبق البخاري إلى ذلك ، وصلى مسلم ، ثم لم يلحقهما (لاحق وكتابهما)^(١) أصح ما صَنَّفَهُ الْمُصَنِّفُونَ ، والبخاري وكتابه أعلى حالاً في الصحيح وانتقاده أَخْرَجَ جَمْعَهُ ، وكان مسلم مع حذقه ومشاركته له في كثير من شيوخه .

أحد المُسْتَفِيدِينَ مِنْهُ والمُؤَقِّرِينَ لَهُ / بالأستاذية : رويناه عن مسلم (٢ ب) رضي الله عنه قال : صَنَّفْتُ هَذَا الْمَسْنَدَ الصَّحِيحَ مِنْ ثَلَاثِمِائَةِ أَلْفِ حَدِيثٍ مَسْمُوعَةٍ^(٢) وبلغنا عن مكِّي بن عبدان ، وهو أحد حفاظ نيسابور قال :

(١) غير واضحة في الأصل .

(٢) وجاء في حاشية الأصل (قال الشيخ تقي الدين : المؤلف . رضي الله عنه يحتمل ثلاثمائة ألف حديث بالمكررات ، ويحتمل ثلاثمائة ألف بالآثار ، وعن الصحابة والتابعين ، فإنه قد يطلق ذلك في مثل ذلك ، والله أعلم) .

سمعت مسلمَ بنَ الحجاج يقول : لو أنَّ أهلَ الحديث يكتبون مائتي سنة الحديث فمدارهم على هذا المُسند ، يعني (١) - مسنده الصحيح - .

قال : وسمعت مُسليماً يقول : عَرَضْتُ كتابي هذا المُسند على أبي زُرْعَةَ الرازي فكل ما أشار أنَّ له عِلَّةً تركته ، وكل ما قال : إنَّه صحيح وليس له عِلَّةٌ أخرجه (٢) وورد عن مُسليم أنَّه قال : ما وضعت شيئاً في هذا المُسند إلاَّ بحجة ، وما أسقطت منه شيئاً إلاَّ بحجة (٣) .

أخبرني الشيخ المُسند أبو الحسن المؤيد بن محمد بن علي بن المقريء (٤) بقراءتي عليه بشاذ ياخ نيسابور (٥) .

عن أبي منصور عبد الرحمن بن محمد الشَّيباني ، قال : أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (٦) ، قال : حدَّثني أبو القاسم عبدالله بن

= وانظر قول مسلم في تاريخ بغداد : ١٣ / ١٠١ ، تأريخ دمشق : ١٦ / ٢٣٦ ، المنتظم : ٥ / ٣٢ ، وفيات الأعيان : ٢ / ٥٢٧ ، مقدمة صحيح مسلم بشرح النووي : ١ / ١٥ .

(١) مقدمة النووي على صحيح مسلم : ١ / ١٥ .

(٢) نقل النووي رحمه الله تعالى كلام ابن الصلاح في مقدمته على مسلم : ١ / ١٥ وجاء فيها (خرجته) .

(٣) تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٩٠ .

(٤) هو (رضي الدين أبو الحسن المؤيد بن محمد بن علي بن حسن الطوسي المقريء مسند خراسان ، ولد سنة أربع وعشرين ، وسمع « صحيح مسلم » من الفراوي ، و (صحيح البخاري) من جماعة وانتهى إليه علو الاسناد بنيسابور ، توفي سنة ست عشرة وستمائة) . أنظر ترجمته في العبر : ٥ / ٧١ ، شذرات الذهب : ٥ / ٧٨ ، وغير ذلك من المراجع .

(٥) الشاذ ياخ : (بعد الذال المكسورة ياء مثناة من تحت وآخره خاء معجمة ، قرية من قرى بلخ يقال لها الشاذ ياخ ، وشاذ ياخ أيضاً مدينة أم بلاد خراسان في عصرنا .. خربتھا التتر لعنهم الله ، في سنة ٦١٧ ، فلم يتركوا بها جداراً قائماً فهي الآن فيما بلغني تلول تبكي العيون ، وتذكي في القلوب النيران الخادمة) .

معجم البلدان : ٣ / ٣٠٥ ، ٣٠٧ .

(٦) هو (الحافظ الكبير مُحدِّث الشام والعراق أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي ، صاحب التصانيف ، ولم يكن ببغداد الدارطني مثله ، قال فيه الشيخ أبو إسحاق =

أحمد بن علي السُّوذُرجاني بأصبهان ، قال : سمعت مُحَمَّد بن مَنده^(١) ، قال : سمعت أبا علي الحسين بن علي النيسابوري^(٢) يقول : ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم بن الحجاج في علم الحديث^(٣) ، ورويناه من وجه آخر عن ابن منده الحافظ هذا ، وقال فيه : سمعت أبا علي الحسين بن علي النيسابوري ، وما رأيت أحفظ منه ، هذا مع كثرة من لقيه ابن منده من الحفاظ ، وقول أبي علي هذا إن أراد به أن كتاب مسلم أصح من غيره ، على معنى أنه ممزوج بغير الصحيح فإنه جرد الصحيح وسرده على التوالي بأصوله وشواهد ، على خلاف كتاب البخاري ، فإنه أودع تراجم أبواب كتابه كثيراً من موقوفات الصحابة ومقطوعات التابعين وغير ذلك مما ليس من جنس الصحيح فذلك مقبول من أبي علي ، وإن أراد ترجيح كتاب مسلم^(٤) على كتاب البخاري في نفس الصحيح وفي اتقانه والاضطلاع بشروطه والقضاء به فليس ذلك كذلك كما قدمناه ، وكيف يسلم لمسلم ذلك ؟ وهو يرى على ما ذكره من بعد في خطبة كتابه ، أن الحديث المعنعن ، وهو الذي يقال في

= الشيرازي : أبو بكر يشبه بالدارقطني ونظرائه في معرفة الحديث وحفظه ، توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة . أنظر ترجمته في : البداية والنهاية : ١٢ / ١٠١ ، المنتظم : ٨ / ٢٦٥ ، طبقات الشافعية للسبكي : ٤ / ٢٩ ، تذكرة الحفاظ : ٣ / ٢٥٣ ، وغير ذلك من المراجع .

(١) هو (الامام الحافظ الجوال مُحَدِّث العصر أبو عبدالله مُحَمَّد بن إسحاق بن مندة بن يحيى العبدى ، صاحب التصانيف ، طوف الدنيا ، وجمع وكتب ما لا ينحصر ، وسمع من ألف وسبعمائة شيخ ، توفي سنة خمس وتسعين وثلاثمائة) . أنظر ترجمته في تاريخ بغداد : ٣ / ١٣١ ، العبر : ٣ / ٥٩ ، شذرات الذهب : ٣ / ١٤٦ ، وغير ذلك من المراجع .

(٢) هو (الامام مُحَدِّث الاسلام أبو علي الحسين بن علي بن يزيد بن داود النيسابوري أحد جهابذة الحديث ، ولد سنة سبع وسبعين ومائتين ، وتوفي سنة تسع وأربعين وثلاثمائة) . أنظر ترجمته في تاريخ بغداد : ٨ / ٧١ ، طبقات الشافعية الكبرى : ٣ / ٢٧٦ ، العبر : ٢ / ٢٨١ ، تذكرة الحفاظ : ٣ / ٩٠٢ ، وغير ذلك من المراجع .

(٣) نقل هذا الكلام في : تاريخ بغداد : ١٣ / ١٠١ ، مقدمة ابن الصلاح : ١٤ - ١٥ ، تدريب الراوي : ١ / ٩٣ .

(٤) كرر اسم (مسلم) مرتين في الأصل .

إسناده : فلان عن فلان ، ينسلك في سلك الموصول الصحيح بمجرد كونهما في عصر واحد مع إمكان تلاقيهما وإن لم يثبت تلاقيهما وسماع أحدهما من الآخر ، وهذا منه توسع يقعد به عن الترجيح في ذلك ، وإن لم يلزم منه عمله به فيما أودعه في صحيحه هذا ، وفيما يورده فيه من الطرق المتعددة للحديث الواحد ما يؤمن من وهن ذلك ، والله أعلم .

نعم يترجح كتاب مسلم بكونه أسهل متناولاً من حيث أنه جعل لكل حديث موضعاً واحداً يليق به يورده فيه بجميع ما يريد ذكره فيه من أسانيده وألفاظه المختلفة فيسهل على الناظر النظر في وجوهه واستثمارها ، بخلاف البخاري فإنه يورد تلك الوجوه المختلفة في أبواب شتى متفرقة ، بحيث يصعب على الناظر جمع شملها واستدراك الفائدة من اختلافها والله أعلم^(١) .

(١) مثل هذا الكلام مختصراً في (مقدمة ابن الصلاح) : ١٤ - ١٥ ، مقدمة مسلم للنووي : ١ / ١٤ ، تدريب الراوي : ١ / ٩٣ .

وقال ابن حجر في (هدى الساري) : ١٢ (. . . وأما قول أبي علي النيسابوري فلم نقف قط على تصريحه بأن كتاب مسلم أصح من كتاب البخاري بخلاف ما يقتضيه اطلاق الشيخ محي الدين في مختصره في علوم الحديث ، وفي مقدمة شرح البخاري أيضاً حيث يقول : اتفق الجمهور على أن صحيح البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ، وقال أبو علي النيسابوري وبعض علماء الغرب : (صحيح مسلم أصح . انتهى) ، ومقتضى كلام أبي علي نفي الأصحية عن غير كتاب مسلم عليه ، أما اثباتها له فلا ، لأن اطلاقه يحتمل أن يريد المساواة ، والله أعلم ، والذي يظهر لي من كلام أبي علي على أنه إنما قدم صحيح مسلم لمعنى غير ما يرجع إلى ما نحن بصده من الشرائط المطلوبة في الصحة بل ذلك لأن مسلماً صنف كتابه في بلده بحضور أصوله في حياة كثير من مشايخه فكان يتحرز في الألفاظ ، ويتحرى في السياق ، ولا يتصدى لما تصدى له البخاري من استنباط الأحكام ليوب عليها ولزم من ذلك تقطيعه للحديث في أبوابه ، بل جمع مسلم الطرق كلها في مكان واحد واقتصر على الأحاديث دون الموقوفات ، فلم يعرج عليها إلا في بعض المواضع على سبيل الندور تبعاً لا مقصوداً ، فلماذا قال أبو علي ما قال ، مع أنني رأيت في بعض أئمتنا يجوز أن يكون أبو علي ما رأى صحيح البخاري . وعندني في ذلك بعد ، والأقرب ما ذكرته ، وأبو علي لو صرح بما نسب إليه لكان مجوراً بما قدمناه مجملاً ومفضلاً والله الموفق . .) وانظر الحديث عن الاسناد المعنعن ، تدريب الراوي : ١ / ٢١٥ - ٢١٦ أما الاشكال من تقطيع البخاري =

قرأت على الشيخة الصالحة أم المؤيد ابنة عبد الرحمن بن الحسين النيسابورية ، بها عن الامام أبي عبدالله محمد بن الفضل الصاعدي وغيره ، عن الامام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي الحافظ وغيره ، قالوا : أخبرنا الحاكم أبو عبدالله محمد بن الحافظ ، قال : سمعت عمر بن أحمد الزاهد ، قال : سمعت الثقة من أصحابنا يقول : رأيت فيما يرى النائم كأنَّ أبا علي الزُّعُورِي^(١) ، يمشي في شارع الحيرة ، ويبكي ، ويبيده جزء من كتاب مسلم ، فقلت له : ما فعل الله بك ؟ / فقال : نجوت بهذا وأشار إلى ذلك (٣ أ) الجزء^(٢) ، أبو علي هذا هو محمد بن عبد العزيز الزُّعُورِي ، بفتح الزاي ، وضم الغين المعجمة ، وبعدها واو ساكنة ، ثم راء مهملة ، وكانت له عناية (بصحيح مُسَلِّم) والتخريج عليه^(٣) ، وشارع الحيرة ، هو بنيسابور ، نفعنا الله الكريم بالدأب كما نفعه ، آمين ، والله أعلم .

للحديث ، فقد كان اشكالا كبيرا في الماضي ، أما في وقتنا الحاضر فقد زال هذا الاشكال والحمد لله بفضل ترقيم أحاديث صحيح البخاري من قبل محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله تعالى .

وقد تحدث ابن حجر في (هدي الساري) : ١٢ عن الاسناد المعنعن فقال : (. . وذلك أن مسلماً كان مذهبه على ما صرح به في مقدمة صحيحه وبالغ في الرد على من خالفه أن الاسناد المعنعن له حكم الاتصال إذا تعاصر المعنعن ومن عنعن عنه ، وإن لم يثبت اجتماعهما ولو مرة ، وقد أصهر البخاري هذا المذهب في تأريخه ، وجرى عليه في صحيحه وأكثر منه حتى أنه ربما خرج الحديث الذي لا تعلق له بالباب جملة إلا لبيّن سماع راو من شيخه لكونه قد أخرج له قيل ذلك شيئاً معنعناً . . وهذا مما ترجح به كتابه وأنا وإن سلمنا ما ذكره مسلم من الحكم بالاتصال فلا يخفي أن شرط البخاري أوضح في الاتصال ، والله أعلم) .

- (١) قال ابن الأثير في اللباب ٢ / ٧١ ، ٧٢ (. . ثقة . . توفي سنة تسع وخمسين وثلاثمائة) .
(٢) نقل الخطيب البغدادي هذه الحكاية في تاريخ بغداد : ١٣ / ١٠١ .
(٣) ترجم له السمعي في الأنساب : ٦ / ٢٨٨ - ٢٨٩ .

الفصل الثاني

شرط مسلم في صحيحه أن يكون الحديث متصل الإسناد ، بنقل الثقة عن الثقة ، من أوله إلى منتهاه ، سالماً من الشذوذ^(١) ، ومن العلة^(٢) ، وهذا هو حد الحديث الصحيح في نفس الأمر ، فكل حديث اجتمعت فيه هذه الأوصاف فلا خلاف بين أهل الحديث في صحته ، وما اختلفوا في صحته من الأحاديث فقد يكون سبب اختلافهم انتفاء وصف من هذه الأوصاف بينهم خلاف في اشتراطه ، كما إذا كان بعض رواة الحديث مستوراً^(٣) ، أو كما إذا كان الحديث مرسلًا^(٤) . وقد يكون سبب اختلافهم في صحته ، اختلافهم في أنه هل اجتمعت فيه هذه الأوصاف أو انتفى بعضها ، وهذا هو الأغلب في ذلك ، وذلك كما إذا كان الحديث في رواية من اختلف في ثقته ، وكونه من شرط الصحيح ، فإذا كان الحديث قد تداولته الثقات غير أن في رجاله أبا الزبير المكي^(٥) مثلاً ، أو سهيل بن أبي

(١) (الشاذ في اللغة : المنفرد عن الجماعة ، شذ يشذ ، ويشذ شذوذاً ، إذا انفرد) .

وفي اصطلاح المحدثين : (ما رواه الثقة ، أو المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه ، لمزيد ضبط ، أو كثرة عدد ، أو مرجح ..) أنظر قواعد في علوم الحديث : ٤٢ ، منهج النقد في علوم الحديث : ٤٢٨ ، ونزهة النظر : ٣٥ ، تدريب الراوي : ١ / ٢٣٤ .

(٢) (الحديث المعلل : هو ما اطلع فيه على علة ، وهي عبارة عن سبب غامض خفي قادح في الحديث ، مع أن الظاهر السلامة منه) قواعد في علوم الحديث : ٤٣ .

(٣) (المستور : هو من عرفت عدالته في الظاهر ، ولكن لم تعرف عدالته في الباطن ، أي لم يوقف منه على مفسق ، كما أن علماء الجرح والتعديل لم ينصوا على عدالته الباطنة) . أنظر تنقيح الأنظار مع شرحه توضيح الأفكار : ٢ / ١٩٢ ، وشرح النخبة للقراري : ١٥٣ ،

١٥٤ .

(٤) (المرسل : هو ما سقط من آخره من بعد التابعي ، وصورته أن يقول التابعي سواء كان كبيراً أو صغيراً : قال رسول الله ﷺ كذا ، أو فعل كذا ، أو فعل بحضرته كذا أو نحو ذلك) . نزهة

النظر : ٤١ .

(٥) (هو) محمد بن مسلم بن تدرس ، الأسدي المكي ، روي عن جابر وابن عمر ، وابن عباس ، =

صالح^(١) ، أو العلاء بن عبد الرَّحْمَنِ^(٢) ، أو حَمَّاد بن سلمة^(٣) .

قالوا فيه : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، وليس بصحيح على شرط البخاري ، لكون هؤلاء عند مسلم ممن اجتمعت فيهم الأوصاف المُعتبرة ولم يثبت عند البخاري ذلك فيهم ، وكذا حال البخاري فيما خرَّجه من حديث عِكْرَمَةَ مولى بن عباس^(٤) ، وإسحاق بن مُحمَّد

= وثقة بن المدني ، وابن معين ، والنسائي ، وضعفة بن عيينة ، وقال ابن حجر : صدوق إلا أنه يُدَّلس ، مات سنة ثمان وعشرين ومائة ، وقيل سنة ست وعشرين ، روي عنه الجماعة .
أنظر ترجمته في ، تذكرة الحفاظ : ١ / ١٢٦ ، تهذيب التهذيب : ٩ / ٤٤٠ ، العبر : ١ / ١٦٨ ، ميزان الاعتدال : ٤ / ٣٧ ، تقريب التهذيب : ٢ / ٢٠٧ .

(١) هو (سُهَيْل بن أبي صالح واسمه ذكوان السَّمَان ، أبو يزيد المدني ، روي عن أبيه وسعيد بن المسبب قال ابن عُيَيْنَةَ : كنا نعد سهلاً ثبناً في الحديث ، وقال أبو الفتح الأزدي : صدوق إلا أنه أصابه برسام في آخر عمره فذهب بعض حديثه . وقال ابن حَجَر : صدوق تغير حفظه بآخره روي له البخاري مقروناً وتعليقاً ، مات في خلافة المنصور ، وقد روي له الجماعة) .
أنظر ترجمته في التهذيب : ٤ / ٤٦٣ ، التقريب : ١ / ٣٣٨ .

(٢) هو (أبو شبل العلاء بن عبد الرَّحْمَنِ بن يعقوب المدني ، روي عن أبيه ، وابن عمر ، وأنس ، قال أحمد : ثقة لم أسمع أحداً يذكره بسوء ، وقال ابن معين : ليس بذلك لم يزل الناس يتقون حديثه وقال ابن عدي : للعلاء نسخ يروها عنه الثقات وما أرى به بأس ، وقال ابن حجر : صدوق ربما وهم ، وقد أخرج له مسلم من حديث المشاهير دون الشواذ ، وقال الترمذي : هو ثقة عند أهل الحديث ، مات سنة بضع وثلاثين ومائة) . أنظر ترجمته في التهذيب : ٨ / ١٨٦ ، التقريب : ٢ / ٩٣ .

(٣) هو (أبو سلمة حماد بن سلمة بن دينار البصري ، روي عن أيوب السختياني ، وأنس بن سيرين ، قال ابن معين : إذا رأيت انساناً يقع في عكرمة وفي حماد بن سلمة فاتهمه على الاسلام ، وقال ابن حجر : ثقة عابد تغير بآخره ، روي له مسلم والبخاري تعليقاً وغيرهما ، توفي سنة سبع وستين ومائة) .

أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ : ١ / ٢٠٢ ، تهذيب التهذيب : ٣ / ١١ ، حلية الأولياء : ٦ / ٢٤٩ ، تقريب التهذيب : ١ / ١٩٧ . وغير ذلك من المراجع .

(٤) هو (أبو عبدالله عكرمة بن عبدالله مولى بن عباس ، أصله بربري ، قال : طلبت العلم أربعين سنة وكننت أفتي بالباب وابن عباس في الدار ، وقال ابن حجر : ثقة ثبت ، عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، ولا يثبت عنه بدعة ، توفي سنة سبع ومائة ، وقيل قبل ذلك) . أنظر ترجمته في : تذكرة الحفاظ : ١ / ٩٥ ، العبر : ١ / ١٣١ ، تهذيب التهذيب : ٧ / ٢٦٣ ، تقريب التهذيب : ٢ / ٣٠ .

الفَرُوي^(١) وعمرو بن مرزوق^(٢) ، وغيرهم ممن احتج بهم البخاري ، ولم يحتج بهم مسلم .

قرأت بخط الحاكم أبي عبدالله الحافظ في كتابه (المَدْخل إلى معرفة المستدرک) : أن عدد من أخرجهم^(٣) البخاري في (الجامع الصحيح) ولم يُخرجهم مسلم أربعمئة وأربعة وثلاثون شيخاً ، وعدد من احتج بهم مسلم في (المسند الصحيح) ، ولم يحتج بهم البخاري في (الجامع الصحيح) ستمائة وخمسة وعشرون شيخاً ، وقد روينا عن مسلم في : (باب صفة صلاة رسول الله ﷺ) من صحيحه أنه قال : ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ها هنا ، يعني - في كتابه الصحيح - ، وإنما وضعت ها هنا ما أجمعوا عليه^(٤) .

وهذا مُشکل جداً ، فإنه قد وضع فيه أحاديث قد اختلفوا في صحتها

(١) هو (إسحاق بن محمد بن إسماعيل الفَرُوي المدني ، مولى عثمان ، روي عن مالك وسليمان بن بلال . . وعنه البخاري ، وروى الترمذي وابن ماجه بواسطة ، قال أبو حاتم : كان صدوقاً ولكن ذهب بصره فربما لقن وكتبه صحيحة ، وقال مرة : يضطرب . . وقال ابن حجر : صدوق كف فساء حفظه . توفي سنة ٢٢٦ هـ) . أنظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ١ / ٦٠ .

(٢) هو (عمرو بن مرزوق الباهلي أبو عثمان البصري ، روي عن شعبة ومالك ، قال أبو حاتم : كان ثقة من العباد . . وقال الدارقطني : صدوق كثير الوهم ، وقال ابن حجر : ثقة له أوهام ، مات سنة ست وعشرين ومائتين) . أنظر ترجمته في تهذيب التهذيب : ٨ / ٩٩ ، التقريب : ٢ / ٧٨ .

(٣) في مقدمة النووي على مسلم : ١ / ١٦ (خرجهم) .

(٤) نقل ابن الصلاح هذه الفقرة في مقدمته : ١٥ ، وقد قال مُسلم في صحيحه : ١ / ٣٠٤ كتاب الصلاة ، باب التشهد في الصلاة حديث : ٦٣ ، وقد سأله أبو بكر عن حديث أبي هريرة رضي الله عنه ؟ فقال : (هو عندي صحيح يعني - وإذا قرأ فأنصتوا - فقال : هو صحيح عندي ، فقال : لِمَ لَمْ تَضَعه ها هنا ؟ قال : ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ها هنا ، إنما وضعت ما اجمعوا عليه) .
وانظر تدريب الراوي : ١ / ٩٨ .

لكونها من حديث من ذكرناه ، ومن لم نذكره ، ممن اختلفوا في صحة حديثه ، ولم يجمعوا عليه .

وقد أجت عليه بجوابين أحدهما : ما ذكرته في كتاب (معرفة علوم الحديث)^(١) ، وهو أنه أراد بهذا الكلام والله أعلم أنه لم يضع في كتابه إلا الأحاديث التي وجد عنده فيها شرائط المجمع عليه ، وإن لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم .

والثاني : أنه أراد أنه ما وضع فيه ما اختلفت الثقات فيه في نفس الحديث متناً أو إسناداً ، ولم يرد ما كان إختلافهم إنما هو في توثيق بعض رواته^(٢) ، وهذا هو الظاهر من كلامه ، فإنه ذكر ذلك لما سئل عن حديث أبي هريرة : (وإذا قرأ فأنصتوا) هل هو صحيح ؟ فقال : هو عندي صحيح ، فقل له : لم لم تضعه ها هنا ؟ فأجاب بالكلام المذكور ، ومع هذا قد اشتمل كتابه على أحاديث اختلفوا في اسنادها أو متنها عن هذا الشرط لصحتها عنده ، وفي ذلك ذهول منه رحمة الله وإياه عن هذا الشرط ، أو سبب آخر ، وقد أستدركت عليه وعللت ، والله أعلم^(٣) .

الفصل الثالث

وقع في هذا الكتاب ، وفي كتاب البخاري ما صورته صورة الانقطاع ، وليس مُلتحِقاً بالانقطاع في إخراج ما وقع فيه ذلك من حيز الصحيح إلى حيز

(١) مقدمة ابن الصلاح : ١٥ .

(٢) لسبب السيوطي رحمه الله تعالى في تدريب الراوي ١ / ٩٨ كلام ابن الصلاح هذا إلى الامام النووي فقال : (ورجح المصنف في شرح مسلم أن المراد ما لم تختلف الثقات فيه . . الخ) ولا شك أن هذا وهم منه رحمه الله تعالى . . نعم نقل الامام النووي في شرحه على مسلم كلام ابن الصلاح هذا بنصه ، ولكن هذا لا يعني أن الكلام أصبح كلامه .

(٣) نقل الامام النووي رحمه الله تعالى في مقدمته على مسلم ١ / ١٥ - ١٦ الفصل الثاني كله .

الضعيف ، ويسمى تعليقاً ، سماه به الامام أبو الحسن الدَّارِقُطَني^(١) ، ويذكره الحميدي^(٢) في (الجمع بين الصحيحين)^(٣) وغيره من المغاربة ، وكأنهم سموه تعليقاً أخذوا من تعليق العتق والطلاق ، وتعليق الجدار ، لما يشترك فيه الجميع من قطع الاتصال ، فإنَّ ما فيه من حذف رجل أو رجلين أو أكثر من أوائل الاسناد ، قاطع للاتصال لا محالة ، وهو في كتاب البخاري كثير ، وفي كتاب مسلم قليل ، وإذا كان التعليق بلفظ فيه جزم منهما وحكم بأن من وقع بينهما وبينه الانقطاع قد قال ذلك ، أو رواه واتصل الاسناد منه على الشرط ، مثل أن يقولوا : روى الزُّهري ، ويسوقا إسناذه متصلأً ، ثقة عن ثقة ، فحال الكتائبين يُوجب أن ذلك من الصحيح عندهما ، وكذلك ما رواه عن من ذكره بما لم يحصل به التعريف به ، وأورده أصلاً محتجِّين به وذلك مثل : حدثني بعض أصحابنا ، ونحو ذلك ، وذكر الحافظ أبو علي العَسَّاني الأندلسي^(٤) : أن مُسليماً وقع الانقطاع فيما رواه في كتابه في أربعة عشر موضعاً .

أولها : في التَّيْمَم ، قوله : في حديث أبي الجَهْم^(٥) : وروى اللَّيْث بن

(١) هو (الامام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ، ولد في دارقطن - وكانت حي من أحياء بغداد ، ورحل إلى الشام ومصر والحجاز فأفاد ، له (السنن) و (العلل) وغير ذلك توفي سنة ٣٨٥ هـ) أنظر ترجمته في تاريخ بغداد : ١٢ / ٣٤ ، الأنساب : ٥ / ٢٧٣ ، وغير ذلك من المراجع .

(٢) هو الامام محمد بن أبي نصر الحميدي الأندلسي ، كان إماماً في الحديث والفقه والأدب والعربية له « الجمع بين الصحيحين » . توفي سنة ثمان وثمانين وأربعمائة . أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ٤ / ١٢١٨ ، شذرات الذهب ٣ / ٣٩٢ .

(٣) هو (الامام الحافظ أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد العَسَّاني الجبَّاني له (تقييد المهمل وتمييز المشكل) ضبط فيه كل ما يقع فيه اللبس من رجال الصحيحين ، توفي سنة ٤٩٨ هـ) .

أنظر ترجمته في ، وفيات الأعيان : ١ / ١٥٨ ، بغية الملتبس : ٢٤٩ ، وغير ذلك من المراجع . وذكر هذا في كتابه تقييد المهمل : (١٥٤ - ١٥٦ أ) .

(٤) كذا في الأصل ، وجاء في هامش الأصل : (صوابه أبو الجَهْم بن الحارث بن الصُّمَّة =

سَعْد^(١) . ثم قوله في كتاب الصلاة في باب (الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ) :
 حَدَّثَنَا صَاحِبُ لَنَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكْرِيَا ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، وَهَذَا فِي رِوَايَةِ أَبِي
 الْعَلَاءِ بْنِ مَاهَانَ ، وَسَلَّمَتْ رِوَايَةُ أَبِي أَحْمَدَ الْجُلُودِيِّ مِنْ هَذَا ، وَقَالَ فِيهِ عَنْ
 مُسْلِمٍ (٢) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَا ، ثُمَّ فِي

= الأنصاري (يسفر) ، وانظر التعليق الآتي .

(١) صحيح مسلم : ١ / ٢٨١ كتاب الحيض ، باب التيمم حديث رقم (١١٤) قال مسلم :
 (وروى الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عبد الرحمن بن هرمز ، عن عُمَيْرِ
 مَوْلَى بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَسَارٍ ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ
 ﷺ ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْجَهْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ ، فَقَالَ أَبُو الْجَهْمِ : أَقْبَلِ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَثْرَ جَمَلٍ ، فَلَقِيهِ فَسَلِمَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرِدْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى
 الْجِدَارِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ) .

قال الامام العراقي في شرحه على علوم الحديث : ٢٠ (إنه ليس في صحيح مسلم - بعد
 المقدمة - حديث معلق لم يوصله مسلم سوى هذا الحديث) .

وقال النووي في شرحه على مسلم : ٤ / ٦٣ (هكذا وقع في صحيح مسلم من جميع
 الروايات منقطعاً بين مسلم والليث) . وذكر هذا أبو علي الغساني في (تقييد المهمل) :
 الورقة : (١٥٤ أ) . (وأبو الجهم) هكذا ورد في مسلم ، وهكذا نقله ابن الصلاح ، ولم
 يعقب عليه ، وصوابه (أبو الجهم) هكذا وقع في البخاري . وقال ابن حجر : (. . . وقع
 عند مسلم في هذا الحديث : (عبد الرحمن بن يسار) ، وهو وهم ، وليس له في هذا
 الحديث رواية ، ولهذا لم يذكره المصنفون في رجال الصحيحين) . قوله : (على أبي
 جهيم) . قيل : اسمه عبدالله ، وحكى ابن أبي حاتم عن أبيه قال :

يقال : هو الحارث بن الصمة ، فعلى هذا لفظة (ابن) زائدة بين أبي جهيم والحارث ،
 ولكن صحح أبو حاتم أن الحارث اسم أبيه أو اسمه ، وفرق ابن أبي حاتم بينه وبين
 عبدالله بن جهيم يكنى أيضاً أبا جهيم ، وقال ابن مندة : عبدالله بن جهيم بن الحارث بن
 الصمة ، فجعل الحارث اسم جده ، ولم يوافق عليه ، وكأنه أراد أن يجمع الأقوال المختلفة
 فيه ، والصمة بكسر المهلة وتشديد الميم : هو ابن عمرو بن عتيك الخزرجي ، ووقع في
 مسلم : (دخلنا على أبي الجهم) ، باسكان الهاء ، والصواب أنه بالتصغير ، وفي الصحابة
 شخص آخر يقال له : أبو الجهم ، وهو صاحب الانبجائية ، وهو غير هذا لأنه قرشي ، وهذا
 أنصاري ، ويقال : بحذف الألف واللام في كل منهما ، وبإثباتهما) .

فتح الباري : ١ / ٤٤٢ ، وانظر الجرح ٤ / ٢ / ٣٥٥ .

(٢) صحيح مسلم : ١ / ٣٠٦ (باب الصلاة على النبي ﷺ) حديث رقم : (٦٨) .

باب (السكوت بين التكبير والقراءة) قوله^(١) : « وحدثت عن يحيى بن حسان ، ويونس المؤدب » .

ثم قوله في كتاب (الجنائز)^(٢) في حديث عائشة رضي الله عنها في خروج النبي ﷺ إلى البقيع ليلاً : « وحدثني من سمع حجاجاً الأعور واللفظ له ، حدثنا ابن جريج » .

وقوله في باب (الحوائج)^(٣) في حديث عائشة رضي الله عنها « حدثني غير واحد من أصحابنا قالوا : حدثنا إسماعيل بن أبي أويس » .

وقوله في هذا الباب : « وروي الليث بن سعد^(٤) قال : حدثني جعفر بن ربيعة ، وذكر حديث كعب بن مالك في تقاضي ابن أبي حذر » .

(١) صحيح مسلم : ١ / ٤١٩ (باب ما يقال بين تكبيرة الاحرام والقراءة) حديث رقم : (١٤٨) .
(٢) صحيح مسلم : (باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها) حديث رقم : (١٠٣) .
(٣) صحيح مسلم : ٣ / ١١٩١ (كتاب المساقاة باب استحباب الوضع من الدين) حديث رقم : (١٩)
(١٩) قال القاضي : (إذا قال الراوي : حدثني غير واحد ، أو حدثني الثقة ، أو حدثني بعض أصحابنا ، فليس هو من المقطوع ، ولا من المرسل ولا من المعضل عند أهل هذا الفن ، بل هو من باب الرواية عن المجهول وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب ، لكن كيف كان ، فلا يحتاج بهذا المتن من هذه الرواية لولم يثبت من طريق آخر ، ولكنه قد ثبت من طريق آخر ، فقد رواه البخاري في صحيحه عن إسماعيل بن أبي أويس . ولعل مسلماً أراد بقوله : غير واحد ، البخاري وغيره ، وقد حدث مسلم عن إسماعيل هذا من غير واسطة ، في كتاب الحج ، وفي آخر كتاب الجهاد ، وروي مسلم أيضاً عن أحمد بن يوسف الأزدي ، عن إسماعيل في كتاب اللعان ، وفي كتاب الفضائل) ، صحيح مسلم ١ / ١١٩١ (الهامش) .

(٤) صحيح مسلم : ٣ / ١١٩٣ (كتاب المساقاة ، باب استحباب الوضع من الدين) . والحديث قد رواه البخاري متصلاً في الصلاة : ٨ في باب : ٧١ التقاضي والملازمة في المسجد : ١ / ٥٥ ، وباب : ٨٣ ، رفع الصوت في المساجد : ١ / ٥٦١ ، وفي الخصومات : ٣٨ في باب : ٣ ، كلام الخصوم بعضهم في بعض : ٥ / ٧٣ ، وباب : ٨ في الملازمة : ٥ / ٧٦ ، وفي الصلح : ٤٧ ، في باب : ١٠ هل يشير الامام بالصلح : ٥ / ٣٠٧ ، وباب : ١٤ ، الصلح بالدين والعين : ٥ / ٣١١ ، وفي الطلاق معلقاً ، في باب : ٢٣ الاشارة في الطلاق والأمور : ٩ / ٤٣٥ .

وقوله في باب (احتكار الطعام) في حديث مَعْمَر بن عبد الله العَدَوِي ،
حَدَّثني بعض أصحابنا عن عمرو بن عون^(١) ، والله أعلم .

وقوله في (صفة النبي ﷺ) : « وَحَدَّثْتُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، وَمِمَّنْ رَوَى
ذَلِكَ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ^(٢) » .

وذكر أبو علي : أنه رواه أبو أحمد الجُلُودِي عن مُحَمَّد بن المُسَيَّب
الأرغواني ، عن إبراهيم بن سعيد .

قلت : ورويناه من غير طريق أبي أحمد عن مُحَمَّد بن المُسَيَّب ، ورواه
غير ابن المُسَيَّب عن إبراهيم الجوهرى وسنورد ذلك في موضعه إن شاء الله
تعالى .

وفي آخر (الفضائل) في حديث ابن عُمَر ، عن رسول الله ﷺ :
« أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ ، فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى
ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ »^(٣) .

رواية مُسْلِم إِيَّاه مَوْصُولاً عَنْ مَعْمَر ، عن الزُّهْرِيِّ عن سالم عن أبيه ،
ثُمَّ قَالَ : حَدَّثني عبد الله بن عبد الرَّحْمَنِ الدَّارِمِي ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا
شُعَيْب ، وَرَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ

= وقد جعل محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله تعالى في تحقيقه لصحيح مسلم هذا الحديث من
المتابعات .

(١) صحيح مسلم : ٣ / ١٢٢٨ ، كتاب المساقاة باب تحريم الاحتكار في الأوقات ، وقد جعل
محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله تعالى هذا الحديث من المتابعات .

(٢) صحيح مسلم : ٤ / ١٧٩١ (كتاب الفضائل ، باب إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها
قبلها) . حديث رقم : ٢٤ .

(٣) صحيح مسلم : ٤ / ١٩٦٥ ، كتاب فضائل الصحابة باب قوله ﷺ : (لا تأتي مائة سنة وعلى
الأرض نفس منفوسة اليوم) . حديث رقم : ٢١٧ .

الزُّهري ، بإسنادٍ مَعْمَر . كَمِثْلِ حَدِيثِهِ^(١) .

(٤ أ) وقال مُسْلِمٌ في آخر (كتاب القَدَر)^(٢) في حديث / أبي سعيد الخدري ، (لَتَرْكَبَنَّ^(٣) سَنَنْ مَنْ كَانَ^(٤) قَبْلِكُمْ) . حَدَّثَنِي^(٥) عِدَّةٌ من أصحابنا ، عَنْ سعيد بن أبي مَرِيم^(٦) ، وهذا قد وصله إبراهيم بن مُحَمَّد بن سفيان ، عن محمد بن يَحْيَى بن أبي مَرِيم .

قلت : وإنما أورده مُسْلِمٌ على وجه المتابعة والاستشهاد .

وقوله فيما سَبَقَ في الاستشهاد والمتابعة في حديث البراءِ بنِ عازبٍ ، في الصَّلَاةِ الوسطى ، بعد أن رواه موصولاً : ورواه الأشجعيُّ عن سفيان الثَّوري إلى آخره .

وقوله أيضاً في (الرَّجْم) في المتابعة لما رواه موصولاً من حديث أبي هريرة ، في الذي اعترف على نفسه بالزُّنا ، « ورواه الليث أيضاً عن عبد الرَّحْمَنِ بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد »^(٧) .

وقوله في (كتاب الأمانة) في المتابعة لما رواه متصلأً من حديث

(١) صحيح مسلم : ٤ / ١٩٦٦ ، وجعله محمد فؤاد عبد الباقي من المتابعات والشواهد ، وانظر فتح الباري : ١ / ٢١١ ، باب السمر في العلم ، حديث : ١١٦ ، وطرفاه في حديث ٥٦٤ ، ٦٠١ .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي صحيح مسلم ٤ / ٢٠٥٤ (كتاب العلم ، باب اتباع سنن اليهود والنصارى) .

(٣) في صحيح مسلم : ٤ / ٢٠٥٤ حديث رقم : ٦ (لتبتعن) .

(٤) في صحيح مسلم : ٤ / ٢٠٥٤ حديث رقم : ٦ (الذين من قبلكم) .

(٥) في صحيح مسلم : ٤ / ٢٠٥٥ (وحدثننا) .

(٦) في صحيح مسلم : ٤ / ٢٠٥٥ حيث جعله محمد فؤاد عبد الباقي من الشواهد والمتابعات .

(٧) صحيح مسلم : ٣ / ١٣١٨ (باب من اعترف على نفسه بالزنى) .

عوف بن مالك : (خِيَارُ أَيْمَتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ)^(٢) : « ورواه معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد » .

وذكر أبو عليّ فيما عندنا من كتابه في الرابع عشر حديث ابن عمر :
(أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ)^(٢) ، المذكور في الفضائل . وقد ذكره مرّةً فيسقط هذا من العدد .

والحديث الثاني لكون الجلوديّ رواه عن مُسْلِمٍ موصولاً ، وروايته هي المعتمدة المشهورة ، فهي اذن اثنا عشر ، لا أربعة عشر ، وأخذ هذا عن أبي عليّ أبو عبد الله المازري^(٣) صاحب (المُعْلِم) ، وأطلق أنّ في الكتاب أحاديث مقطوعة في أربعة عشر موضعاً .

وهذا يوهم خللا في ذلك ، وليس ذلك كذلك ، ولا شيء من هذا والحمد لله فخرج لما وجد ذلك فيه من حَيِّزِ الصحيح ، وهي موصولة من جهات صحيحة لا سيما ما كان منها مذكوراً على وجه المتابعة ففي نفس الكتاب وصلها ، فاكتفى بكون ذلك معروفاً عند أهل الحديث .

كما أنه روي عن جماعة من الضعفاء اعتماداً على كون ما رواه عنهم معروفاً من رواية الثقات على ما سنويوه عنه فيما بعد إن شاء الله تعالى .

(١) صحيح مسلم : ٣ / ١٤٨١ (باب خيار الأئمة وشرارهم) حديث رقم : ١٤٨١ .

(٢) صحيح مسلم : ٣ / ١٨٤ .

(٣) تقييد المهمل : الورقة : ١٥٥ ب . وقد تقدم تخريج الحديث .

(٤) هو (أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري من فقهاء المالكية ، نسبته إلى مازر بجزيرة صقلية له (المُعْلِمُ بفوائد مسلم) وهو ما علّق على صحيح مسلم ، حين قراءة الصحيح عليه سنة ٤٩٩ هـ . وقيد تلاميذه ، فمنه ما هو بحكاية لفظه ، واكثره بمعناه ، توفي بالمهدية سنة ست وثلاثين وخمسمائة) . أنظر ترجمته في وفيات الأعيان : ١ / ٤٨٦ ، لحظ اللاحظ : ٧٣ ، الأعلام : ٦ / ٢٧٧ (وللمعلم بفوائد مسلم) نسخة مخطوطة في خزانة الرباط برقم : ٩٤ أوقاف .

وهكذا الأمر في تعليقات البخاري بألفاظ مثبتة جازمة^(١) على الصفة التي ذكرناها كمثّل ما قال فيه : قال فلان ، أو روى فلان ، أو ذكر فلان ، أو نحو ذلك ، ولم يُصيّب أبو محمد بن حزم الظاهري^(٢) ، حيث جعل ذلك انقطاعاً قادحاً في الصحة مستروحاً إلى ذلك في تقرير مذهبه الفاسد في إباحة الملاهي ، وزعمه أنه لم يصح في تحريمها حديثٌ مُجيباً به عن حديث أبي عامر ، أو أبي مالك الأشعري^(٣) ، عن رسول الله ﷺ : « ليكونن في أمتي أقوامٌ يستحلون الحرير ، والخمر ، والمعازف »^(٤) إلى آخر الحديث ، فزعم

(١) في مقدمة مسلم للنووي : ١ / ١٨ حيث نقل كلام ابن الصلاح بنصه : (جازمة مثبتة) .
 (٢) هو (أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري ، عالم الأندلس ، وأحد أئمة الاسلام ، توفي سنة ست وخمسين وأربعمائة) .
 أنظر ترجمته في نفخ الطيب : ١ / ٣٦٤ ، الأعلام : ٤ / ٢٥٤ .
 (٣) المحلي : ٩ / ٧٠٨ كتاب البيوع ، تفسير قوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ﴾ الآية .

(٤) رواه البخاري : ١٠ / ٤٥ في الأشربة باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه بصيغة التعليق قال : وقال هشام بن عمار ، قال الحافظ في (الفتح) : (هكذا في جميع النسخ من الصحيح من جميع الروايات مع تنوعها عن الغريبي ، وكذا من رواية النسقي ، وحمام بن شاکر وذهل الزركشي في (توضيحه) فقال : معظم الرواة يذكرون هذا الحديث في البخاري معلقاً ، وقد أسنده أبو ذر عن شيوخه فقال : قال البخاري : حدثنا الحسين بن ادريس ، حدثنا هشام بن عمار . قال : فعلى هذا يكون الحديث صحيحاً على شرط البخاري ، وبذلك يرد على ابن حزم دعواه بالانقطاع . أهـ ، قال الحافظ : وهذا الذي قاله خطأ نشأ عن عدم تأمل وذلك أن القائل : حدثنا الحسين بن إدريس هو العباس بن الفضل شيخ أبي ذر لا البخاري ، وإنما الذي وقع من رواية أبي ذر من الفائدة أنه استخرج هذا الحديث من رواية نفسه من غير طريق البخاري إلى هشام على عادة الحفاظ إذا وقع لهم حديثاً عالياً عن الطريق التي في الكتاب المروي لهم يوردونها عالية عقب الرواية النازلة ، وكذلك إذا وقع في بعض أسانيد الكتاب المروي خلل ما ، من انقطاع أو غيره ، وكان عندهم من وجه آخر سالماً أوردته ، فجرى أبو ذر على هذه الطريقة ، فروى الحديث عن شيوخه الثلاثة عن الغريبي ، عن البخاري قال : وقال هشام بن عمار ، ولما فرغ من سياقه قال : أبو ذر : حدثنا أبو منصور الفضل بن العباس النضروي ، حدثنا الحسين بن إدريس ، حدثنا هشام بن عمار به . .) الفتح : ١٠ / ٤٥ ، والحديث وصله أبو داود ، في اللباس ، باب ما جاء في الخز حديث رقم : ٤٠٣٩ دون قوله : « والمعازف » ، ووصله أيضاً الطبراني ، =

أنه وإن أخرجه البخاري فهو غير صحيح ، لأن البخاري قال فيه : قال هشام بن عمار ، وساقه بإسناده ، فهو منقطع فيما بين البخاري وهشام .

وهذا خطأ من وجوه والله أعلم .

أحدها : أنه لا انقطاع في هذا أصلاً ، من جهة أن البخاري لقي هشاماً وسمع منه ، وقد قرنا في كتاب (معرفة علوم الحديث) أنه إذا تحقق اللقاء والسَّماع مع السَّلامة من التَّدليس حُمِل ما يرويه عنه عَلَى السَّماع بأي لفظ كان كما يُحْمَل قول الصحابي : قال رسول الله ﷺ ، على سماعه منه إذا لم يظهر خلافه ، وكذا غير قال من الألفاظ^(١) .

الثاني : إن هذا الحديث بَعِيْنه معروف الاتصال بصريح لفظه من غير جهة البخاري .

الثالث : إنه وإن كان ذلك انقطاعاً فمثل ذلك في الكتابين غير ملتحق بالانقطاع القادح لما عرف من عادتتهما وشرطهما وذكرهما ذلك في كتاب موضوع لذكر الصحيح خاصة ، فلن يَسْتَجِيزا فيه الجَزْم المذكور من غير / (٤ ب) ثبت وثبوت بخلاف الانقطاع والارسال الصادرين من غيرهما ، وأما إذا لم يكن ذلك من الشيخين بلفظ جازم مُثَبَّت له على ما ذكراه عنه على الصَّفَة التي قَدِّمْتُ ذكرها مثل أن يقولها : وروي عن فلان ، أو ذكر عن فلان ، أو في الباب عن فلان ، ونحو ذلك ، فليس ذلك في حكم التَّعليق الذي ذكرناه ، ولكن يُسْتَأْنَس بايرادهما له ، وأما قولُ مُسْلِم في خطبة كتابه^(٢) : وقد ذُكِر عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ

= والبيهقي : ١٠ / ٢٢١ مثل رواية البخاري ، وانظر « تهذيب السنن » : ٥ / ٢٧١ .

(١) مقدمة ابن الصلاح : ٦٧ . وانظر الحديث على تضعيف ابن حزم للحديث في مقدمة ابن

الصلاح : (٦١ - ٦٢) .

(٢) مقدمة صحيح مسلم : ١ / ٦ .

النَّاسَ منازلهم^(١) ، فهذا بالنظر إلى أن لفظه ليس لفظاً جازماً بذلك عن عائشة غير مقتض كونه مِمَّا حُكِمَ بصحته ، وبالنظر إلى أنه احتج به وأورده إيراد الأصول ، لا إيراد الشواهد يقتضي كونه مما حُكِمَ بصحته .

ومع ذلك قد حُكِمَ الحاكم أبو عبد الله الحافظ في كتابه (معرفة علوم الحديث) بصحته . وأخرجه أبو داود^(٢) في « سننه » بإسناده منفرداً به ، وذكر : أن الراوي له عن عائشة ميمون بن أبي شبيب ، لم يدركها ، وفيما قاله أبو داود توقف ونظر ، فإنه كوفي متقدم قد أدرك المغيرة بن شعبة ، ومات المغيرة^(٣) قبل عائشة^(٤) رضي الله عنها . وعند مسلم التعاصر مع إمكان التلاقي كاف في ثبوت الإدراك ، فلو ورد عن ميمون هذا أنه قال : لم ألق عائشة أو نحو هذا لاستقام لأبي داود الجزم بعدم ادراكه ، وهيهات ذلك ، والله أعلم^(٥) .

(١) قال السخاوي في المقاصد الحسنة : ٩٣ متحدثاً عن الحديث : (وبالجمل فحديث عائشة حسن) .

(٢) أبو داود في الأدب ، باب في تنزيل الناس منازلهم ، حديث رقم : « ٤٨٤٢ » .

(٣) « توفي المغيرة بن شعبة رضي الله عنه سنة خمسين من الهجرة » . أنظر ترجمته في : طبقات ابن سعد : ٤ / ٢٨٤ و ٦ / ٢٠ ، تاريخ بغداد : ١ / ١٩١ ، الاستيعاب : ١٤٤٥ ، تاريخ دمشق : ١٧ / لوحة ٣٣ ب . أسد الغابة : ٤ / ٤٠٦ ، تهذيب الكمال : ١٣٦٠ ، العقد الثمين : ٧ / ٢٥٥ الاصابة : الترجمة : ٨١٨١ ، تهذيب التهذيب : ١٠ / ٢٦٢ ، سير أعلام النبلاء : ٣ / ٢١ ، الكاشف : ٣ / ١٦٨ .

(٤) (توفيت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وعن أبيها سنة سبع وخمسين من الهجرة) أنظر ترجمتها في : طبقات ابن سعد : ٨ / ٥٨ ، طبقات خليفة : ٣٣٣ ، تاريخ خليفة : ٢٢٥ ، المعارف : ١٣٤ ، ١٧٦ ، ٢٠٨ ، المعرفة والتاريخ : ٣ / ٢٦٨ ، المستدرک : ٤ / ٤ : الحلية : ٢ / ٤٣ ، الاستيعاب : ٤ / ١١٨١ ، أسد الغابة : ٧ / ١٨٨ ، تهذيب الكمال : ١٦٨٨ ، سير أعلام النبلاء : ٢ / ١٣٥ ، العبر : ١ / ٦١ ، الاصابة : ٤ / ٣٤٨ ، تهذيب التهذيب : ١٢ / ٤٣٣ ، شذرات الذهب : (١ / ٩ و ٦١ - ٦٣) .

(٥) نقل الامام النووي في مقدمة شرحه لمسلم : (١ / ١٦ - ١٩) ، الفصل الثالث بحرفه ، ومثله في مقدمة ابن الصلاح : (١٣ - ١٥) ، (٦١ - ٦٢ ، ٦٧) .

الفصل الرابع

جميع ما حكم مسلم بصحته من هذا الكتاب فهو مَقْطُوعٌ بصحته ،
والعلم النظري^(١) حاصل بصحته في نفس الأمر ، وهكذا ما حكم البخاري
بصحته في كتابه ، وذلك لأن الأمة تلت ذلك بالقبول ، سوى من لا يُعْتَدُ
بِخلافه ووفاقه في الاجماع ، والذي نختاره أن تلقي الأمة للخبر المُنْحَط عن
درجة التواتر^(٢) بالقبول يوجب العلم النظري بصدقه ، خلافاً لبعض مُحَقِّقِي
الأصوليين حيث نفى ذلك بناءً على أنه لا يفيد في حق كل واحد منهم إلا
الظن وإنما قبله لأنه يجب عليه العمل بالظن والظن قد يُخطيء ، وهذا مُدْفَع
لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يُخطيء ، والأمة في إجماعها معصومة
من الخطأ ، وقد أخبرونا في اذنه من الحافظ الفقيه أبي طاهر أحمد بن
محمد الأصبهاني^(٣) رحمه الله ، قال : سمعت القاضي أبا حَكِيم الجيلي
يقول : سمعت أبا المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني^(٤)
بنيسابور يقول : لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في كتابي البخاري ومسلم
مِمَّا حَكَمَ بصحته مِنْ قولِ النَّبِيِّ ﷺ لما أَلْزَمْتَهُ الطلاق ، ولا حَسَنَتْه لاجماع

(١) أي العلم المتوقع على النظر والاستدلال .

(٢) الحديث المتواتر ، لغة : (اسم فاعل مشتق من التواتر ، أي التتابع) وفي الاصطلاح : (ما رواه عدد كثير تحيل العادة والعقل تواطؤهم على الكذب) .

(٣) هو (أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد الظاهري ، خرج عن بغداد قديماً ، وحدث بأصبهان) .

أنظر ترجمته في تاريخ بغداد : ٤ / ٣٦٥ .

(٤) هو (ركن الدين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني ، ولد في جوين (من نواحي نيسابور) ، أعلم المتأخرين من أصحاب الشافعي ، توفي بنيسابور سنة ٤٧٨ هـ) .

أنظر ترجمته في : وفيات الأعيان : ١ / ٢٨٧ ، طبقات الشافعية الكبرى ٣ / ٢٤٩ ، تبين كذب المفترى : ٢٧٨ ، وغير ذلك من المراجع .

علماء المسلمين على صحتهما^(١) .

قلت : ولقائل أن يقول في قوله : ولا حثته للاجماع على صحتهما ، أنه لا يحث ولم يجمع^(٢) على صحتهما لأجل الشك فيه حتى لو حلف بذلك في حديث ليس بهذه الصفة ، فإنه لا يحث لذلك ، وإن كان راويه فاسقاً ، فعدم الحث حاصل قبل الاجماع ، فلا يضاف إلى الاجماع .

فأقول : المضاف إلى الاجماع هو القطع بعدم الحث ظاهراً^(٣) وباطناً والثابت عند الشك ، وعدم الاجماع هو الحكم ظاهراً بعدم الحث مع احتمال وجوده في الباطن ، فعلى هذا ينبغي أن يُحمَل كلامه^(٤) ، فإنه اللائق بتحقيقه والله أعلم .

إذا عرفت هذا^(٥) فما أخذ عليهما^(٦) من ذلك وقدح فيه معتمد من الحفاظ فهو مُستثنى مما ذكرناه لعدم الاجماع على تلقيه بالقبول ، وما ذلك إلا (٥ أ) في مواضع قليلة سننبه على ما وقع منها في هذا / الكتاب إن شاء الله العظيم ، وهو أعلم .

(١) في مقدمة ابن الصلاح : ٢٢ (. .) وكذلك مطلق قول الافظ أبي نصر الوايلي السجزي : أجمع أهل العلم الفقهاء وغيرهم على أن رجلاً لو حلف بالطلاق أن جميع ما في كتاب البخاري مما روي عن النبي ﷺ قد صح عنه ورسول الله ﷺ قاله ، لا شك فيه أنه لا يحث والمرأة بحالها في جبالته .

(٢) جاء في شرح مسلم للنووي : ١ / ٢٠ حيث نقل كلام ابن الصلاح بحرفه : (ولو لم يجمع المسلمون على صحتهما للشك في الحث ، فإنه لو حلف بذلك في حديث ليست هذه صفته وإن كان راويه فاسقاً) .

(٣) في شرح مسلم للنووي ؛ ظ / ٢٠ (وأما عند الشك فعدم الحث محكوم به ظاهراً مع احتمال وجوده باطناً . .) .

(٤) في شرح مسلم : ١ / ٢٠ (كلام امام الحرمين) .

(٥) في المرجع السابق : ١ / ٢٠ (فإذا علم هذا) .

(٦) في المرجع السابق : ١ / ٢٠ (البخاري ومسلم وقدح فيه . .) .

(٧) نقل الامام النووي رحمه الله تعالى في شرحه على مسلم (١ / ١٩ - ٢٠) الفصل الرابع =

الفصل الخامس

صَنَّفَ على صحيح مسلم قوم من الحفاظ تأخروا عن مسلم وأدركوا الأسانيد العالية ، وفيهم من أدرك بعض شيوخ مسلم ، فَخَرَّجُوا أحاديثه في تصانيفهم تلك بأسانيدهم تلك فالتحقت به في أن لها سِمَةَ الصحيح وإن لم تلتحق به في خصائصه جمع ، ويُستفاد من مُخَرَّجاتهم المذكورة علو الاسناد ، وفوائد تنشأ من تكثير الطرق ومن زيادة ألفاظ مفيدة ، ثُمَّ إنهم لم يلتزموا فيها الموافقة في ألفاظ الأحاديث من غير زيادة ولا نقص لكونهم يروونها بأسانيدٍ أُخر ، فأوجب ذلك بعض التفاوت في بعض الألفاظ^(١) .

فمن ذلك (المُخَرَّج على صحيح مسلم) للعبد الصالح أبي جعفر أحمد بن حَمْدان النيسابوري الزاهد العابد المُجَاب^(٢) ، رحل في حديث واحد منه إلى أبي يَعْلَى الموصلي^(٣) ، ورحل في أحاديث مَعْدُودَة منه لم يكن سمعها حتى سمعها ، وروينا أنه سمعه منه الشيخ القُدُوة ، أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الزاهد الحيري^(٤) ، فكان إذا بلغ منه موضعاً فيه سنة لم يستعملها

= بحرفه وقال في نهايته : (وهذا آخر ما ذكره الشيخ أبو عمرو رحمه الله هنا .) .

كما ذكر ابن الصلاح رحمه الله تعالى مثل هذا الكلام في مقدمته : (٢٤ - ٢٥) .

(١) مثل هذا الكلام في مقدمة ابن الصلاح : ١٩ .

(٢) هو (أبو جعفر أحمد بن حمدان بن علي بن سنان من كبار مشايخ نيسابور ، سمع الذهلي ،

وصنف (الصحيح على شرط مسلم) رحل إلى الموصل لأجل حديث محمد بن عباد ، توفي

سنة إحدى عشرة وثلاثمائة) . أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٢ / ٧٦١ ، العبر : ١ /

١٤٧ ، شذرات الذهب : ٢ / ٧٦١ .

(٣) هو (الحافظ المحدث أبو يَعْلَى أحمد بن علي بن المُثَنَّى التميمي ، قال الذهبي : محدث

الموصل ، توفي سنة سبع وثلاثمائة) أنظر ترجمته في دول الاسلام : ١ / ١٤٦ ، الأعلام

/ ١٧١ ، وغير ذلك من المراجع .

(٤) هو (أبو عثمان سعيد بن إسماعيل بن منصور الحيري النيسابوري ، أصله من الري ، =

وقف عندها إلى أن يستعملها .

ومنها (المُسْنَدُ الصَّحِيحُ) لأبي بكر مُحمَّد بن مُحمَّد بن رجاء النِّسَابُورِي (١) الحافظ المُصنِّف على شرط مُسْلِم ، وهو متقدم يشارك مُسلماً في أكثر شيوخه .

ومنها (مُختصر المُسْنَد الصَّحِيح) المؤلف على كتاب مسلم تأليف الحافظ أبي عَوَانَةَ ، يعقوب بن إسحاق الأسفراييني (٢) ، روي فيه عن يونس بن عبد الأعلى (٣) وغيره من شيوخ مسلم .

ومنها كتاب (أبي حامد الشاركي) (٤) الفقيه الشافعي الهروي ، يروي

= توفي سنة ثمان وتسعين ومائتين) . أنظر ترجمته في تاريخ بغداد : ١١ / ١٥ ، البداية والنهاية : ١١ / ١١٥ ، وغير ذلك من المراجع .

(١) هو (الامام الحافظ أبو بكر محمد بن محمد بن رجاء الأسفراييني السندي ، مصنف الصحيح وفخره على كتاب مسلم ، قال الحاكم : كان ديناً ، ثبتاً ، مأموناً ، مقدماً في عصره ، توفي سنة ست وثمانين ومائتين) . أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٢ / ٦٨٦ ، متندرات الذهب : ٢ / ١٩٣ ، طبقات الحفاظ : ٢٩٨ .

(٢) هو (الحافظ الكبير أبو عوانة ، يعقوب بن إسحاق بن يزيد الأسفراييني النيسابوري الأصل ، صاحب (المسند الصحيح) المخرج على (صحيح مسلم) ، وله فيه زيادات عدة ، توفي سنة ست وعشرون وثلاثمائة) . أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ٣ / ٧٧٩ ، طبقات الشافعية ٣ / ٤٨٧ . وتوجد نسخ من مستخرجه في كل من : المكتبة الظاهرية وهو في مجموعتين الأولى برقم (حديث ٢٧٤) ، والثانية برقم (حديث ٢١) ، والقاهرة ، وبنكيبور ، وباتنة ، وطبع قسم منه في حيدرآباد الهند سنة ١٣٥٤ هـ .

(٣) هو (يونس بن عبد الأعلى الصَّدْفِي المِصْرِي ، روي عن ابن عُيَيْنَةَ ، والشافعي وغيرهم ، وعنه مسلم ، والنسائي ، وابن ماجه ، وغيرهم ، قال ابن حَجَر : ثقة من صغار العاشرة) . أنظر ترجمته في طبقات القراء لابن الجزري ٢ / ٤٠٦ ، وفيات الأعيان ٢ / ٤١٧ ، تقريب التهذيب ٢ / ٣٨٥ .

(٤) هو (أبو حامد أحمد بن محمد بن شارك ، الفقيه الشافعي ، مفتي هراة ومفسرها ، قال السبكي : وللمحافظ أبي حامد الشاركي كتاب « المخرج على صحيح مسلم » لم أقف عليه ، توفي سنة خمس وخمسين ، وقيل سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة » ، أنظر ترجمته في العبر ٢ / ٣٢١ ، طبقات الشافعية الكبرى : ٣ / ٤٥ .

عن أبي يعلى الموصلي في أمثال له .

ومنها (المُسند الصحيح) على كتاب مسلم لأبي بكر محمد بن عبد
الله الجوزقي النيسابوري^(١) ، الشافعي .

ومنها « المُستخرج على كتاب مُسلم » للحافظ المُصنّف أبي نُعيم
أحمد بن عبد الله الأصبهاني^(٢) ، و « المُخرَج على صحيح مُسلم » للإمام أبي
الوليد حَسَّان بن مُحَمَّد القَرَشِيّ الفقيه الشافعي^(٣) ، رضي الله عنهم وعنا ،
وغير ذلك^(٤) ، والله أعلم .

(١) هو (الامام الأوحد الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد مُحَدَّث نيسابور ، صاحب
« الصحيح المُخرَج على كتاب مسلم » ، توفي سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة » . أنظر ترجمته
في تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠١٣ ، العبر : ٣ / ٤١ - وذكر فؤاد سزكين في « تأريخ التراث
العربي : ١ / ٥٢١ أن له : (الجمع بين الصحيحين) توجد نسخة منه في : الرباط ،
الأوقاف ١١٨ « ٥٨١ هـ » .

(٢) هو (الحافظ الكبير محدث العصر أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد المهراني الأصبهاني ،
الصوفي الأحوال صنف « الحلية » و « المستخرج على البخاري » ، و « المُستخرج على
مسلم » وغير ذلك ، توفي سنة ثلاثين وأربعمائة .
أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٣ / ١٧٠ ، طبقات الشافعية الكبرى : ٤ / ١٨ وغير ذلك
من المراجع .

وتوجد أجزاء من كتابه « المُستخرج على مُسلم » في دار الكتب الظاهرية في مجموعتين
الأولى برقم « حديث : ١١٦ » ، والثانية برقم « حديث ١١٧ » .
(٣) هو « الحافظ الفقيه إمام أهل الحديث بخرسان أبو الوليد حَسَّان بن محمد بن أحمد بن هارون
القرشي الأموي النيسابوري الشافعي ، صنف « المُستخرج على مُسلم » توفي سنة تسع
وأربعين وثلاثمائة » أنظر ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٣ / ٨٩٥ ، طبقات الشافعية الكبرى
٣ / ٢٢٦ ، وغير ذلك من المراجع .

(٤) منها : « لأبي عَمْران موسى بن العباس الجويني ، ولأبي النصر الطوسي . . وأبي ذر الهروي ،
وأبي محمد الخلال ، وأبي علي الماسرجي ، وأبي مسعود سليمان بن إبراهيم الأصبهاني ،
وأبي بكر البزدي ، على كل منهما ، ولأبي بكر بن عبدان الشيرازي عليهما في مؤلف واحد »
تدريب الراوي : ١ / ١١١ ، وسيد ذكر ابن الصلاح في صيانة صحيح مسلم : « المخرج على
صحيح مسلم » للحافظ أبو محمد الأصبهاني المعروف بأبي الشيخ .
« وموضوع المستخرج كما قال العراقي : أن يأتي المصنف إلى الكتاب فيخرج أحاديثه =

الفصل السادس

ذَكَرَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ أَوْلَى : أَنَّهُ يُقَسِّمُ الْأَخْبَارَ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ (١) :

الأول : ما رواه الحفاظ المُتَقِنُونَ .

والثاني : ما رواه المُسْتَوْرُونَ المتوسطون في الحفظ والانتقان .

والثالث : ما رواه الضعفاء والمتروكون .

فإذا فرغ من القسم الأول أتبعه بذكر القسم الثاني ، وأمَّا الثالث فلا يعرج عليه فذكر الحاكم أبو عبدالله الحافظ ، وصاحبه أبو بكر البيهقي : أنَّ المَنِيَةَ اخترمته قبل اخراج القسم الثاني ، وذكر القاضي الحافظ عياض بن موسى (٢) من المغاربة (٣) : أنَّ ذلك مما قبله الشيوخ والناس من الحاكم وتابعوه عليه ، وأنَّ الأمر ليس على ذلك ، فإنَّه ذكر في كتابه هذا أحاديث الطبقة الأولى وجعلها أصولاً ، ثم أتبعها بأحاديث الطبقة الثانية على سبيل المتابعة والاستشهاد ، وليس مُراد مُسْلِمٍ بذلك ايراد الطبقة الثانية مفردة ، وكذلك ما أشار إليه مسلم مِنْ أَنَّهُ يَذْكَرُ عِلْلَ الْأَحَادِيثِ قَدْ وَقَّيَ بِهِ فِي هَذَا الْكِتَابِ فِي ضَمْنِ مَا أَتَى بِهِ فِيهِ مِنْ جَمْعِ الطَّرِيقِ وَالْأَسَانِيدِ وَالِاخْتِلَافِ .

= بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب ، فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه « تدریب الراوي : ١١٢ / ١ .

(١) مقدمة مسلم : ٤ / ١ .

(٢) هو « الحافظ العلامة عالم المغرب القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي صَنَّفَ التَّصَانِيفَ مِنْهَا « الشُّفَا » وَ« شَرْحُ مُسْلِمٍ » وَ(التَّارِيخُ) ، وَغَيْرَ ذَلِكَ ، تَوَفَّى سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِائَةَ بِمَرَاكِشَ ، أَنْظَرَ تَرْجُمَتَهُ فِي تَذْكَرَةِ الْحِفَاطِ : ٤ / ١٣٠٤ ، طَبَقَاتِ الْمَفْسَّرِينَ لِلدَّادَوِيِّ : ٢ / ١٨ ، تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ : ٢ / ٤٣ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْمَرَاجِعِ .

(٣) (إكمال المُعَلِّمِ) : ١ / الورقة (٦٦ - ب) .

قلت : كلام مسلم محتمل لما قاله عياض ، ولما قاله غيره . نعم روي بالصریح عن إبراهيم بن محمد بن سفیان^(١) ، أنه قال : أخرج مسلم ثلاثة كتب من المسندات ، واحد الذي قرأه على الناس / ، والثاني يدخل فيه (٥ ب) عكرمة ، ومحمد بن إسحاق صاحب المغازي^(٢) وضرباؤهما^(٣) ، والثالث يدخل فيه من الضعفاء ، وهذا مخالف لما قاله الحاكم^(٤) ، والله أعلم .

الفصل السابع

ألزم أبو الحسن عليّ بن عمر الدارقطني الامام مُسلماً والبخاري رضي الله عنهم اخراج أحاديث تركا اخراجها مع أنّ أسانيدھا أسانيد قد أخرجها في صحيحھما بمثلھا .

مثاله : اخراج البخاري حديث قيس بن أبي حازم عن مردّاس بن مالك الأسلمي ، عن رسول الله ﷺ : « يذهبُ الصالحونَ الأول فالأول »^(٥) .

(١) هو « إبراهيم بن محمد بن سفیان أبو إسحاق النيسابوري الفقيه ، قال الحاكم أبو عبد الله : وكان إبراهيم من العباد والمجاهدين الملازمين لمسلم بن الحجاج بنيسابور ، توفي سنة ثلاثمائة » .

التقييد لابن نقطة . الورقة : ٤٨ .

(٢) قال فيه ابن حجر في التقریب ، ٢ / ١٤٤ « صدوق ، بدلس ، ورمي بالشيعة والقدر من صغار الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة ويقال بعدها » .

(٣) في شرح مسلم للنووي : ١ / ٢٤ « وأمثالهما » .

(٤) نقل الامام النووي هذا الفصل في مقدمة شرحه على مسلم ١ / ٢٣ - ٢٤ ولم يذكر أنه لابن الصلاح .

(٥) البخاري ١٤ / ٢٧ كتاب الرقائق : « حدثنا يحيى بن حماد ، حدثنا أبو عوانة ، عن بيان بن قيس بن أبي حازم ، عن مرداس الأسلمي ، قال : قال النبي ﷺ : « يذهب الصالحون الأول فالأول ، ويبقى حفالة كحفالة الشعير أو التمر ، لا يباليهم الله باله » . قال أبو عبد الله : يقال : حفالة وحفالة » ، وفي المغازي : ٨ / ٤٥٠ ، وأخرجه أحمد : ٤ / ١٩٣ باب تحريم هدايا العمال .

واخراج مسلم حديث : قيس أيضاً عن عدي بن عميرة ، عن رسول الله ﷺ : « مَنْ اسْتَعْمَلَنَا عَلَى عَمَلٍ » (١) الحديث .

ولم يرو عن مرداس ، وعدي بن عميرة ، غير قيس بن أبي حازم (٢) .
وكذلك لم يرو عن الصنابح (٣) بن الأعرس ، ودكين بن سعيد المزني (٤) ، وأبي حازم والد قيس (٥) ، غير قيس .

(١)(٢) مسلم رقم : ١٨٣٣ في الامارة . . . عن قيس بن أبي حازم عن عدي بن عميرة الكندي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : « مَنْ اسْتَعْمَلَنَا مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكْتَمْنَا مِخْطَاً فَمَا فَوْقَهُ ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . . . الحديث .
وأخرجه أبو داود رقم ٣٥٨١ في الأفضية ، باب في هدايا العمال وأخرجه أيضاً أحمد في المسند : ٤ / ١٩٢ ، والحميدي ٢ / ٣٩٦ . و « المِخْطُ » - بكسر الميم وسكون الخاء - الابرّة .

و « غُلُولًا » الغلول : السرقة من الغنيمة والفيء .

(٢) « بل قد روي عنه أخوه العروس بن عميرة ، كما في مسند أحمد : ٤ / ١٩٢ ، وتهذيب التهذيب ، وبهذا يعلم أنه لم ينفرد بالرواية عنه قيس بن أبي حازم ، كما قال الحافظ الدارقطني ، ونقله عن مسلم » . كتاب الالزامات للدارقطني : ٧٥ .

(٣) « الصنابح : بضم أوله ثم نون وموحدة مهملة ، ابن الأعرس . . صحابي سكن الكوفة ، ومن قال فيه الصنابحي فقد وهم . / ق » . التقريب ١ / ٣٧٠ ، وله « حديث كما في مسند أحمد : ٤ / ٣٥١ ، الحديث الأول من الالزامات ، قال أحمد رحمه الله : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَوَكَيْعٌ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنِ الصَّنَابِحِيِّ الْأَحْمَسِيِّ ، قَالَ وَكَيْعٌ فِي حَدِيثِهِ : الصَّنَابِحِيُّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، وَإِنِّي مَكَاثِرُ بِكُمْ الْأُمَمِ فَلَا تَقْتُلُنَّ بَعْدِي - ثُمَّ ذَكَرَ لَهُ أَسَانِيدٌ .

وأخرجه ابن ماجه : ٢ / ٣٩٤٤ ، والحديث على شرط الشيخين » . الالزامات : ٧٦ .

(٤) « دكين : مصغراً بن سعد ، أو سعيد ، بزيادة ياء ، وقيل بالتصغير ، المزني ، وقيل الخُثَمِيُّ ، صحابي ، نزل الكوفة . / د » التقريب ١ / ٢٣٦ ، وحديث دكين « أخرجه أحمد : ٤ / ١٧٤ قال رحمه الله : ثنا وكيع ، ثنا إسماعيل عن قيس ، عن دكين بن سعيد الخثعي ، قال : أتينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن أربعون وأربعمائة نسأله الطعام ؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعمر : « قم فاعطهم ، قال : يا رسول الله ما عندي إلا ما يقطني والصبية . . الحديث » .

والحديث أخرجه أبو داود : ٥ / ٤٠٣ ، والحميدي : ٢ / ٣٩٥ ، وهو على شرط الشيخين » . الالزامات : ٧٦ .

(٥) « أبو حازم البجلي الأحمسي ، والدقيس ، صحابي ، له حديث ، قيل : اسمه حصين ، =

قال الدَّارِقُطْنِي : فيلزمُ عَلَيَّ مَذْهَبَيْهِمَا جَمِيعاً إِخْرَاجَ الصُّنَاحِ ، وَدُكَيْنَ ،
وَأَبِي حَازِمٍ وَالِدِ قَيْسٍ إِذَا كَانَتْ أَحَادِيثُهُمْ مَشْهُورَةً مَحْفُوظَةً ، رَوَاهَا جَمَاعَةٌ مِنْ
الثَّقَاتِ .

وَذَكَرَ أَيْضاً أَنَّ رِجَالاً مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ، رَوَوْا عَنْ رَسُولِ اللهِ
ﷺ ، وَقَدْ رُوِيَ أَحَادِيثُهُمْ مِنْ وَجْهِ صَحَّاحٍ لَا مَطْعَنَ فِي نَاقِلِيهَا ، وَلَمْ يُخْرَجَا
مِنْ أَحَادِيثِهِمْ شَيْئاً ، فَيَلْزَمُ^(١) إِخْرَاجَهَا عَلَيَّ مَذْهَبَيْهِمَا^(٢) .

قلت : وذكر الحافظ أبو بكر البيهقي رحمه الله فيما قرأته بخطه فيما
جمعه من « العوالي الصحاح مما اتفق الشيخان على إخراجه من صحيفة
همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، وما تفرد به منهما كل واحد منهما عن
صاحبه ، هذا مع أن الاسناد واحد » : ثم أن ما ألزهما الدارقطني غير لازم
لهما ، فانهما تجنبنا التطويل ، ولم يضعنا كتابيهما على أن يستوعبا جميع
الأحاديث الصحاح واعترفا بأنهما تركا بعض الصحاح . روينا ذلك عنهم
صريحاً^(٣) .

وقيل : عوف ، وقيل عبد عوف . / ب . د . « التقريب : ٢ / ٤٠٩ .
وحديث أبي حازم والديس : « أخرجه أحمد في المسند : ٤ / ٤٢٦ ، فقال : ثنا يحيى بن
سعيد ، قال : ثنا إسماعيل ، قال : ثنا قيس ، عن أبيه ، قال : جاء رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم يخطب ، فقام في الشمس ، فأمر به فحول إلى الظل » .
ثم ذكر طرقاً إلى إسماعيل ، وفيها شعبة ، وأرسله شعبة ، والحديث أخرجه أبو داود : ٥ /
١٦٣ ، وابن سعد في الطبقات : ٦ / ٢٣ ، والحاكم : ٤ / ٢٧٢ ، وقال : هذا حديث
صحيح الاسناد ، وإن أرسله شعبة ، فإن منجاب بن الحارث وعلي بن مسهر ثقتان : اهـ .
وأقول : ورفع يحيى بن سعيد ، وهريثم ، ووكيع مع منجاب ، وعلي بن مسهر ، فلا أثر
لإرسال شعبة ، والحديث على شرط الشيخين » الالزامات : ٧٦ - ٧٧ .

(١) في مقدمة النووي على مسلم : ١ / ٢٤ (فيلزمهما) .

(٢) في المصدر السابق : (مذهبيهما) .

(٣) نقل ابن الصلاح في « علوم الحديث » : (١٥ - ١٦) عن البخاري قوله : « ما أدخلت في
كتاب الجامع إلا ما صح ، وتركت من الصحاح لملال الطول ، وروينا عن مسلم أنه قال : =

نعم إذا كان الحديث الذي تركاه أو أحدهما مع صحة اسناده أصلاً في معناه عمدة في بابهِ ، ولم يُخَرَّجاً له نظيراً ، فذلك لا يكون إلا لعلّة فيه خفيت واطلعا عليها ، أو التارك له منهما ، أو لغفلة عرضت ، والله أعلم^(٢) .

الفصل الثامن

عاب عائبون مُسلماً بروايته في صحيحه عن جماعة من الضعفاء ، أو المتوسطين الواقعيين في الطبقة الثانية ، الذين ليسوا من شرط الصحيح أيضاً .

والجواب : أن ذلك لأحد أسباب لا معاب عليه معها .

أحدها : أن يكون ذلك فيمن هو ضعيف عند غيره ثقة عنده ، ولا يقال إنَّ الجرح مُقدم على التعديل ، وهذا تقديم للتعديل على الجرح ، لأنَّ الذي ذكرناه محمول على ما إذا كان الجرح غير مفسر السبب ، فإنه لا يعمل به .

وقد جَلِّيتُ في كتاب « معرفة علوم الحديث »^(١) حمل الخطيب أبي بكر الحافظ على ذلك^(٢) احتجاج صاحبي الصحيحين ، وأبي داود وغيرهم

ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا ، يعني - في كتابه الصحيح - إنما وضعت ههنا ، ما أجمعوا عليه . . وقال البخاري : أحفظ مائة ألف حديث صحيح ، ومائتي ألف حديث غير صحيح .

وجاء في تاريخ بغداد : ١٣ / ١٠٢ « قد ذكر بعضهم أنه قلماً يفوت البخاري ومسلما ما يثبت من الحديث ، ومثله في تاريخ دمشق لابن عساكر : ١٦ / ٢٣٦ .

ونقل عن مسلم في صحيحه : ١ / ٣٠٤ كتاب الصلاة ، باب التشهد في الصلاة قوله :

« ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا ، إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه » .

(١) نقل الامام النووي رحمه الله تعالى في شرحه على مسلم : ١ / ٢٤ الفصل السابع كله عن

ابن الصلاح ، مع بعض الفروق البسيطة ، ولم يذكر فيها ابن الصلاح .

(٢) مقدمة ابن الصلاح : ٩٦ .

(٣) الكفاية : ١٧٩ .

بجماعة عُلمَ الطَّعَنَ فيهم من غيرهم ، ويُحتمل أيضاً أن يكون ذلك فيما بينَ الجراح فيه السبب واستبان مُسلم بطلانه ، والله أعلم .

الثاني : أن يكونَ ذلكَ واقعاً في الشواهدِ والمتابعاتِ ، لا في الأصول ، وذلك بأن يذكر الحديث أولاً بإسناد نظيف رجاله / ثقات ويجعله (٦ أ) أصلاً ، ثم يُتبع^(١) ذلك باسناد آخر ، أو أسانيد فيها بعض الضعفاء على وجه التأكيد بالمتابعة أو لزيادة فيه تنبه على فائدة فيما قدمه ، وبالمتابعة والاستشهاد اعترز الحاكم أبو عبدالله في اخراجه عن جماعة ليسوا من شرط الصحيح منهم مطر الوراق^(٢) ، وبقية بن الوليد^(٣) ، ومحمد بن إسحاق بن يسار^(٤) ، وعبدالله بن عمر العمري^(٥) ، والنعمان بن راشد^(٦) ، أخرج مُسلم عنهم في أشباه لهم كثيرين ، أخرج مسلم عنهم في الشواهد في أشباه لهم كثيرين ، والله أعلم .

الثالث : أن يكونَ صَنَّفَ الضعيف الذي احتج به طراً بعد أخذه عنه باختلاطٍ حَدَّثَ عليه غير قادح فيما رواه من قبل في زمان سداه واستقامته ،

-
- (١) في مقدمة النووي في شرحه على مسلم : ١ / ٣٥ « يتبعه باسناد » .
(٢) « مطر ، بفتحيتين ، ابن طهمان . . سكن البصرة ، صدوق ، كثير الخطأ وحديثه عن عطاء ضعيف ، من السادسة ، مات سنة خمس وعشرين ، ويقال سنة تسع . / خت م ع » .
التقريب ٢ / ٢٥٢ .
(٣) « بقية بن الوليد بن صائد . . صدوق ، كثير التدليس عن الضعفاء ، من الثامنة ، مات سنة سبع وتسعين ، وله سبع وثمانون . / خت م ع » التقريب : ١ / ١٥٥ .
(٤) تقدمت ترجمته .
(٥) « عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، أبو عبد الرحمن ، العمري ، المدني ، ضعيف عابد ، من السابعة ، مات سنة احدى وسبعين ، وقيل بعدها . / م ع » .
التقريب : ١ / ٤٣٥ .
(٦) « النعمان بن راشد الجزري ، أبو إسحاق الرقي ، مولى بني أمية ، صدوق سيء الحفظ ، من السادسة . / خت م ع » التقريب : ٢ / ٣٠٤ .

كما في أحمد بن عبد الرَّحْمَنِ بن وَهَب^(١) بن أخي عبد الله بن وَهَب ، فذكر الحاكم أبو عبد الله : أنه اختلط بعد الخمسين ومائتين بعد خروج مسلم من مصر ، فهو في ذلك كسعيد بن أبي عَرُوبَةَ^(٢) ، وعبد الرزاق^(٣) ، وغيرهما مِمَّنْ اختلطَ آخراً ولم يمنع ذلك من الاحتجاج في الصحيحين بما أخذ عنهم قبل ذلك .

قرأت بنيسابور على الشيخة الصالحة الوافر حظ أهلها من خدمة الحديث ، زينب بنت عبد الرَّحْمَنِ بن الحسن الجُرْجَانِي رحمها الله وإيانا ، عن الامام أبي عبد الله الفَرَاوِي ، وزاهر بن طاهر المستملي ، عن الامام أبي عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني ، وغيره ، قالوا : أخبرنا الحاكم أبو عبد الله الحافظ قراءة عليه ، قال : سمعت أبا أحمد^(٤) الحافظ ، سمعت أبا بكر محمد بن علي بن النجار ، سمعت إبراهيم بن أبي طالب يقول^(٤) :

(١) « أحمد بن عبد الرَّحْمَنِ بن وهب بن مسلم المصري ، لقبه بِحُشَل ، بفتح الموحدة وسكون المهملة ، بعدها شين معجمة ، يُكْنَى أبا عبد الله ، صدوق تغير بآخره ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وستين . / م » التقريب : ١٩ / ١ .

(٢) « سعيد بن أبي عَرُوبَةَ ، مَهْرَان اليشكري . . البصري ، ثقة حافظ ، له تصانيف ، لكنه كثير التدليس ، واختلط ، وكان من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة ، مات سنة ست ، وقبع سبع وخمسين . / ع » التقريب : ٣٠٢ / ١ .

(٣) « عبد الرزاق بن همام بن نافع . . الصنعاني ، ثقة حافظ مصنف ، شهير عمي في آخر عمره فتغير ، وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة احدى عشرة ، وله خمس وثمانون . / ع » التقريب : ٥٠٥ / ١ .

(٤) هو « الامام المحدث الجَهْدِيُّ أبو أحمد محمد بن محمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي الحاكم الكبير ، مؤلف « الكنى » صنف على « كتابي الشيخين » ، وعلى « جامع أبي عيسى » ، وكتاب « العلل » ، وغير ذلك ، كف وتغير حفظه ، ولم يختلط قط . توفي سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة » ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٣ / ٩٧٦ ، العبر : ٣ / ٩ ، وغير ذلك من المراجع .

(٥) هو « الامام الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن أبي طالب محمد بن نوح بن عبد الله النيسابوري ، شيخ خراسان ، قال الحاكم : كان امام عصره في معرفة الحديث والرجال ، أملي كتاب « العلل » ، وغيره ، توفي في سنة خمس وتسعين ومائتين . ترجمته في تذكرة الحفاظ : =

قلت لمسلم بن الحجاج : قد أكثرت الرواية في كتابك الصحيح عن أحمد بن عبد الرحمن الوهبي ، وحاله قد ظهر ؟ .

فقال : إنَّما نَقَمُوا^(١) عليه بعد خروجي من مصر ، والله أعلم .

الرابع : أن يعلو بالشخص الضعيف إسناده وهو عنده برواية الثقات نازل فيذكر العالي ولا يطول باضافة النازل إليه مكتفياً بمعرفة أهل الشأن بذلك ، وهذا العُدْرُ قد روينا عنه تنصيماً ، وهو على خلاف حاله فيما رواه أولاً عن الثقات ثم أتبعه بالمتابعة عن من هو دونهم ، وكان ذلك وقع منه على حسب حضور باعث النشاط وغييبته ، فروينا عن سعيد بن عمرو البردعي^(٢) : أنه حضر أبا زُرعة الرازي^(٣) ، وذكر كتاب « الصحيح » الذي أَلَفَهُ مُسْلِمٌ ، ثم الفضل الصائغ^(٤) على مثاله ، وحكى انكار أبي زُرعة عَلِيٍّ مُسْلِمٌ في كلام تركت ذكره ، منه : أنه أنكر عليه روايته عن أسباط بن نصر^(٥) ، وَقَطَنَ بن نُسَيْرٍ^(٦) ، وأحمد بن عيسى المصري^(٧) ، وأنه قال أيضاً :

-
- = ٢ / ٦٣٨ ، العبر : ٢ / ١٠٠ ، وغير ذلك من المراجع .
- (١) في هامش النسخة : « نَقَمْتُ الشيء ونَقَمْتُهُ نَقْماً ونَقَمَوا ، أنكرته ونقمت منك نقمة ، عاقبتك » .
- (٢) نص الكلام في كتاب « الضعفاء لأبي زُرعة الرازي ، وأجوبته على أسئلة البردعي » : ٢ / ٦٧٥ - ٦٧٧ .
- (٣) هو « الامام العلم الحافظ أبو زُرعة عُبَيْدِ اللَّهِ بن عبد الكريم بن يزيد القرشي المخزومي الرازي روي عنه مسلم ، والترمذي ، والنسائي قال إسحاق بن راهويه : كل حديث لا يعرفه أبو زُرعة الرازي ليس له أصل ، توفي سنة أربع وستين ومائتين » ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٥٧ ، العبر : ٢ / ٢٨ .
- (٤) هو « أبو بكر الفضل بن العباس الصائغ الرازي ، مُحَدَّثٌ ، حافظ ثقة ثبت » ترجمته في تاريخ بغداد ١٢ / ٣٦٧ ، تاريخ دمشق ١٤ / ١٢٢ ب .
- (٥) « .. صدوق كثير الخطأ ، يُعْرَبُ ، من الثامنة . / خت ع م » .
- التقريب : ١ / ٥٣ .
- (٦) « صدوق يخطيء ، من العاشرة . / م د س » التقريب : ٢ / ١٢٦ .
- (٧) « صدوق تكلم في بعض سماعاته ، قال الخطيب : بلا حجة ، من العاشرة . / م د س » .
- التقريب : ١ / ٢٣ .

يُطْرَقُ لِأَهْلِ الْبِدْعِ عَلَيْنَا فَيَجِدُونَ السَّبِيلَ بِأَنْ يَقُولُوا لِلْحَدِيثِ إِذَا احْتَجَّ بِهِ عَلَيْهِمْ : لَيْسَ هَذَا فِي كِتَابِ الصَّحِيحِ .

قال سعيد بن عمرو : فلما رجعتُ إلى نيسابور في المرة الثانية ، ذكرت لمُسلِمَ بن الحجاج انكار أبي زُرْعَةَ عليه وروايته في كتاب « الصحيح » عن أسباط بن نصر ، وَقَطْنِ بن نُسَيْرٍ ، وأحمد بن عيسى .

قال لي مسلم : إِنَّمَا قَلْتُ صَحِيحًا ، وَإِنَّمَا أَدْخَلْتُ مِنْ حَدِيثِ أُسْبَاطٍ ، وَقَطْنٍ ، وَأَحْمَدٍ ، مَا قَدْ رَوَاهُ الثَّقَاتُ عَنْ شِيُوخِهِمْ ، إِلَّا أَنَّهُ رُبَّمَا وَقَعَ إِلَيَّ عَنْهُمْ بَارْتِفَاعًا ، وَيَكُونُ عِنْدِي مِنْ رِوَايَةِ أَوْثَقٍ مِنْهُمْ بِنَزْوِلٍ ، فَأَقْتَصِرُ عَلَى ذَلِكَ وَأَصِلُ الْحَدِيثَ مَعْرُوفًا مِنْ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ ، وَقَدَّمَ^(١) مُسْلِمٌ بَعْدَ ذَلِكَ الرَّيِّ (٦ ب) فَبَلَّغَنِي أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ / مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمِ بْنِ وَارَةَ^(٢) ، فَجَاءَهُ وَعَاتَبَهُ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ ، وَقَالَ لَهُ نَحْوًا مِمَّا قَالَهُ لِي أَبُو زُرْعَةَ : إِنَّ هَذَا يُطْرَقُ لِأَهْلِ الْبِدْعِ عَلَيْنَا ، فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ ، وَقَالَ : إِنَّمَا أَخْرَجْتُ هَذَا الْكِتَابَ ، وَقَلْتُ هُوَ صَحِيحٌ ، وَلَمْ أَقُلْ إِنَّ مَا لَمْ أَخْرَجْهُ مِنَ الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْكِتَابِ ضَعِيفٌ ، وَلَكِنِّي إِنَّمَا أَخْرَجْتُ هَذَا مِنَ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لِيَكُونَ مَجْمُوعًا عِنْدِي ، وَعِنْدَ مَنْ يَكْتُبُهُ عَنِّي فَلَا يَرْتَابُ فِي صِحَّتِهَا وَلَمْ أَقُلْ إِنَّ مَا سِوَاهُ ضَعِيفٌ ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا اعْتَذَرَ بِهِ إِلَى مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ ، فَقَبِلَ عَذْرَةَ وَحَدَّثَهُ وَاللَّهِ أَعْلَمُ .

وقد سبق عن مكِّي بن عَبْدِان^(٣) أحد حفاظ نيسابور قال : سمعتُ مُسْلِمًا يَقُولُ : عَرَضْتُ كِتَابِي هَذَا عَلَى أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ ، فَكُلَّ مَا أَشَارَ أَنَّ لَهُ عِلَّةَ تَرْكِهِ ، وَكُلَّ مَا قَالَ : إِنَّهُ صَحِيحٌ وَلَيْسَ لَهُ عِلَّةٌ فَهُوَ هَذَا الَّذِي أَخْرَجْتَهُ . هَذَا مَقَامٌ وَعَرُوقٌ وَقَدْ مَهَّدْتَهُ بِوَأَضَحِّ مِنَ الْقَوْلِ لَمْ تَرَهُ مَجْتَمِعًا فِي مُؤَلَّفِ سَبْقٍ ، وَاللَّهِ

(١) في مقدمة النووي على مسلم : ١ / ٢٦ : « قال سعيد : وقدم مسلم » .

(٢) « ثقة ، حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبعين ، وقيل قبلها . / س » التقریب : ٢ / ٢٥٧ .

(٣) تقدمت ترجمته ص ٥٩ .

الحمد ، وفيما ذكرته دليلٌ على أن مَنْ حَكَمَ شخص بمجرد رواية مُسلم عنه في صحيحه بأنه مِنْ شَرَطِ الصحيح عند مسلم ، فقد غفل وأخطأ بل ذلك يتوقف على النظر في أنه كيف رَوِيَ عَنْهُ وعلى أيّ وجه رَوِيَ عنه على ما بيّناه من إنقسام ذلك والله سبحانه أعلم^(١) .

الفصل التاسع

روينا عن أبي قُرَيْش^(٢) الحافظ رحمه الله وإيانا قال : كنت عند أبي زُرْعَةَ الرَّازِي فجاء مُسلم بن الحجاج فَسَلَّمَ عليه وجلس ساعة فتذاكرا ، فلمّا أن قام قلت له : هذا جمع أربعة آلاف حديث في الصحيح ، فقال أبو زُرْعَةَ : فليمن ترك الباقي^(٣) ؟ .

(١) نقل الامام النووي هذا الفصل في شرحه لصحيح مسلم : ٢٥ - ٢٦ .

(٢) هو « الحافظ الحجة أبو قريش محمد بن جمعة بن خلف القهستاني الأصب ، صنف « المسند الكبير » و « كتابا على الأبواب » و « حديث مالك وسفيان ، وشعبة » ، وكان ثقة ، توفي سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة » ترجمته في تاريخ بغداد : ٢ / ١٦٩ ، تذكرة الحفاظ : ٢ / ٧٦٦ .

(٣) « أما عدد كل ما يحتويه صحيح مسلم من الأحاديث - مكررة وغير مكررة - فليس هناك سوى قول واحد عن أحد عن أحد تلاميذ مسلم يقول : إنها اثنا عشر ألف حديث (شرح العراقي على علوم الحديث : ١٥ ، وتذكرة الحفاظ : ٢ / ١٥١) ومع أن النووي اهتم بصحيح مسلم أكثر من غيره فإنه لم يشر إلى ذلك البتة ، وقد فصل المستشرق « ونسك » في أول كتابه « مفتاح كنوز السنة » عدد أحاديث كل كتاب من كتب صحيح مسلم ، مكتفياً بالأحاديث الأصول ، وتاركاً الإشارة إلى المتابعات ، وإذا أحصينا هذه الأحاديث وجدنا أنها تبلغ (٧٥٨١) حديثاً . . . ومما يجدر ذكره هنا أيضاً أن عدد أحاديث « الصحيح » في الطبعة التي نشرها محمد فؤاد عبد الباقي في خمسة مجلدات قد بلغ : (٣٠٣٣) حديثاً ، باسقاط ما كرر متنه ، وتعددت أسانيده ، وهكذا لم يعرف عدد الأحاديث على وجه اليقين والجزم حتى اليوم ، والعلة واضحة هي اختلاف وجهات النظر فيما كرر متنه تبعاً لنسبة ما في المكرر من =

أراد والله أعلم : أن كتابه هذا أربعة آلاف حديث أصول دون
المكررات .

وهكذا كتاب البخاري ذكر أنه أربعة آلاف حديث باسقاط المكررات
وهو بالمكررة سبعة آلاف ومائتين وخمسة وسبعون حديثاً^(١) .

= زيادة على الأصل أو نقصان » : الامام مسلم بن الحجاج لمحمود فاخوري : (٧١ ، ٧٦) .
(١) مثله في مقدمة ابن الصلاح : ١٦ .

وقال الدكتور تقي الدين الندوي المظهري في كتابه « الامام البخاري » : ١٠١ - ١٠٣ .

قال الحافظ « ابن حجر » في آخر الكتاب : فجميع أحاديثه بالمكرر سوى المعلقات
والمتابعات على ما حررته وأتقته سبعة آلاف وثلاثمائة وسبعة وتسعون حديثاً ، فقد زاد على ما
ذكروه مائة حديث واثنتين وعشرين حديثاً .

قال شيخنا : هو كذلك فإنهم ذكروا $7275 + 122 = 7397$ ، وهذا الذي ذكره الحافظ ،
ثم عدد الحافظ المعلقات والمتابعات في كل باب وقال في آخره : فجملة ما في الكتاب من
التعليق ألف وثلثمائة وواحد وأربعون حديثاً (١٣٤١) وأكثرها مكرر ، فخرج في
الكتاب أصول متونة ، وليس فيه من المتون التي لم تخرج في الكتاب ، ولو من طريق أخرى
إلا مائة وستون حديثاً قد أفردتها في كتاب لطيف ، وجملة ما فيه من المتابعات والتنبيه على
اختلاف الروايات ثلاثمائة وواحد وأربعون (٣٤١) ، فجميع ما في الكتاب على هذا بالمكرر
تسعة آلاف واثنتان وثمانون حديثاً (٩٠٨٢) وهذه العدة خارجة عن الموقوفات عن الصحابة ،
والمقطوعات عن التابعين ، فمن بعدهم ، وقد استوعبت وصل جميع ذلك في كتاب (تغليق
التعليق) ، وهذا الذي حررته من عدة ما في صحيح البخاري ، تحرير بالغ فتح الله به ، ولا
أعلم من تقدمني إليه ، وأنا مقر بعدم الصحة من السهو والخطأ ، والله المستعان .

قال شيخنا : ما ذكره الحافظ من المجموع هكذا حكاه بعد قريب من ثلاثين سنة في آخر
« الفتح » لأن تأليف المقدمة كان في سنة ثلاث عشرة ، والفراغ من تأليف « الفتح » في أول
يوم من رجب سنة اثنتين وأربعين ، وذكر في آخر « الفتح » أيضاً العسد الذي ذكر في
« المقدمة » ولي فيه تأمل لأنه قال أولاً : فمجموعة بالمكرر سبعة آلاف وثلاثمائة وسبعة
وتسعون ، ثم قال : وجملة التعليق : ألف وثلاثمائة وواحد وأربعون ، وجملة ما فيه من
المتابعات ثلاثمائة وواحد وأربعون ، فيكون المجموع تسعة آلاف وتسعة وسبعون أو اثنتان
وثمانون ، هكذا صورته : $7397 - 1341 - 431 - 9079$ « لكن الحافظ - رحمه الله - ذكر
في آخر « الفتح » أيضاً مثل ما في « المقدمة » إذ قال : فجميع ما في « الجامع » من
الأحاديث بالمكرر موصولاً ومعلقاً وما في معناه من المتابعة تسعة آلاف واثنتان وثمانون حديثاً ،
وجميع ما فيه موصولاً ومعلقاً بغير تكرار ألفا حديث وخمسمائة حديث وثلاثة عشر حديثاً ، =

ثم إن مسلماً رحمه الله وإيانا رتب كتابه على الأبواب ، فهو محبوب في الحقيقة ولكنه لم يذكر فيه تراجم الأبواب لثلا يزداد بها حجم الكتاب أو لغير ذلك وتحريه رحمه الله فيه ظاهر في أشياء منها :

كثرة اعتناؤه بالتمييز بين حدثنا وأخبرنا ، وتقييد ذلك على مشايخه كما في قوله : « حَدَّثَنِي محمد بن رافع ، وعبد بن حميد . قال عبده : أخبرنا وقال ابن رافع : حدثنا عبد الرزاق » .

وكان من مذهبه الفرق بينهما ، وأنَّ حَدَّثَنَا لما سمعه من لفظ الشيخ خاصة ، وأخبرنا لما قرىء على الشيخ .

وذلك مذهب الشافعي وأصحابه ، ومذهب البخاري في كثيرين جواز إطلاق حَدَّثَنَا ، وأخبرنا فيما قرىء على الشيخ ، كما في ما سمع من لفظه ، ومذهب مسلم وموافقيه صار هو الغالب على أهل الحديث ، والله أعلم^(١) .

ومنها اعتناؤه بضبط الفاظ الأحاديث عند اختلاف الرواة فيها ، فمن ذلك أن الحديث إذا كان عنده عن غير واحد ، والفاظهم فيه مختلفة مع اتفاقهم في المعنى قال فيه : أخبرنا فلان ، وفلان ، واللفظ لفلان ، قال ، أو قال : أخبرنا فلان .

فجائز قال نظراً إلى مَنْ له اللفظ وحده ، وجائز قالاً نظراً إلى اجتماعهما على المعنى ، وله عن هذا عبارة أخرى حَسَنَةٌ كما في قوله : « حَدَّثَنِي

= فمن ذلك المعلق ، وما في معناه على المتابعة مائة وستون حديثاً ، والباقي موصول » .
و « لقد قام الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي بإحصاء أحاديث البخاري ، فكان عدة ما فيه بالمكرر ٧٥٦٣ حديثاً سوى التعاليق والموقوفات والمقطوعات ، وفيه بحذف المكرر (٢٦٠٧) - أحاديث » .

(١) أنظر مقدمة ابن الصلاح : ١١٩ - ١٢٠ ، حيث تحدث عن الفرق بين « حَدَّثَنَا » و « أخبرنا » ، وانظر شرح مسلم للنووي : ١ / ٢٢ ، وصحيح مسلم ٣ / ١١٨٥ حديث : ١٢٢ .

زُهَيْر بن حَرْب ، وابن أَبِي عُمَرَ ، كلاهما عن سُفْيَانَ ، قال زُهَيْر : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ ، ذَكَرَ زُهَيْرُ خَاصَّةً بِأَنَّ لَفْظَ (١) الْحَدِيثِ لَهُ خَاصَّةٌ (٢) .

ومنها ما تكرر منه فيما رواه من « صحيفة همام بن مُنْبِه » (٣) عن أبي هريرة من أمثال قوله : حدثنا محمد بن رافع ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا مَعْمَرُ ، عن هَمَّامِ بن مُنْبِه / قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة ، عن محمد رسول الله ﷺ ، فذكر أحاديث منها ، وقال رسول الله ﷺ : « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَشِقْ » (٤) الحديث .

فتكريره رحمه الله وإيَّانا في كل حديث منها لقوله : هذا ما حَدَّثَنَا أبو هريرة ، وقوله : فذكر أحاديث منها ، كذا وكذا ، يَفْعَلُهُ الْمُتَحَرِّي الوَرِع في الصَّحَائِفِ الْمُشْتَمَلَةِ على أحاديث بإسناد واحد إذا اكتفى عند سماعها بذكر (٥)

(١) وانظر صحيح مسلم : ٣ / ١١٨٦ ، حديث رقم : ١٥٥١ ، وغير ذلك كثير في صحيح مسلم .

(٢) جاء في هامش الأصل ما نصه : « قال ابن الخطيب : في كيفية رواية غير الصحابي وهو على مراتب :

الأولى : أن يقول : حدثني فلان ، أو أخبرني ، أو سمعت فلانا ، فالسامع يلزمه العمل بهذا الخبر ، وأما أن يكون السامع كيف يروي نظر إن قصد اسماعه أو اسماع جماعة هو منهم ، فله أن يقول : حدثني وأخبرني وسمعت يحدث عن فلان وأما إن لم يقصد اسماعه على التفصيل ولا على الجملة ، فله أن يقول : سمعت يحدث عن فلان ، ولا يقول : حدثني ، ولا أخبرني .

الثانية : أن يقول الراوي : هل سمعت عن فلان ؟ تقوم : نعم أو يقول بعد القراءة عليه : الأمر كما قرئ علي فها هنا العمل بالخبر لازم عن السامع وله أن يقول : حدثني أو أخبرني أو سمعت فلانا » .

(٣) هو « هَمَّامُ بن مُنْبِه بن كامل الصَّنَعَانِي .. ثقة من الرابعة ، مات سنة اثنتين وثلاثين على الصحيح / ع » التقريب : ٢ / ٣٢١ وقد نشر صحيفة « هَمَّامُ بن مُنْبِه » محمد حميد الله في مجلة المجمع العلمي العربي في دمشق المجلد (٢٨ - ١٩٥٣ - ٩٦ - ١١٦ ، ٢٧٠ - ٢٨١ ، ٤٤٣ - ٤٦٧) اعتماداً على نسخة برلين : ١٣٨٤ ، والظاهرة : مجمع (٢٥ - ٢) .

(٤) مسلم : ١ / ٢١٢ كتاب الطهارة ، باب الايثار في الاستنثار والاستجمار .

(٥) تكرر في الأصل (بذكر) مرتين .

الإسناد في أولها ولم يُجدد ذكره عند كلِّ حديثٍ منها .

ثم أراد أن يُفرد بالرواية حديثاً ممَّا وقع بعد الحديث الأول منها بالإسناد المذكور في أولها فإنه يورده كإيراد مسلم مُبيناً للحال فيه كما جرى .

وأجاز وكيع بن الجراح^(١) ، ويحيى بن معين^(٢) ، وأبو بكر الاسماعيلي^(٣) ، والأكثرون ترك هذا البيان ، ورواية كل حديث منها منفرداً موصولاً بالإسناد المذكور في أولها ، لأنَّ الكل معطوف على الأول ، فالإسناد المذكور أولاً في حكم المذكور عند كل حديث من ذلك ، والله أعلم .

الفصل العاشر

هذا الكتاب مع شهرته التامة ، صارت روايته بإسناد متصل بمسلم مقصورة على أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان ، غير أنه يُروى في بلاد المغرب مع ذلك عن أبي محمد أحمد بن علي القلنسي^(٤) عن مسلم .

أما أبو إسحاق فهو نيسابوري من أهلها ، وكان فقيها زاهدا ، روينا عن الحاكم أبي عبدالله بن البيع النيسابوري : أنه سمع محمد بن يزيد العدل ، يقول : كان إبراهيم بن محمد بن سفيان مجاب الدعوة ، وأنه سمع أبا

(١) « ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين ، وله سبعون سنة . / ع » التقريب ٢ / ٣٣١ .

(٢) « ثقة حافظ مشهور ، امام الجرح والتعديل ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وثلاثين بالمدينة النبوية ، وله بضع وسبعون سنة . / ع » التقريب ٢ / ٣٥٨ .

(٣) هو « الامام الحافظ الثبت شيخ الاسلام ، كبير الشافعية بناحيته ، أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل ، ولد سنة سبع وسبعين ومائتين ، وتوفي سنة احدى وسبعين وثلاثمائة . ترجمته في : التقييد الورقة : ٤ ب ، تاريخ جرجان : ٦٩ ، تذكرة الحفاظ : ٣ / ٩٤٧ .

(٤) هو (أبو محمد أحمد بن علي بن الحسن بن المغيرة بن عبد الرحمن القلنسي) كما في تقييد المُهمَل : الورقة : ١٤٧ ب ، وكما سيذكره ابن الصلاح بعد قليل .

عمرو بن نُجَيْد^(١) يقول : كان إبراهيم بن محمد بن سفيان من الصالحين ، وذكر الحاكم : أنه كان من العباد المجتهدين ومن الملازمين لمسلم بن الحجاج ، وكان من أصحاب أيوب بن الحسن الزاهد صاحب الرأي ، يعني - الفقيه الحنفي - ، سمع إبراهيم ، محمد بن رافع القشيري وغيره بنيسابور ، وبالري ، وبالعراق ، وبالحجار ، وتوفي فيما حكاه الحاكم : في رجب سنة ثمان وثلاثمائة^(٢) .

قال إبراهيم : فرغ لنا مسلم من قراءة الكتاب في شهر رمضان سنة سبع وخمسين ومائتين .

روي الكتاب عنه أبو عبدالله محمد بن يزيد العدل ، والجُلُودِيّ وغيرهما .

أما الجُلُودِيّ ، فهو أبو أحمد مُحمد بن عيسى بن محمد بن عبد الرحمن بن عمرو بن منصور الزاهد النيسابوري الجُلُودِيّ ، بضم الجيم ، ومن فتح الجيم منه فقد أخطأ ، وإنما الجُلُودِيّ بفتح الجيم آخر ذكره يعقوب بن السكيت^(٣) ، ثم ابن قتيبة .

وهو منسوب إلى جُلُود اسم قرية ، قيل : بافريقية ، وقيل : بالشام وهذا

(١) هو (إسماعيل بن نُجَيْد بن أحمد السُلَمِيّ النيسابوري . . وكان من العباد الزهاد ، قال ابن الجوزي : ثقة ، جاور بمكة ومات بها سنة خمس وستين وثلاثمائة ، وقيل في السنة التي بعدها ترجمته في المنتظم : ٧ / ٨٤ ، طبقات الصوفية للسلمي : ٤٥٤ ، العبر : ٢ / ٣٣٦ .

(٢) ترجمته في : التقييد : الورقة : ٤٨ أ ، شذرات الذهب : ٢ / ٢٥٢ ، وغير ذلك من المراجع .

(٣) تهذيب اصلاح المنطق : ٢ / ٢٠ « وتقول لهذا القائد ، هو الجلودي - بفتح الجيم ، قال الفراء : هو منسوب إلى جلود ، إلى قرية من قرى افريقية ، ولا تقل : « الجلودي بالضم . . . » .

وفي معجم البلدان : ٢ / ١٥٦ « جلود . . قالوا : هي بلدة بافريقية ، ينسب إليها القائد عيسى بن يزيد الجلودي . وقال علي بن حمزة البصري ، سألت أهل افريقية عن جلود هذه =

الجُلُودِيّ أبو أحمد فيما ذكره أبو سعد بن السَّمْعَانِي ، وقرأته بخطه في كتاب « الأنساب »^(٣) له : منسوب إلى الجُلُودِ جَمْعِ جِلْدٍ .

وعندي : أنه منسوب إلى سكة الجُلُودِيِّين بِنَيْسَابُور الدارسة .

روينا عن الحاكم أبي عبد الله : أنَّ أبا أحمد هذا كان شيخاً صالحاً زاهداً من كبار عبّاد الصوفية ، صحب أكابر المشايخ ، ومن أهل الحقائق ، وكان يُورق ، يعني - ينسخ - ويأكل من كسب يده ، سمع أبا بكر بن خُزَيْمَةَ ، ومن كان قبله ، وكان ينتحلُ مذهب سفيان الثوري ويعرفه ، توفي رحمه الله يوم الثلاثاء الرابع والعشرين من ذي الحجة سنة ثمان وستين وثلاثمائة ، وهو ابنُ ثمانين سنة^(١) .

قال : / وَخُتِمَ بوفاته سماع كتاب مسلم بن الحجاج ، وكلُّ من حدث (٧ ب) بعده عن إبراهيم بن محمد بن سفيان وغيره فإنه غير ثقة .

رواه عن الجُلُودِيّ أبو العباس أحمد بن الحسن بن بندار الرازي ، وأبو الحسين عبد الغافر الفارسي وغيرهما .

أما الفارسي فهو عبد الغافر بن محمد بن عبد الغافر بن أحمد بن محمد بن سعيد الفارسي الفسوي ثم النيسابوري ، أبو الحسين التاجر ، سمع الكتاب من الجُلُودِيّ قراءة عليه في شهور سنة خمس وستين وثلاثمائة ، ذكره حفيده عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر في « سياق تاريخ نيسابور » ،

= التي ذكرها يعقوب فلم يعرفها أحد من شيوخهم ، وقالوا : إنما نعرف كُديَةَ الجلود ، وهي كُديَةَ الجلود ، وهي كُديَةَ من كدي القيروان ، قال : والصحيح : أنَّ جلود : قرية بالشام معروفة .

(١) الأنساب : ٣ / ٣٠٧ وانظر ما كتبه المُعلِّمي اليماني رحمه الله تعالى مُعلّقاً .

(٢) ترجمته في : اللباب : ١ / ٢٨٨ ، المُنتظم : ٧ / ٩٧ ، البداية والنهاية : ١١ / ٢٩٤ ، التاج : ٢ / ٣٥٣ .

فذكر : أنه كان شيخاً ثقة صالحاً صائناً محظوظاً « من الدين والدينا ، مجدوداً » في الرواية على قلة سماعته مشهوراً مقصوداً من الآفاق ، سمع منه الأئمة والصدور ، وقرأ الحافظ الحسن السمرقندي^(١) عليه صحيح مسلم نيفاً وثلاثين مرة ، وقرأه عليه أبو سعيد البحيري نيفاً وعشرين مرة ، وممن قرأه عليه من مشاهير^(٢) زين الاسلام أبو القاسم ، يعني -القشيري^(٣) - ، والواحدي^(٤) ، وغيرهما .

استكمل خمسا وتسعين سنة ، وألحق أحفاد الأجداد وتوفي يوم الثلاثاء ، ودُفن يوم الأربعاء السادس من شوال سنة ثمان وأربعين وأربعمائة^(٥) ، والله أعلم .

رواه فيمن رواه عن الفارسي الامام أبو عبدالله محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي العباس الصاعدي الفراوي ثم النيسابوري ، كان أبوه من فرأوه : بليدة من ثغر خراسان ، وقرأت بخط السمعاني أبي

(١) هو « الحافظ الامام الرحال أبو محمد الحسن بن أحمد بن محمد بن قاسم الكوخميثي السمرقندي ، كان اماماً حافظاً عديم النظر في حفظه ، له « بحر الأسانيد في صحاح المسانيد » ، توفي سنة احدى وتسعين وأربعمائة ، وقيل في السنة التي قبلها » . ترجمته في تذكرة الحفاظ ، ٤ / ١٢٣٠ ، شذرات الذهب ٣ / ٣٩٤ ، الرسالة المستطرفة : ١٦٧ .

(٢) هكذا في الأصل ولعل الصواب (المشاهير) لاستقامة المعنى عليه .

(٣) هو « زين الاسلام أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك النيسابوري القشيري شيخ خراسان في عصره ، قال أبو سعد : لم ير أبو القاسم مثل نفسه في كماله وبراعته ، توفي سنة خمس وستين وأربعمائة » . ترجمته في تاريخ بغداد : ١١ / ٨٣ ، الشذرات : ٣ / ٣١٩ .

(٤) هو « المفسر أبو الحسن علي بن أحمد النيسابوري ، تلميذ أبي إسحاق الثعلبي ، وأحد من برع في العلم ، كان شافعي المذهب ، قال الذهبي : امام علماء التأويل ، توفي سنة ثمان وستين وأربعمائة » . ترجمته في : سير أعلام النبلاء المجلد ١٥ : خ .

الشذرات : ٣ / ٣٣٠ ، النجوم الزاهرة : ٥ / ١٠٤ .

(٥) ترجمته في : التقييد الورقة : ٤١ أ ، شذرات الذهب : ٣ / ٢٧٧ .

سعد في « أنسابه »^(١) : أنه بضم الفاء ، ورأيته بضم الفاء بخطه مَعْنِيًا بذلك .

والشائع المعروف فتح الفاء ، وهكذا ذكره لي شيخنا أبو القاسم الفراوي ابن حفيد الفراوي لما سألته عن ذلك .

كان رحمه الله وإيانا كثير الرواية بالأسانيد العالية ، رحلت إليه الطلبة من الأقطار ، وانتشرت الرواية عنه فيما دنا ونأي من الأمصار حتى قالوا فيه : للفراوي ألف راوي .

وحدَّثنا شيخنا أبو القاسم الفراوي : أنه نُقِشَ على فصٍّ من تحقيق : للفراوي ألف راوي . وذكر لي مرة أخرى : أن الفص كان لجده هذا .

وسمع الكتاب من الفارسي بقراءة أبي سعيد البَجِيرِيِّ عليه في السنة التي مات فيها سنة ثمان وأربعين وأربعمائة ، وكان يلقب فقيه الحرم ، ومما يذكر له من المعالي تفقُّهه على الامام أبي المعالي^(٢) ، وله في علم المذهب « كتاب »^(٣) انتخبُت منه فوائد واستغربتها .

وحدَّثني بَمَرٍ وشيخنا أبو المُظَفَّر عبد الرَّحِيم^(٤) بن الحافظ أبي سَعْدٍ

(١) الأنساب : ٩ / ٢٥٦ ، وانظر معجم البلدان : ٤ / ٢٤٥ « بالفتح ، وبعد الألف واو مفتوحة » .

(٢) تقدمت ترجمته في ص ٨٥ .

(٣) وانظر ما ذكره السبكي في « الطبقات الوسطى » عن ابن الصلاح حول هذا الكتاب حيث نقل بعض هذه الغرائب ، والطبقات الكبرى : ٦ / ١٧٠ ، طبقات الشافعية لابن الصلاح الورقة ٢٠ ب .

(٤) هو « أبو المظفر عبد الرحيم بن عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني ، أسمعته والده ، وظاف به بلاد خراسان ، وما وراء النهر ، وخرج له والده « مُعْجَمًا لمشايعه » ، توفي سنة =

السَّمْعَانِي عن أبيه ، ومن خطه نَقَلْتُ أنه قال فيه يصفه : إمام مفتي مناظر ، محدث واعظ ظريف الجملة ، حسن الأخلاق والمعاشرة ، مكرم لأهل العلم ، خصوصاً للغرباء الواردين عليه ، لما رأيتُ في شيوخه مثله .

وقال : سألته عن مولده ؟ فقال : مولدي تقديراً في سنة احدى وأربعين وأربعمائة (١) .

قلت : وتوفي يوم الخميس الحادي ، أو الثاني والعشرين من شوال سنة ثلاثين وخمسمائة .

وذكره أبو الحسن عبد الغافر حفيد أبو الحسين عبد الغافر في كتابه (٢) ، ومات قبله سنة تسع وعشرين ، فأحسن الشاء عليه بما لا نطيل به (٣) .

روى الكتاب عنه فيمن رواه عنه شيخنا أبو الحسن مؤيد بن محمد بن الشيخ المقرئ أبي الحسن علي بن الحسن بن محمد بن أبي صالح (٨ أ) الطابرائي الطوسي ثم النيسابوري ، وكان شيخاً رضيعاً جليلاً مسنداً معمرأ / محظوظاً من رواية الحديث متصدياً لاسماعه ملحوظاً من طلبته ، سمع الكتاب من الفراوي في السنة التي مات فيها ، وعاش حتى تفرد به عنه ، وحتى ألحق الأحفاد بالأجداد .

وسمعت الكتاب منه بقراءتي عليه في معدنه نيسابور ، فعلونا فيه ، والله

= سبع عشرة وستمائة » ، ترجمته في : وفيات الأعيان ٢ / ٣٨١ ، العبر : ٢ / ٦٨ ، اللسان : ٦ / ٤ .

(١) مثل هذا الكلام نقلاً عن أبي سعد السمعاني ، في طبقات الشافعية الكبرى : ٦ / ١٦٧ .
(٢) نقل السبكي في « طبقات الشافعية الكبرى » كلام عبد الغافر في « السياق » : ٦ / ١٦٧ ، ١٦٨ .

(٣) ترجمة أبو عبدالله محمد بن الفضل في : طبقات الشافعية الكبرى : ٦ / ١٦٦ ، العبر : ٤ / ٨٣ وفيات الأعيان : ٣ / ٤١٨ ، طبقات الشافعية لابن الصلاح : ٢٠ أ وغير ذلك من المراجع .

الحمد سماء العلو بإسناد متسلسل نيسابوري ، عن نيسابوري ، ومعمري عن معمري إلى مؤلفه مسلم رحمه الله .

وأبنا به عن الفراوي أيضاً ابن حفيده الشيخ الزكي أبو القاسم منصور رحمهم الله أجمعين وإيانا ، ونفعنا بذلك وإخواننا ، آمين آمين .

وأما القلانسي ، فهو أبو محمد أحمد بن علي بن الحسن بن المغيرة بن عبد الرحمن القلانسي . وَقَعْتُ بروايته عن مسلم عند المغاربة ، ولم أجد له ذكراً عند غيرهم ، دخلت روايته إليهم من مصر على يَدِي من رحل منهم إلى جهة المشرق ، كأبي عبدالله محمد بن يحيى الحذاء التميمي القرطبي^(١) ، وغيره .

سمعوها بمصر من أبي العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الرحمن بن ماهان البغدادي^(٢) ، قال : حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن يحيى الأشقر الفقيه على مذهب الشافعي^(٣) ، حدثنا أبو محمد أحمد بن علي بن الحسن القلانسي ، حدثنا مسلم بن الحجاج ، حاشي ثلاثة أجزاء من آخر الكتاب ، أولها حديث الأفك الطويل^(٤) ، فإن أبا العلاء بن ماهان المذكور كان يروي

(١) هو « أبو عبدالله محمد بن يحيى بن أحمد التميمي المعروف بابن الحذاء ، باحث أندلسي ، من العلماء بفقهاء الحديث والتاريخ والأدب ، توفي سنة ست عشرة وأربعمائة . » . ترجمته في : ابن الفرضي : ٢ / ٨٧ فهرسة ابن خير : ٩٣ ، ٢٤٢ ، شجرة النور الزكية : ١١٢ .

(٢) هو « أبو العلاء عبد الوهاب بن عيسى بن ماهان البغدادي ثم المصري ، روي صحيح مسلم عن أبي بكر أحمد بن محمد الأشقر ، سوى ثلاثة أجزاء يرويها عن الجلودي ، توفي سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة . » .

ترجمته في العبر ٣ / ٣٩ ، الشذرات ٣ / ١٢٨ ، حسن المحاضرة : ١ / ٣٧١ ، الذيل على تاريخ بغداد لابن النجار : ١ / ٣٧٥ .

(٣) ذكر في هامش الاكمال : ١ / ٩٥ ، ولم يزد عما ذكره ابن الصلاح شيئاً .

(٤) صحيح مسلم : ٤ / ٢١٢٩ كتاب التوبة ، باب في حديث الأفك وقبول توبة القاذف .

ذلك عن أبي أحمد الجلودي ، عن ابن سفيان ، عن مسلم ، وبلغنا عن الحافظ الفاضل أبي علي الحسين بن محمد الغساني وكان من جهابذة المحدثين ورئيسهم بقرطبة ، قال : سمعت أبا عمر أحمد بن محمد بن يحيى ، يعني - ابن الحذاء - يقول : سمعت أبي يقول : أخبرني ثقات أهل مصر : أن أبا الحسن علي بن عمر الدارقطني ، كتب إلى أهل مصر من بغداد^(١) : أن اكتبوا عن أبي العلاء بن ماهان كتاب مسلم بن الحجاج الصحيح ، ووصف أبا العلاء بالثقة والتميز^(٢) .

تَبَيُّرَات

الأول : اختلفت النسخ في رواية الجلودي ، عن إبراهيم ، هل هي بحدثنا إبراهيم ، أو أخبرنا ، والتردد واقع في أنه سمع من لفظ إبراهيم ، أو قراءة عليه ؟ فالأحوط اذن أن يقال : أخبرنا إبراهيم ، حدثنا إبراهيم ، فيلفظ القارئ بهما على البدل ، وجائز لنا الاقتصار على أخبرنا ، فإنه كذلك فيما نقلته من ثبت الفراوي من خط صاحبه ، عبد الرازق الطَّبَّسِي^(٣) ، وفيما انتخبته بنيسابور من الكتاب من أصل فيه سماع شيخنا المؤيد ، وسمعته عليه

(١) نقل ابن النجار كلام الدارقطني بنصه في الذيل على تاريخ بغداد : ١ / ٣٧٨ .

(٢) نقل الامام النووي في شرحه على مسلم : (١ / ٧ - ١٠) الفصل العاشر إلى هنا بعضه بالنص ، والبعض الآخر بالمعنى .

(٣) « بفتح الطاء المهملة ، والياء المنقوطة بواحدة ، والسين المهملة نسبة إلى طبس مدينة بين نيسابور وأصبهان وكرمان . . . وأبو المحاسن عبد الرازق بن محمد الطَّبَّسِي ، كان يقرأ الحديث على المشايخ ويفيد الناس ، وكان صحيح القراءة ، سمعت « الصحيحين » بقراءته من الامام محمد بن الفضل الفراوي ، وكتبت عنه الحديث عن أبي الفضل محمد بن أحمد بن أبي جعفر الطَّبَّسِي الحافظ ، سمع منه بيلدها طبس ، وصارت قراءة الحديث له دربة ، وتوفي بنيسابور في سنة - ثلاثين وخمسمائة ودفن - بكنجروذ عند امام الأئمة ابن خزيمة ، وزرت قبره . . الأنساب : ٨ / ٢٠٩ ، ٢١٠ .

عند تربة مسلم رحمه الله ، وهو كذلك بخط الحافظ أبي القاسم الدمشقي العساکري ، عن الفراوي ، وفي ذلك أيضاً .

فحكم المُتَرَدِّد في ذلك المصير إلى أخبرنا لأنَّ كُلَّ تحديث من حيث الحقيقة أخبار ، وليس كل أخبار تحديثاً ، والله أعلم .

الثاني : أعلم أن لابراهيم بن سفيان في الكتاب فائتاً لم يسمعه من مسلم يقال فيه : أخبرنا إبراهيم ، عن مُسْلِم ، ولا يقال فيه : قال أخبرنا أو حدثنا مُسْلِم .

وروايته لذلك عن مُسْلِمٍ إمَّا بطريق الاجازة ، وإمَّا بطريق الوجادة ، وقد غفل أكثر الرواة عن تبين ذلك ، وتحقيقه في فهارسهم ، وبرنامجاتهم وفي تسمياتهم ، واجازاتهم ، وغيرها ، بل يقولون في جميع الكتاب : أخبرنا إبراهيم ، قال : أخبرنا مُسْلِم ، وهذا الفوت في ثلاثة مواضع محققة في أصول معتمدة .

فأولها : في كتاب الحج في « باب الحلق والتقصير » ، حديث ابن عمر رضي الله عنهما : أن / رسول الله ﷺ قال : « رَجَمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ » (٢) ، (٨ ب) برواية ابن نُمَيْرٍ ، فشاهدت عنده في أصل الحافظ أبي القاسم الدمشقي بخطه ما صورته :

أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان ، عن مُسْلِم ، قال : حدثنا ابن نُمَيْرٍ حدثنا أبي ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عُمَرُ (٣) الحديث .

(١) هو « حافظ الشام بل حافظ الدنيا الثقة الثبت الحجة أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي ، صاحب « تاريخ دمشق » توفي سنة احدى وسبعين وخمسمائة » ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٣٢٨ ، العبر ، ٤ / ٢١٢ ، المنتظم : ١٠ / ٢٦١ .

(٢) كتاب الحج ، باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير : ٢ / ٩٤٦ الحديث : ٣١٨ .

(٣) المصدر السابق .

وكذلك في أصل بخط الحافظ أبي عامر العبدري^(١) :

إلا أنه قال : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ .

وشاهدت عنده في أصل قديم مأخوذ عن أبي أحمد الجلودي ، ما صورته ، من ها هنا قرأت على أبي أحمد : حدثكم إبراهيم عن مسلم ، وكذا كان في كتابه إلى العلامة .

قلت : وهذه العلامة هي بعد ثمانية أوراق أو نحوها عند أول حديث ابن عمر ، « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ كَبِيرٍ ثَلَاثًا »^(٢) .

وعندها في الأصل المأخوذ عن الجلودي ما صورته : إلى ها هنا قرأت عليه ، يعني - على الجلودي - عن مُسْلِمٍ ، ومن ها هنا قال حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ .

وفي أصل الحافظ أبي القاسم عندها بخطه : من هنا يقول : حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ، وإلى هنا شك .

الفائت الثاني : لابراهيم أوله أول الوصايا قول مُسْلِمٍ : « حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : مَا حَقَّ امْرِيٍّ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يَرِيدُ أَنْ يُوصِي فِيهِ »^(٣) إلى قوله في آخر حديث رواه في قصة حُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ^(٤) في القسامة : « حَدَّثَنِي

(١) هو « الامام الحافظ العلامة أبو عامر محمد بن سعدون بن مرجي القرشي الأندلسي نزيل بغداد ، من أعيان الحفاظ وفقهاء الظاهرية قال ابن عساكر : كان أحفظ شيخ لقبته . توفي سنة أربع وعشرين وخمسائة » . ترجمته في : تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٢٧٢ ، العبر : ٤ / ٥٧ ، الصلة : ٢ / ٥٦٤ الاستدراك لابن نقطة « العبدري » .

(٢) مسلم : ٢ / ٩٧٨ ، كتاب الحج ، باب ما يقوله إذا ركب إلى سفر الحج وغيره ، حديث رقم : « ٤٢٥ » .

(٣) مسلم : ٣ / ١٢٤٩ ، كتاب الوصية ، حديث رقم : « ١ » .

(٤) « حويصة بن مسعود بن كعب الأنصاري الأوسي ، أخو محيصة ، شهدا أحد » تجريد أسماء الصحابة : ١ / ١٤٥ .

إسحاق بن منصور ، أخبرنا بشر بن عمر ، قال : سمعت مالك بن أنس^(١) .
الحديث ، وهو مقدار عشرة أوراق ، ففي الأصل المأخوذ عن الجلودي ،
والأصل الذي بخط الحافظ أبي عامر العبدي : ذُكِرَ انتهاء هذا الفوت عند
أول هذا الحديث ، وعود قول إبراهيم : حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ .

وفي أصل الحافظ أبي القاسم الدمشقي شبه التردد في هذا الحديث
داخل في الفوت أو غير داخل فيه ، والاعتماد على الأول .

الفئات الثالث : أوله قولُ مُسْلِمٍ في أحاديث « الإمارة والخلافة » :
« حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :
« إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ »^(٢) ويمتد إلى قوله في كتاب « الصَّيْدُ وَالذَّبَائِح » : « حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِي حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَمَادُ بْنُ خَالِدِ الْخَيْطِ ، حَدِيثُ أَبِي
ثَعْلَبَةَ الْخُسْنِيِّ : « إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ »^(٣) ، فمن أول هذا الحديث عاد قول
إبراهيم : حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ .

وهذا الفوت أكبرهما وهو نحو ثمانين عشرة ورقة ، وفي أوله بخط
الحافظ الكبير أبي حازم العبدي النيسابوري ، وكان يروي عن مُحَمَّدِ بْنِ
يَزِيدِ الْعَدْلِ ، عن إبراهيم ما صورته : من هنا يقول إبراهيم : قَالَ مُسْلِمٌ ،
وهو في الأصل المأخوذ عن الجلودي ، وأصل أبي عامر العبدي ، وأصل
أبي القاسم الدمشقي بكلمة عن .

(١) مسلم : ٣ / ١٢٩٤ ، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات باب القسامة حديث رقم
« ٦ » .

(٢) صحيح مسلم : ٣ / ١٤٧١ ، كتاب الإمارة باب ، الامام جنة يقاتل به من وراءه ، ويُتَقَى به .
حديث رقم : ١٨٤١ .

(٣) صحيح مسلم : ٣ / ١٥٣٢ ، كتاب الصيد والذبائح ، باب اذا غاب عنه الصيد ثم وجده .
حديث رقم : ١٩٣١ .

وهكذا في الفائت الذي سبق في الأصل المأخوذ عن الجلودي وأصل أبي عامر ، وأصل أبي القاسم ، وذلك يحتمل كونه روي ذلك عن مسلم بالوجداء ، ويحتمل الاجازة ، ولكن في بعض النسخ التصريح في بعض ذلك أو كَلَّه يكون ذلكَ عَنْ مُسْلِمٍ بالاجازة ، والعلم عند الله تبارك وتعالى^(١) .

الثالث : ما نقله من أصل الحافظ أبي عامر العبدري ، نرويه عن شيخنا أبي حفص عمر بن محمد البغدادي ، وغيره اذنا عن أبي القاسم (٩٩) إسماعيل بن أحمد السمرقندي ، اذنا ، قال : أخبرنا أبو الليث / نصر بن الحسن الشاشي السمرقندي قراءةً عليه ، قال : أخبرنا عبد الغافر الفارسي بسنده السابق .

وما نقله من أصل الحافظ أبي القاسم الدمشقي العساكري فهو مندرج في روايتنا لجميع الكتاب عن شيخنا أبي القاسم منصور بن حفيد الفراوي عنه . وقد ذكرناه عند ذكرنا اسنادنا في الكتاب .

وكذلك ما نقله من الأصل المأخوذ عن الجلودي ، فهو مما أجازته لنا منصور عن أبي جده الفراوي ، عن عبد الغافر الفارسي ، عن الجلودي .

وكذلك ما نقله من الأصل الحافظ أبي حازم العبدري فهو أيضاً مما أجازته لنا ، قال : أنبأنا أبو جدي الفراوي ، قال : أنبأنا أحمد بن علي بن خلف الشيرازي ، قال : أنبأنا الحافظ أبو حازم العبدوي^(١) ، قال : أخبرنا أبو

(١) من قول ابن الصلاح : « تنبيهات » - إلى هنا نقلها الامام النووي رحمه الله تعالى في مقدمة شرح مسلم : (١ / ١٢ - ١٣) .

(٢) هو « الامام الحافظ محدث نيسابور أبو حازم عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدوي قال الخطيب : كان ثقة صادقاً حافظاً عارفاً ، لم أر أحداً أطلق عليه اسم الحفظ غير رجلين : أبو نعيم ، وأبو حازم ، توفي سنة سبع عشرة وأربعمائة » .

ترجمته في : تاريخ بغداد : ١١ / ٢٧٢ ، تذكرة الحفاظ : ٣ / ١٠٧٢ ، طبقات الشافعية الكبرى : ٥ / ٣٠٠ .

عبدالله محمد بن يزيد العدل ، قال : أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ، قال : حدثنا مسلم .

ثم إنَّ الرواية بالأسانيد المتصلة ليس المقصود بها في عصرنا وكثير من الأعصار قبله اثبات ما يروي بما إذ لا يخلو اسناد منها عن شيخ لا يدري ما يرويه ولا يضبط ما في كتابه ضبطاً يصلح لأن يُعتمد عليه في ثبوته ، وإنما المقصود منها ابقاء سلسلة الاسناد ، والتي خُصت بها هذه الأمة زادها الله كرامة ، وإذا كان ذلك كذلك ، فسبيل من أراد الاحتجاج بحديث من صحيح مسلم وأشباهه أن يتلقاه من أصل به مقابل على يدي مقابلين ثقتين بأصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة ليحصل له بذلك مع اشتهاار هذه الكتب وبعدها عن أن تقصد بالتبديل والتحريف الثقة بصحة ما اتفقت عليه تلك الأصول .

ثم لما كان الضبط بالكتب مُعتمداً في باب الرواية فقد تكثر الأصول المقابل بها كثرة تنزل منزلة التواتر ، أو منزلة^(١) الاستعاضة . وقد لا تبلغ ذلك ، ثم ما لم يبلغ ذلك لا يبطل بالكلية فيه .

فائدة : ما قَدَّمنا ذِكره مِنْ كَوْن ما اشتمل عليه الصحيحان أو أحدهما مقطوعاً بصحته من حيث تلقي الأمة ذلك بالقبول ، بل يبقى له أثر في التقوية والترجيح وذلك كالأجماع المنعقد على حُكْمٍ مِنْ الأحكام إذا نُقِلَ إلينا بطريق الأحاد فإنه لا يبطل بذلك تأثيره بالكلية بل يَبْقَى عَلَى الأصح تأثيره في أصل وجوب العمل ، فاعلم ذلك والله أعلم .

(١) من قول الحافظ ابن الصلاح : « ثم » إلى هنا نقله الامام النووي في مقدمة مسلم : (١ / ١٣ - ١٤) وعلق عليه قائلاً : « هذا كلام الشيخ وهذا الذي قاله محمول على الاستخاب والاستظهار ، وإلا فلا يشترط تعداد الأصول والروايات ، فإن الأصل الصحيح المعتمد يكفي وتكفي المقابلة ، والله أعلم » .

وهذا حين حان أن نشرع في المقصود من الشرح والضبط والتقيد
مستعينين بالله تبارك وتعالى ، ومستعدين به قائلين :

قول مسلم رحمه الله وايانا في أول كتابه : « لو عَزَمَ لي عليه »^(١) : هو
بضم العين ، قال الامام أبو عبدالله محمد بن علي المازري التميمي صاحب
كتاب « المُعَلِّم بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ »^(٢) : لا يُظَنُّ بمسلم أنه أراد : عزم الله لي ،
عليه ، لأن ارادة الله تعالى لا تُسمى عزمًا .

قلت : ليس ذلك كما قال ، فسيأتي في الكتاب إن شاء الله تعالى في :
كتاب الجنائز ، عن أمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قولها^(٣) : « ثُمَّ عَزَمَ اللهُ لي
(فقلتها)^(٤) ولذلك^(٥) وجهان ، نقدمُ عليهما :

أنَّ الأمر في اضافةِ الأفعالِ إليه سبحانه واسع حتى لا يتوقف فيها على
التوقيف ، كما يُتوقف عليه في أسمائه وصفاته ، ولذلك توسع النَّاس قديماً
وحديثاً في ذلك في خطبهم وغيرها .

(٩ ب) ثم الوجهين أن المراد بذلك / : أراد الله في ذلك على جهة
الاستعارة ، لأن الارادة والقصد والعزم والنية متقاربة فيقام بعضها مقام بعض
تجوّزا ، وقد ورد عن العرب أنها قالت :

(١) مقدمة مسلم : ٤ / ١ واقتبس الامام النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم : ١ / ٤٦ كلام
ابن الصلاح رحمه الله تعالى .

(٢) مقدمة المُعَلِّم .

(٣) صحيح مسلم : ٢ / ٦٣٣ كتاب الجنائز - باب ما يقال المصيبة ، وقال ابن الأثير « أي خلق
الله لي قوة وصبراً » النهاية ٣ / ٢٣٢ .

(٤) في الأصل : (فقلتها) وهو تحريف ، والتصويب من صحيح مسلم .

(٥) جاء في هامش الأصل : « وقال تعالى : ﴿ فإذا عزمتم ﴾ قرأ بعض القراء بضم التاء .

« نواك الله بحفظه »^(١) فقال فيه بعض الأئمة : أي قصدك بحفظه .

الوجه الثاني : أن يقول القائل : عزم الله لي وجهاً صحيحاً غير الارادة ، وهو أن يكون من قبيل قول أم عطية : « نهينا عن اتباع الجنائز ، ولم يعزم علينا »^(٢) ، أي لم نلزم بذلك .

وكذلك قوله : « تَرغيباً في قيام رمضان من غير عَزِيمة »^(٣) أي من غير الزام^(٤) .

ذكر مسلم رحمه الله وإيانا فيمن ذكره من الضُعفاء : « عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مُحَرَّرٍ »^(٥) ، فغلط فيه كثيرٌ من رواة الكتاب ، فقالوا فيه : ابن مُحَرِّز ، بالزاي المنقوطة ، واسكان الحاء المهملة ، وإنما هو : مُحَرَّرٌ ، بميم ثم حاء مهملة مفتوحة ، ثم راثين مهملتين ، أولاهما مفتوحة مشددة ، كذلك ذكره البخاري^(٦) ، وغيره من أهل الضبط^(٧) ، والله أعلم .

(١) « وفي التهذيب : قال الفراء : نواك الله أي حفظك ، وأنشد : يا عمرو أحسن نواك الله بالرشد وأقرأ سلاماً على الأنقاء والتمد .

وفي الصحاح : نواك الله أي صحبك في سفرك وحفظك وأنشد البيت المذكور . تاج العروس : ٣٧٩ / ١٠ ، واللسان : ٧٥١ / ٣ .

(٢) مسلم ٢ / ٦٤٦ - كتاب الجنائز - باب نهى النساء عن اتباع الجنائز .

(٣) مسلم : ١ / ٥٢٣ - كتاب صلاة المسافرين وقصدها ، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح - « عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله ﷺ : يُرَغَّبُ في قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة » .

(٤) تاج العروس : ٨ / ٣٩٦ ، النهاية : ٣ / ٢٣٢ .

(٥) ذكره في مقدمة الصحيح : ١ / ٢٧ حيث نقل تضعيف ابن المبارك له .

(٦) التاريخ الكبير ٣ / ١ / ٢١٢ ، وقال المحقق : كان في الأصل « محرز » تصحف .

(٧) تقييد المهمل وتمييز المشكل للغساني الورقة : ٩٢ ، الاكمال : ٧ / ٢١٧ ، اكمال المعلم : ٧٧ .

ذَكَرَ مُسْلِمٌ : مِنْ حَدِيثِ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ (١) ، وَالْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ (٢) ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَوْلَهُ ﷺ :

« مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ ، يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ » .

فوجدته بخط الحافظ الضابط أبي عامر محمد بن سعدون العبدي
رحمه الله : ها هنا مضبوطاً يُرى ، بضم الياء ، والكَاذِبِينَ ، على الجمع .
ووجدت عن القاضي الحافظ المصنف أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي
أنه قال : الرواية فيه عندنا : الْكَاذِبِينَ على الجميع (٣) .

قُلْتُ : رواه الحافظ الكبير أبو نُعَيْمٍ الأصبهاني في كتابه « الْمُسْتَخْرَجُ
عَلَى كِتَابِ مُسْلِمٍ » (٤) : في حديثِ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ « الْكَاذِبِينَ » ، على
التثنية فحسب .

واحتج به على أن الراوي لذلك يُشارك في الكذب مَنْ بدأ بالكذب عليه
ﷺ ، وفي هذا تفسيرٌ منه لمعنى التثنية حَسَنٌ .

ثم ذكره في روايته إِيَّاهُ مِنْ حَدِيثِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ : فهو أحد
الكَاذِبِينَ ، أو الْكَاذِبِينَ على الترديد بين التثنية والجمع .

ووجدت ذلك مضبوطاً مُحَقَّقاً في أصلٍ مأخوذٍ عن أبي نُعَيْمٍ ، مَسْمُوعاً
عليه مُكْرَراً في مَوْضِعَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ وَقَدَّمَ فِي التَّرْدِيدِ التَّثْنِيَةَ فِي الذِّكْرِ ، وَهَذِهِ
فَائِدَةٌ عَالِيَةٌ غَالِيَةٌ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ الْأَكْمَلُ .

(١) رِوَاةُ مُسْلِمٍ : ١ / ٩ فِي الْمَقْدَمَةِ - بَابُ وَجُوبِ الرِّوَايَةِ عَنِ الثَّقَاتِ ، وَتَرْكِ الْكَذَّابِينَ ، وَالتَّرْمِذِيُّ
رَقْمٌ : ٢٢٦٤ - فِي الْعِلْمِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِيهِمْ يَرْوِي حَدِيثاً وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ .

(٢) مُسْلِمٌ رَقْمٌ : ٤ فِي الْمَقْدَمَةِ - بَابُ تَغْلِيظِ الْكُذْبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالبخاري : ٣ /
١٦٠ ، بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنَ النِّيَاحَةِ عَلَى الْمَيِّتِ ، وَالتَّرْمِذِيُّ رَقْمٌ : ٢٦٦٤ فِي الْعِلْمِ - بَابُ مَا جَاءَ
فِيهِمْ يَرْوِي حَدِيثاً ، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ .

(٣) إِكْمَالُ الْمُعْلِمِ : ١ / الْوَرَقَةُ : ٥٩ ب .

(٤) الْجُزْءُ ١ / الصَّفْحَةُ : ٥٠ .

وأما الضم في : يُرَى ، فهو مبني على ما اشتهر من أنه بالضم يُستعمل في الظن والحُساب . وبالفتح في العِلْم ، ورؤية العين ، وفي حفظي أنه قد يستعمل بالفتح بمعنى الظن أيضاً كما يستعمل العلم بمعنى الظن والله أعلم .

قول إياس بن معاوية^(١) : « أَرَاكَ قَدْ كَلِّفْتَ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ »^(٢) .

« كَلِّفْتَ » : هو بفتح الكاف وكسر اللام ، ومعناه : أحببته ، وأولعت به ، وقال أبو القاسم الزمخشري^(٣) : الكَلْفُ : الإيلاج بالشيء مع شغل قلبٍ وَمَشَقَّةٍ^(٤) ، والله أعلم .

« عامر بن عَبْدَةَ ، عن عبدالله » ، رويناها : ابن عَبْدَةَ بفتح الباء واثبات هاء التانيث في آخره ، وهذا هو الأصح فيه ، ووجدتُه في أصل الحافظ أبي حازم العبدي بخطه ، وفي أصل آخر عن أبي أحمد الجلودي : ابن عَبْد ، بلا هاء ، وهو محكي عن أكثر رواة مُسْلِمٍ .

والصحيح المشهور عن أئمة الحديث ، أحمد بن حنبل ، وغيره ، اثبات الهاء فيه ، ثم اختلفوا مع اثباتهم لها في اسكان الباء وفتحها ، والفتح أصح وأشهر^(٥) ، وبه قال ابن المديني ، وابن مَعِين ، ولم يذكر أبو علي

(١) هو « إياس بن معاوية بن قرة بن إياس أبو وائلة البصري ، قاضها ولجده صحبة قال ابن سعد : ثقة ، وله أحاديث وكان عاقلاً من الرجال فطناً ، وقال ابن حجر : ثقة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة ، روي له البخاري تعليقاً ومسلم في المقدمة » ترجمته في : تهذيب التهذيب : ١ / ٣٩٠ ، التقريب : ١ / ٨٧ .

(٢) مقدمة مسلم : ١ / ١١ .

(٣) هو « أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الزمخشري ، اللغوي كان يضرب به المثل في علم الأدب ، توفي سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة » - ترجمته في بغية الوعاة ٢ / ٢٧٩ ، اللباب ٢ / ٧٤ .

(٤) الفائق : ٣ / ٢٧٦ ، وانظر مفردات الراغب : ٤٣٨ ، النهاية : ٤ / ١٩٦ .

(٥) لقد نقل الامام الدارقطني رحمه الله تعالى في كتابه « المؤلف والمختلف » الأقوال حول ضبط الاسم ، بأسانيده ، مما قد لا تجده في كتاب آخر فقال في الورقة : ٢٤٤ « عامر بن عَبْدَةَ أبو =

العَسَّانِي فِي كِتَابِهِ « تَقْيِيدُ الْمُهْمَلِ »^(١) غَيْرِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١٠ أ) رَوَى مُسْلِمٌ / بِإِسْنَادٍ : عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا وَيُخْفِيَ عَنِّي ؟

فَقَالَ : وَلَدٌ نَاصِحٌ ، أَنَا أَخْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ اخْتِيَارًا ، وَأُخْفِي عَنْهُ^(٢) .

فَقَوْلُهُ : وَيُخْفِي عَنِّي ، وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ : وَأُخْفِي عَنْهُ .

هُمَا بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ ، أَي : يَكْتُمُ عَنِّي أَشْيَاءَ وَلَا يَكْتُبُهَا إِذَا كَانَ عَلَيْهِ فِيهَا مَقَالٌ مِنَ الشَّيْءِ الْمُخْتَلَفَةِ وَأَهْلُ الْفِتَنِ فَإِنَّهُ إِذَا كَتَبَهَا ظَهَرَتْ ، وَإِذَا ظَهَرَتْ خُوِلَفَ فِيهَا وَحَصَلَ فِيهَا قَالٌ وَقِيلٌ ، مَعَ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِمَا يَلْزَمُ بَيَانَهَا لِابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، وَإِنْ لَزِمَ فَيُمْكِنُ ذَلِكَ بِالْمَشَافَهَةِ دُونَ الْمَكَاتِبَةِ .

وَقَوْلُهُ : وَلَدٌ نَاصِحٌ : مُشْعِرٌ بِمَا ذَكَرْتَهُ .

وَقَوْلُهُ : أَنَا أَخْتَارُ لَهُ وَأُخْفِي عَنْهُ : أَخْبَارٌ مِنْهُ بِأَجَابَتِهِ إِلَى ذَلِكَ ، وَلَيْسَ اسْتِنكَارًا لَهُ فِي ضِمْنِ اسْتِفْهَامٍ مَحْذُوفٍ حَرْفُهُ .

= إِيَّاسُ كُوفِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الدُّورِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مُسْلِمٍ الْمُسْتَمْلِيَّ قَالَ : عَامِرُ بْنُ عَبْدَةَ أَبُو إِيَّاسٍ .

قَالَ عَبَّاسٌ : وَسَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ ذَلِكَ .

حَدَّثَنَا ابْنُ الصُّوَّافِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، هُوَ ابْنُ أَحْمَدَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : عَامِرُ بْنُ عَبْدَةَ أَبُو إِيَّاسِ الْبَجَلِيِّ ، رَوَى عَنْهُ الْمُسَيْبِيُّ بْنُ رَافِعٍ .

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ ، وَحَمَزَةُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ : أَبُو إِيَّاسِ الْبَجَلِيِّ : هُوَ عَامِرُ بْنُ عَبْدَةَ .

وَفِي التَّقْرِيبِ : ١ / ٣٨٩ « عَامِرُ بْنُ عَبْدَةَ ، بِفَتْحِ الْمَوْحِدَةِ ، وَبِسُكُونِهَا . . . » .

وَفِي الْخُلَاصَةِ : ٢ / ٢٥ : « عَامِرُ بْنُ عَبْدَةَ : بِفَتْحَاتٍ » .

وَفِي الْإِكْمَالِ : ٦ / ٣٠ « عَامِرُ بْنُ عَبْدَةَ . . . وَقِيلَ عَبْدَةَ - بِسُكُونِ الْبَاءِ » .

(١) تَقْيِيدُ الْمُهْمَلِ : ٧٢ ب « وَعَامِرُ بْنُ عَبْدَةَ ، يُكْنَى أَبُو إِيَّاسٍ . . . رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ وَحَدَّاهُ فِي خُطْبَةٍ الْكِتَابِ » .

(٢) مَقْدَمَةُ مُسْلِمٍ : ١ / ١٣ .

وحكى القاضي عياض في ذلك عن شيوخه من أهل المغرب روايتين^(١) . احدهما : أنه بخاء معجمة ، والأخرى بحاء مهملة ، وحكى هذه عن أكثر شيوخه في الكتاب واختارها ورَجَحَهَا ، على أن معنى ذلك من احفاء الشوارب أي اختصر ولا تُكثِر عَلِيَّ فيما تَكْتَبُهُ إِلَيَّ ، أو إنَّه من الاحفاء الذي هو الالحاق والاستقصاء ويكون عني بمعنى : عَلِيَّ ، أي : استقص فيما تخاطبني به .

قلتُ : وهذا تَكْلُفٌ ليست فيه روايةٌ متصلةٌ الإسناد نَضَطْرُ إِلَى قَبُولِهِ^(٢) ، والله أعلم .

« أبو عَقِيل »^(٣) ، يَحْيَى بن المُتَوَكِّل ، صاحب بُهْيَّة^(٤) ، هو بفتح العين . وبُهْيَّة ، بياء موحدة مضمومة وياء مثناة من تحت مشددة وهي امرأة تروى عن عائشة رضي الله عنها ، وروي أنها سَمَّتْهَا بُهْيَّة ، وذكر ذلك كله أبو عَلِيٍّ العَسَانِيُّ في « تقييد المهمل »^(٥) ، والله أعلم .

ذكر مُسْلِمٌ بإسناده : عن ابن عَوْنٍ ، قوله في شَهْرٍ بن حَوْشَبٍ : « إِنَّ شَهْرًا نَزَّكُوهُ »^(٦) .

فقوله : « نَزَّكُوهُ » ، أوله نون ، ثم زاي مفتوحتان ، أي : طعنوا فيه ،

(١) إكمال المعلم : ١ / الورقة : ١٠ ب .

(٢) أنظر شرح النووي على مسلم : ١ / ٨٢ .

(٣) مقدمة مسلم : ١ / ١٦ .

(٤) « بهية بالتصغير ، مولاة عائشة ، وعنها أبو عقيل ، لا تعرف من الثالثة . / د » التقريب : ٢ /

٥٩١ .

(٥) « تقييد المهمل » الورقة : ٢٩ أ .

(٦) مقدسة مسلم : ١ / ١٦ ، وانظر « إكمال المعلم » للقاضي عياض : ١ / ١٠ .

مأخوذ من « النيزك » : بنون مفتوحة بعدها ياء مثناة من تحت ساكنة ، ثم زاي مفتوحة ، وهو الرَّمح القصير (١) .

ورواه كثيرٌ من رواة مُسَلِّمٍ : تَرَكُوهُ ، بالتاء والراء ، وهو تصحيف .

وتَفْسِيرُ مُسَلِّمٍ لَهُ يَنْفِيهِ ، وَشَهْرٌ قَدْ وَثَقَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ (٢) ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ (٣) ، وَغَيْرُهُمَا ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ فِيهِ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ : أَنَّهُ ثَقَّةٌ ، حَكَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ، وَاقْتَصَرَ عَلَيْهِ ، وَالْقَلْبُ إِلَى هَذَا أَمِيلٌ ، وَإِنْ ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ فِي كِتَابِهِمْ فِي الضَّعْفَاءِ (٤) ، وَقَدْ ذَكَرَهُ أَبُو نُعَيْمٍ الْحَافِظُ فِيمَنْ ذَكَرَهُمْ فِي « جَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ » (٥) ، وَمَا ذَكَرَ فِي جِرْحِهِ : مِنْ أَخْذِهِ خَرِيْطَةً مِنْ بَيْتِ الْمَالِ عَلَى جِهَةِ الْخِيَانَةِ ، لَهُ مَحْمَلٌ يَدْرَأُ عَنْهُ الْقَدْحُ الْمُسْقَطُ ، وَقَوْلُ ابْنِ حِبَانَ (٦) .

إِنَّهُ سَرَقَ عَيْبَةَ (٧) مِنْ عَدِيلِهِ (٨) فِي الْحَجِّ ، غَيْرَ مَقْبُولٍ (٩) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ذَكَرَ مُسَلِّمٌ : « رَوْحُ بْنُ غَطَيْفٍ » ، صَاحِبُ حَدِيثٍ : « تَعَادُ الصَّلَاةُ مِنْ

(١) انظر : النهاية : ٥ / ١٤ ، تاج العروس : ٧ / ١٧٦ مادة « ن ز ك » .

(٢) الجرح : ٢ / ١ / ٢٨٣ نقل عن أحمد قوله : « ما أحسن حديثه ، وثقته » .

(٣) التاريخ ليحيى بن معين برواية عباس الدوري : ٤ / ٢١٦ « وهو ثقة » ، ٤ / ٤٣٤ « ثبت » ، وفي رواية أبي خالد الدقاق يزيد بن الهيثم عن يحيى بن معين : ٥٤ الترجمة : ١٠٢ ، قوله « ثقة لا بأس به » وانظر تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٧١ .

(٤) ذكره النسائي في كتابه « الضعفاء : ٥٦ ، وقال : « ليس بالقوي » ، والعقيلي في الضعفاء : ١٩٧ وابن عدي في الكامل : ١٩٧ أ وقال : « .. ليس بالقوي في الحديث ، وهو ممن لا يحتج بحديثه ولا يتدين به .. » .

(٥) الحلية : ٦ / ٥٩ .

(٦) المجروحين : ١ / ٣٦١ .

(٧) أي متاع .

(٨) هو « عباد بن منصور » .

(٩) خلاصة الأقاليم فيه ما قاله ابن حجر في التقريب : ١ / ٣٥٥ « صدوق ، كثير الإرسال والأوهام » .

(١٠) مقدمة مسلم : ١ / ١٨ ، وانظر « إكمال المعلم » للقاضي عياض : ١ / ١٤ أ .

قدر الدَّرْهِم»^(١) ، فوقع في أصل الحافظ أبي القاسم الدَّمَشْقِي العسَاكِرِي ، وأصل بَخط الحافظ أبي عامر العَبْدَرِي برواية أبي الفتح السَّمْرَقَنْدِي ، عن عبد الغافر الفارسي ، وفي غيرهما وفي رواية جماعة آخرين من رواية الكتاب : ابن غُضَيْف بضاد معجمة ، وهو خطأ ، وإنَّما هو بالطاء المهملة من وجوه مُعْتَمَدَة ، وهو كذلك محفوظ معروف ، وهو عندي على الصواب فيما انتخبته من أصل فيه سماع شيخنا أبي الحسن الطوسي ، وعليه خط شيخه الفَرَاوِي ، وقرأته عليه عند قَبْرِ مُسْلِم ، والله أعلم .

قوله : « حَسَّ الحَارِثُ بِالشَّرِّ »^(٢) ، هكذا وقع بغير همزة في أوله فيما

(١) « موضوع ، أخرجه الدارقطني في سننه : (ص ٤١٥) ، والبيهقي : (٢ / ٤٠٤) ، عن روح ابن غطيف ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، وقال الدارقطني : لم يروه عن الزهري غير روح بن غطيف وهو متروك ، وقال البخاري في « التاريخ الصغير » : (ص ٣٨) : « ولا يتابع عليه » وروى البيهقي من طريق الحافظ بن عدي يسنده إلى أحمد بن العباس ، قال : قلت لابن معين تحفظ عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، فذكر الحديث ؟ فقال : لا والله ، ثم قال : ممن ؟ قلت : حدثنا محرز بن عون ، قال : ثقة عمن ؟ قلت : عن القاسم بن مالك المزني ، قال : ثقة ، عمن ؟ قلت : عن روح بن غطيف « قال : ها ، قلت : يا أبا زكريا ما أرى أتيانا إلا من روح بن غطيف ؟ قال : أجل ، قال ابن عدي : هذا لا يرويه عن الزهري فيما أعلمه غير روح بن غطيف ، وهو منكر بهذا الاسناد ، وفيما بلغني عن يحيى الذهلي ، قال : أخاف أن يكون هذا موضوعاً .

والحديث رواه العقيلي في « الضعفاء » : ١٣٣ ، من هذا الوجه ثم قال : حدثني آدم قال : سمعت البخاري يقول : هذا الحديث باطل ، وروح هذا منكر الحديث ، ومن طريق العقيلي أورده ابن الجوزي في « الموضوعات » ، وأقره السيوطي في « اللالي » ثم ابن عراق في « تنزيه الشريعة » : « ٢ / ٢٤٨ » فالعجب من السيوطي كيف أورده في « الجامع الصغير » . وذكره الزيلعي في « نصب الراية » : (٢١٢) ، عن ابن حبان أنه قال : « هذا حديث موضوع لا شك فيه لم يقبله رسول الله ﷺ ولكن اخترعه أهل الكوفة ، وكان روح بن غطيف يروي الموضوعات عن الثقات » وغوة في « الخلاصة » لابن الملقن : (١ / ٣٠) . سلسلة الأحاديث الضعيفة : ١ / ١٨٠ - ١٨١ .

(٢) مقدمة مسلم : ١ / ١٩ وجاء في صحيح مسلم بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي « أحس » ، وقال النووي في شرح مسلم : ١ / ٩٩ : « وأحس بالشر » : هكذا ضبطناه من أصول محققة ، أحس ، ووقع في كثير من الأصول أو أكثرها حس بغير ألف ، وهما لغتان : حس =

عندنا من الأصول ، هو لغة قليلة في أحس ، وعليها يستقيم قول الأصوليين
والفقهاء وغيرهم :

الحاسة والحواس الخمس ، والمعروف : أن حَسَّ معناه قَتَلَ ، أو قتل
قَتلاً ذريعاً^(١) ، والله أعلم .

« يَحِي بن الجَزَّار »^(٢) : هو بالجيم والزاي المنقوطة ، والراء المهملة ،
(١٠ ب) أي القَصَّاب ، وليس في / الكتاب غيره كذلك ، والله أعلم .

قول أبي داود الطيالسي^(٣) : « لَقِيْتُ زيَادَ بن ميمونَ ، وعبد الرَّحْمَن بن
مهدي » ، فعبد الرَّحْمَن مرفوعاً عَطْفاً على الضمير في قوله : لقيت . وإن لم
يؤكد الضمير اكتفاءً بما حصل من الفصل .

وحديث العَطَّارَة^(٤) ، المُشار إليه ، هو حديث ضَعِيف ، رواه زياد بن

وأحس ، ولكن أحس أفصح وأشهر ، وبها جاء القرآن العزيز . قال الجوهري وآخرون : حس
وأحس لغتان بمعنى علم وأيقن .

وأما قول الفقهاء وأصحاب الأصول : الحاسة والحواس الخمس ، فإنما يصح على اللغة
القليلة بغير ألف . والكثير في حس بغير ألف ، أن يكون بمعنى : قتل . وانظر « إكمال
المعلم » للقاضي عياض : ١ / ١٤٤ .

والحدث هو « الحارث بن عبدالله الأعمور الهمداني ، صاحب علي كذبه الشعبي في رأيه ،
ورمي بالرفض ، وفي حديثه ضعف .. مات في خلافة ابن الزبير . / ع » التقريب : ١ /
١٤١ .

(١) انظر : النهاية في غريب الحديث : ١ / ٣٨٤ ، تهذيب الصحاح للزنجاني : ١ / ٣٧٠ مادة
« ح س » ، وتاج العروس : ٤ / ١٢٧ مادة « ح س » ، الصحاح : ٣ / ٩١٦ مادة « حس » .

(٢) مقدمة مسلم : ١ / ٢٤ .

(٣) مقدمة مسلم : ١ / ٢٤ ، وأبي داود هو « سليمان بن داود بن الجارود ، البصري ، ثقة
حافظ ، غلط في أحاديث .. مات سنة أربع ومائتين . / ح ت . م ع » التقريب : ١ / ٣٢٣ .

(٤) قال القاضي عياض في « إكمال المعلم » : ١ / ١٦ أ - ب :

« .. وهو حديث غير صحيح ، ذكره ابن الواضح بكماله ، ويقال : إن هذه العطاره : حولاء

بنت تويت .. » .

وانظر شرح مسلم للنووي : ١ / ١١٣ .

مِيمون ، عن أنس : « أَنَّ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا : الْحَوْلَاءُ عَطَّارَةٌ كَانَتْ بِالْمَدِينَةِ ، دَخَلَتْ عَلَيَّ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَذَكَرَتْ خَبْرَهَا مَعَ زَوْجِهَا ، وَشَكَاوَاهَا لَهُ ، وَأَنَّ عَائِشَةَ ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ » فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ لَا يَصِحُّ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

مَا ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ : مِنْ تَصْحِيفِ^(١) عَبْدِ الْقُدُوسِ فِي « سُؤْيِدِ بْنِ عَقَلَةَ » : وَهُوَ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَالْقَافِ ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَالْفَاءِ وَصَوَابِهِ وَمُصَحَّفُهُ كِلَاهُمَا بِالْفَتْحِ فِي جَمِيعِ حُرُوفِهِ عَلَى وَزَانِ عَدَسَةٍ .

وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ تَصْحِيفِهِ فِي « النَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الرُّوحِ غَرَضًا »^(٢) ، هُوَ أَنَّهُ فَتَحَ الرَّاءَ مِنَ الرُّوحِ ، وَقَالَ : غَرَضًا بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ ، وَاسْكَانِ الرَّاءِ .

وَإِنَّمَا هُوَ : الرُّوحُ بِضَمِّ الرَّاءِ ، وَغَرَضًا بِالغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ ، وَالرَّاءِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَذَكَرَ : « أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ »^(٣) ، وَأَبَانُ كُنَّا نَخْتَارُ صَرْفَهُ ذَهَابًا إِلَى أَنْ لَهُ مَحْمَلًا صَحِيحًا يَصُحُّ صَرْفُهُ فَيَحْمَلُ عَلَيْهِ ، فَإِنَّ الصَّرْفَ هُوَ الْأَصْلُ .

وَذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ النَّحْوِيِّ^(٤) ، فِي كِتَابِهِ « جَامِعِ اللُّغَةِ » :

= وَتَرْجَمَ الذَّهَبِيُّ فِي تَجْرِيدِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ : ٢ / ٢٦١ ، لِلْعَطَّارَةِ ، وَلِلْحَوْلَاءِ بِنْتُ تُوَيْتِ فَقَالَ : « الْحَوْلَاءُ الْعَطَّارَةُ لَهَا ذِكْرٌ فِي حَدِيثِ لُزْيَادِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ » .
وَقَالَ : « الْحَوْلَاءُ بِنْتُ تُوَيْتِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قُصَيِّ ، هَاجَرَتْ وَكَانَتْ كَثِيرَةَ الْعِبَادَةِ وَالتَّهَجُّدِ » .
وَانظُرْ حَدِيثَ الْحَوْلَاءِ بِنْتُ تُوَيْتِ فِي : حَلِيَةِ الْأَوْلِيَاءِ : ٢ / ٦٥ ، صِفَةِ الصَّفْوَةِ : ٢ / ٥٨ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَرَاجِعِ .

(١) مَقْدَمَةُ مُسْلِمٍ : ١ / ٢٥ ، وَانظُرْ شَرْحَ النَّوَوِيِّ : ١ / ١١٤ ، وَ(إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ) : ١ / ١٦ .

(٢) مُسْلِمٌ : ٣ / ١٥٤٩ كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ ، بَابُ - التَّهْيِ عَنْ صَبْرِ الْبَهَائِمِ .

(٣) مَقْدَمَةُ مُسْلِمٍ : ١ / ٢٥ .

(٤) هُوَ « أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ التَّمِيمِيِّ الْقَزَّازِ الْقَيْرَوَانِيُّ ، شَيْخُ اللُّغَةِ فِي الْمَغْرِبِ ، مِنْ كُتُبِهِ =

من أنه يجوز أن يكونَ فعلاً مصدرًا ، من أبنِ الرَّجُل ، إذا مات ، ثم وجدت ما عضد ذلك عن أبي مُحَمَّد بن السَّيِّد البَطْلَيْوسِي^(١) : وهو أنه اختبار صرف أبان ، وذكر أنه فعَالٌ . ومن ترك صرفه جعله فعلاً ماضياً ، والله أعلم .

ذكر مسلم : « الْمُعَلَى بن عُرفان »^(٢) ، وعُرفان : هو بضم العين المهملة في أصل أصيل « بالجرح والتعديل »^(٣) تأليف الامام عبد الرَّحْمَن بن أبي حاتم الرَّازِي^(٤) ، وهو بخطب ضابط موثوق به . ذكر أنه قابله بخط مُصَنَّفه ، وذكر سَعْد الخير بن محمد الأندلسي^(٥) : أنه وجده بالضم أيضاً في أصل موثوق به « تاريخ البخاري الكبير »^(٦) ، ويقال بكسر العين ، وبذلك ضبطه في الكتاب بخطه أبو عامر العَبْدَرِي رحمه الله والله أعلم .

« صالح مَوْلَى التَّوَمَّة »^(٧) ، يقال فيه : التَّوَمَّة ، بضم التاء وهمزة على

= « الجامع » في اللغة كبير ، و « الحروف » عدة مجلدات ، و « ضرائر الشعر » وإلى غير ذلك ، توفي سنة اثنتي عشرة واربعمائة « ترجمته في : وفيات الأعيان : ١ / ٥٤ ، بغية الوعاة : ١ / ٧١ .

(١) هو أبو محمد عبدالله بن محمد بن السَّيِّد - بكسر السين - البطليوسي ، نزيل بلنسية ، كان عالماً باللغات والأدب ، صنف « شرح أدب الكاتب » ، « شرح موطأ » ، « شرح سقط الزند » وغير ذلك ، توفي سنة احدى وعشرين وخمسائة ، ترجمته في قلائد العقيان : ١٩٣ ، بغية الوعاة : ٢ / ٥٥ .

(٢) مقدمة مسلم : ١ / ٢٦ .

(٣) ١ / ٣٣٠ ، ولم يضبطها المحقق بالحركات .

(٤) هو « الحافظ الكبير شيخ الاسلام أبو محمد عبد الرَّحْمَن بن محمد بن ادريس .. ثقة حافظ ، توفي سنة سبع وعشرين وثلاثمائة » ، ترجمته في : طبقات الشافعية الكبرى : ٣ / ٣٢٤ ، طبقات الحنابلة : ٢ / ٥٥ .

(٥) هو « المُحدِّث أبو الحسن سعد الخير بن محمد بن سهل الأندلسي رحل إلى المشرق وكان فقيها عالماً متقناً ، توفي سنة احدى وأربعين وخمسائة » . ترجمته في العبر : ٤ / ١١٢ ، الشذرات : ٤ / ١٢٨ .

(٦) (٨ -) : ٤ / ١ / ٣٩٥ - ولم يضبطه المحقق بالحركات .

(٧) مقدمة مسلم : ١ / ٢٦ ، وهو « صالح بن نبهان المدني ..

صدوق اختلط بآخره ، فقال ابن عدي : لا بأس به برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب ، وابن =

الواو مفتوحة . وقاله كذلك كثير من الرواة والمشايخ ، وهو خطأ .

والصواب : التَّوَمَّة ، بفتح التاء ، ثم واو ساكنة ، ثم همزة مفتوحة ، وقد تطرح الهمزة وتنتقل فتحتها إلى الواو .

والتَّوَمَّة هذه هي ابنة أمية بن خلف الجُمَحي ، سميت بذلك لأنها كانت مع أخت لها في بطن واحد^(١) ، والله أعلم .

وقع في أصل عندنا مأخوذ عن الجُلُوديِّ ، وفي غيره من الأصول « وَضَعَفَ يَحِي بن موسى بن دينار »^(٢) ، بزيادة : ابن بين موسى وَيَحِي ، وكذلك حكاه صاحب « تقييد المُهْمَل » ، عن أكثر النسخ .

وهو غَلَطٌ كأنه وقع من رواة مسلم ، وصوابه : وَضَعَفَ يَحِي ، موسى بن دينار ، بحذف : ابن بين يَحِي ، وهو القَطَّان ، وبين موسى ، وقد صَحَّحَهُ كذلك صاحب « التقييد »^(٣) ، أبو علي العَسَّاني وغيره ، والله أعلم .

اختلفت الأصول عندنا في قول مسلم : في الأحاديث الضَّعِيفَةِ : « وَلَعَلَّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا أَكَاذِبٌ لَا أَصْلَ لَهَا »^(٤) .

فوقع ذلك هكذا في أصل الحافظ أبي القاسم ، روايته عن الفَرَّاي عن عبد الغافر الفارسي ، ووقع في غيره : « وَأَقْلَهَا أَوْ أَكْثَرَهَا أَكَاذِبٌ » ، وهما روايتان ذكرهما القاضي عياض المغربي ، ونسب الأولى إلى رواية عبد الغافر

= جريج .. مات سنة خمس أو ست وعشرين ، وقد أخطأ من زعم أن البخاري أخرج له . / د ت ق ، « ، التقريب : ١ / ٣٦٣ .

(١) كذا قال ابن أبي حاتم في الجرح : ٢ / ١ / ٤١٦ ، و« إكمال الأكمال » : ١ / ١٦ ب .

(٢) مقدمة مسلم : ١ / ٢٧ ، شرح النووي : ١ / ١٢٢ .

(٣) تقييد المهمل : الورقة : ١٤٨ أ .

(٤) مقدمة مسلم : ١ / ٢٨ ، وانظر مسلم بشرح النووي : ١ / ١٢٤ .

(١١ أ) الفارسي وضحها ، ونسب الثانية إلى رواية / أبي العباس العذري ، الراوي عن الراوي عن الجلودي ، ووصفها بالاختلال والتصحيح^(١) .

ولا تبلغ بها الحال إلى ذلك ، فإن التردد بين الأقل والأكثر قد يقع من الحذر المتحري ، والله أعلم .

ذَكَرَ مُسْلِمٌ عَنْ بَعْضِ مُتَحَلِّي الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ^(٢) : أَنَّهُ ذَهَبَ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَعْنَعَةِ ، وَهِيَ الْمَقُولُ فِيهَا : فَلَانَ عَنْ فَلَانَ ، إِلَى أَنَّهُ لَا تَقُومُ بِهَا الْحِجَّةُ حَتَّى يُثَبَّتَ أَنَّ فَلَانًا وَفَلَانًا قَدْ اتَّقَيَا وَاجْتَمَعَا مَرَّةً أَوْ أَكْثَرَ ، أَوْ سَمِعَ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ ، وَإِذَا لَمْ يُثَبَّتْ ذَلِكَ وَلَكِنْ ثَبَّتَ أَنْهُمَا مُتَعَاصِرَانِ لَمْ يُكْتَفَ بِذَلِكَ ، وَلَمْ يُحْتَجَّ بِهِ .

وَأَخَذَ مُسْلِمٌ فِي رَدِّ هَذَا عَلَى قَائِلِهِ وَفِي الطَّعْنِ عَلَيْهِ ، حَتَّى أَفْرَطَ وَادْعَى أَنَّهُ : قَوْلٌ سَاقِطٌ مُخْتَرَعٌ ، مُسْتَحْدَثٌ ، لَمْ يُسَبِّقْ صَاحِبُهُ إِلَيْهِ ، وَلَا سَاعَدَهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ ، وَأَنَّ الْمُتَّفِقَ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ أَنَّهُ يُكْتَفَى فِي ذَلِكَ بِكُونِهِمَا فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ مَعَ امْكَانِ التَّلَاقِي وَالسَّمَاعِ ، وَاحْتِجَّ بِمَا اخْتَصَرَهُ : أَنَّ الْمُعْتَمَنَ عِنْدَهُمْ يُحْمَلُ عَلَى الْإِتِّصَالِ إِذَا ثَبَّتَ التَّلَاقِي بَيْنَهُمَا وَلَمْ يُعْرَفْ بِتَدْلِيلٍ مَعَ امْكَانِ الْإِرْسَالِ فِيهِ اِكْتِفَاءً بِامْكَانِ السَّمَاعِ ، فَكَذَلِكَ إِذَا ثَبَّتَ مَجْرَدَ التَّعَاصُرِ وَامْكَانِ التَّلَاقِي .

والذي صار إليه مُسْلِمٌ هُوَ الْمُسْتَنَّكَرُ ، وَمَا أَنْكَرَهُ قَدْ قِيلَ : إِنَّهُ الْقَوْلُ الَّذِي عَلَيْهِ أُمَّةٌ هَذَا الْعِلْمُ ، عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَابْنُ خَارِيزْمِيٍّ وَغَيْرُهُمَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَقْتَصِرْ فِي ذَلِكَ عَلَى اشْتِرَاطِ مَطْلُوقِ الْإِقْتِفَاءِ أَوْ السَّمَاعِ ، وَزَادَ عَلَيْهِ فَاشْتَرَطَ

(١) « إكمال الإكمال » : ١ / ١٧ أ - ، وشرح النووي : ١ / ١٢٤ .

(٢) مقدمة مسلم : ١ / ٢٩ - ٣٠ ، وانظر « إكمال الإكمال » : ١ / ١٧ ب شرح النووي : ١ /

أبو عمرو الداني المقرئ الحافظ^(١) : أن يكون معروفاً بالرواية عنه .

واشترط أبو الحسن القاسبي المالكي^(٢) : أن يكون قد أدرك المنقول عنه إدراكاً بيناً .

واشترط أبو المظفر السمعاني الشافعي : طول الصُّحبة بينهما .

والجواب عما احتجَّ به مُسَلِّمٌ : أننا قبلنا المُعَنَّعَ وَحَمَلْنَاهُ عَلَى الاتصال بعد ثبوت التلاقي مِمَّنْ لَمْ يُعْرَفْ مِنْهُ تَدْلِيلٌ ، لأنه لو لم يكن قد سَمِعَهُ مِمَّنْ رواه عنه لكان باطلاقه الرواية عنه مُدَلِّساً ، والظاهر سلامته من وَصْمَةِ التَّدْلِيلِ ، ومثل هذا غير موجود فيما إذا لم يُعْلَمْ تَلَاقِيَهُمَا ، وما أتى به مُسَلِّمٌ مِنَ الإفراطِ فِي الطَّعْنِ عَلَى مُخَالَفِهِ يَلِيقُ بِمَنْ يُخَالَفُ فِي مَطْلَقِ المَعْنَعَةِ ، فكأنه لَمَّا تَوَهَّمْ عَدَمَ الفَرْقِ بَيْنَ الصُّورَتَيْنِ طَرَدَ ذَلِكَ فِي الصُّورَةِ المَذْكُورَةِ أَيْضاً ، والله أعلم .

أحاديثُ الايمان :

* أولها : « حديثُ يحيى بن يَعْمَرٍ ، عن ابن عُمر ، عن أبيه رضي الله عنهما » ، تَفَرَّدَ مُسَلِّمٌ عن البخاري باخراجه في الصحيح ، واتفقا على اخراج

(١) هو « الامام الحافظ شيخ الاسلام أبو عمرو عثمان بن سعيد الأموي القرطبي المقرئ الداني ، كان أحد الأئمة في علم القراءات ، له مائة وعشرون تصنيفاً ، توفي سنة أربع وأربعين وأربعمائة بدانية وهي مدينة بالأندلس » ترجمته في : ارشاد الأريب : ٥ / ٣٦ ، تذكرة الحفاظ : ٣ / ١١٢٠ ، الصلة لابن بشكوال : ٢ / ٤٠٥ .

(٢) هو « الامام الحافظ المحدث الفقيه علامة المغرب أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري القروي ، كان حافظاً للحديث ، رأساً بالفقه ضريباً زاهداً ، توفي سنة ثلاث وأربعمائة » ترجمته في : تذكرة الحفاظ : ٣ / ١٠٧٩ ، العبر : ٣ / ٨٥ .

(٣) قال مسلم في كتاب الايمان - باب بيان الايمان والاسلام والاحسان ووجوب الايمان باثبات قدر الله سبحانه وتعالى ، وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر ، واغلاظ القول في حقه : ٣٦ / ١ .

: « حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ كَهْمَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةَ ، =

حديث أبي هريرة الآتي الوارد في معناه ، وهو حديث عظيم القدر عدّه بعضهم في الأحاديث التي مدار الدين عليها .

فقول يحيى بن يعمر : « يَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ » ، هو بتقديم القاف على الفاء هذا هو الثابت في أصولنا وفي روايتنا ، وهو الرواية المشهورة فيه ، ومعناه : يطلبونه ويتبعونه^(١) ، وقيل معناه : يجمعوه .

ومنهم من رواه : بتقديم الفاء على القاف أي - يحبثون عن غامضة ، ويستخرجون خفيّة .

وقوله : « وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ » ، ليس من قول يحيى بن يعمر ، وإنما هو من قول بعض من هو دونه ، من الرواة ، أي : وذكر يحيى من شأن المذكورين غير ذلك .

وما حكاها عن القدرية من قولهم : « إِنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ » : هو بضم الهمزة والنون معاً ، أي : مستأنف ، لم يسبق به سابق قدر ولا علم من الله تبارك

عن يحيى بن يعمر ، وحَدَّثَنَا عبيدالله بن معاذ العنبري . وهذا حديثه : حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، قال :
كَانَ أَوَّلُ مَنْ قَالَ فِي الْقَدْرِ بِالْبَصْرَةِ ، مَعْبُدُ الْجَهَنِيِّ ، فَقُلْنَا : لَوْلَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هؤُلاءِ فِي الْقَدْرِ .

فَوَفَّقَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . . . فَقُلْتُ : أبا عبد الرحمن : إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلْنَا نَاسٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ (وذكر من شأنهم) وَأَنْتُمْ يَزْعَمُونَ أَنَّ لَاقَدْرَ . وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ ، قَالَ : فَإِذَا لَقِيتَ أَوْلِيكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ ، وَأَنْتُمْ بُرَاءٌ مِنِّي ، وَالَّذِي يَخْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فَانْفَقَهُ ، مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ » .

ورواه الترمذي رقم : (٢٧٣٨) - وأبو داود في السنة - باب في القدر رقم : (٤٦٩٥) ، والنسائي : باب نعمت الاسلام : ٨ / ٩٧ ، وابن حبان في صحيحه كما في الاحسان : ١ / ٢٢١ ، وانظر مختصر سنن أبي داود : ٨ / ٦٣ شرح الحديث رقم « ٤٥٣٠ » .

(١) كذا قال الخطابي في غريب الحديث : ٢ / ٣٩٤ ، وانظر الفائق : ٣ / ٢١٨ ، والنهاية :

٣ / ٤٦٤ ، و ٤ / ٩٠ ، واكمال المعلم : ٢٥ أ .

وتعالى (١) ، وهو مذهب غلاة القدرية (٢) ، وكذبوا وضلوا .

وقول عمر (٣) : / : « لا نرى عليه أثر السفر » . (١١ ب)

هو في أصل الحافظ أبي حازم العبدوي بخطه : نرى ، بالنون (٤) ،
والله أعلم .

قوله ﷺ : « الاسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول

(١) كذا قال الخطابي في غريب الحديث : ٢ / ٣٩٤ ، وانظر الفائق : ٣ / ٢١٨ ، والنهاية :
١ / ٧٥ ، وتاج العروس : ٦ / ١٤٦ « أنف » وتهذيب الصحاح للزنجاني : ٢ / ٥٢٦
« أنف » وإكمال المعلم : ٢٥ ب .

(٢) القدرية : « من يزعم أن الشر فعل العبد وحده » .
هدى الساري : ٤٥٩ .

(٣) صحيح مسلم : ١ / ٣٧ - وهو تمة الحديث السابق : « ثم قال : حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ
الْحَطَّابِ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدٌ بَيَاضِ
الْيَأْسِ ، شَدِيدٌ سَوَادِ الشَّعْرِ ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فِجَذَيْهِ ، وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ
الإِسْلَامِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ
اللَّهِ ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ ، إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ
سَبِيلًا » ، قَالَ : صَدَقْتَ ، قَالَ : فَعَجَبْنَا لَهُ ، يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ . قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ .
قَالَ : « أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ
وَشَرِّهِ » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ ؟ . قَالَ : « أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ،
فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ » قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ ؟ قَالَ : « مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ
السَّائِلِ » . قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا ؟ قَالَ : « أَنْ تَلِدَ الأُمَّةُ رَبَّتَهَا ، وَأَنْ تَرَى الحُفَاةَ
العُرَاةَ ، العَالَةَ ، رِيعَاءَ الشَّيْءِ ، يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ » . قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَلَيْثُتُ مَلِيًّا ، ثُمَّ قَالَ
لِي : « يَا عُمَرُ ! أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ ؟ » قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ .
قَالَ : « فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ » .

حبان : ١ / ١ / ٢٦٢ .

(٤) قال النووي في شرح مسلم : ١ / ١٥٧ « لا يرى عليه أثر السفر » : ضبطناه بالياء المشناة من
تحت المضمومة ، وكذلك ضبطناه في الجمع بين الصحيحين وغيره ، وضبطه الحافظ أبو
حازم العبدوي هنا بالنون المفتوحة ، وكذا هو في مسند أبي يعلى الموصلي ، وكلاهما
صحيح .

اللَّهُ ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزُّكَاةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ
اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، ، وقوله في الايمان : « أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ،
وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ » .

فهذا بيان لأصل الايمان ، وهو التصديق الباطن ، إذ قوله : « أَنْ
تُؤْمِنَ » ، معناه : أَنْ تُصَدِّقَ وبيان لأصل الاسلام ، وهو الاستسلام والانقياد
الظاهر ، وحكم الاسلام في الظاهر يثبت بالشهادتين ، وإنما أضاف إليهما
الصَّلَاةَ ، وَالزُّكَاةَ ، وَالصُّومَ ، وَالْحَجَّ ، لأنها أظهر شعائر الاسلام
وأعظمها ، وبقيامه بها يتم استسلامه ، وتركه لها يُشعر بانحلال قيد انقياده ،
أو اختلاله ، ثُمَّ إِنَّ اسم الايمان يتناول ما فُسِّرَ به الاسلام في هذا الحديث ،
وسائر الطاعات لكونها ثمرات للتصديق الباطن الذي هو أصل الايمان ،
ومقويات ومتممات وحافظات له .

ولهذا فَسَّرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الايمان في حديث وفد عَبْدِ الْقَيْسِ (١)
بالشهادتين والصَّلَاةَ ، وَالزُّكَاةَ ، وَصَوْمَ رَمَضَانَ ، واعطاء الخُمُسَ من المَغْنَمِ .

ولهذا لا يقع اسم المؤمن المُطْلَقَ على من ارتكب كبيرةً ، أو تَرَكَ
فَرِيضَةً ، لأنَّ اسم الشيء مُطْلَقاً يقع على الكامل منه ولا يُسْتَعْمَلُ في الناقص
ظاهراً إلا بقرينة ولذلك جاز اطلاق نفيه عنه في مثل قوله ﷺ :

﴿ لَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ (٢) .

(١) سيأتي الحديث وتخريجه .

(٢) أخرجه البخاري في المظالم : ٣ / ١٧٨ باب النهي بغير اذن صاحبه ومسلم في الايمان ،
حديث (٥٧) ، باب نقصان الايمان بالمعاصي ، والترمذي في الايمان حديث : (٢٦٢٧)
باب - لا يزني الزاني وهو مؤمن - ، وأبو داود كتاب السنة حديث (٤٦٨٩) ، وابن ماجه في
الفتن حديث : ٨٩٣٦ ، باب النهي عن النهية ، والنسائي : ٨ / ٦٥ في كتاب قطع
السارق ، باب تعظيم السرقة ، وانظر مختصر سنن أبي داود : ٧ / ٥٣ وشرح الحديث رقم :
(٤٥٢٤) « للامام ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى .

واسم الاسلام يتناول أيضاً ما هو أصل الايمان ، وهو التصديق الباطن ويتناول سائر الطاعات ، فإن ذلك كله استسلام أيضاً .

فخرج مما ذكرناه وحققناه أن الايمان والاسلام يجتمعان ويفترقان وأن كل مؤمن مسلم ، وليس كل مُسْلِم مؤمناً .

فهذا والحمد لله الهادي تحقيق واف بالتوفيق بين متفرقات نصوص الكتاب والسنة الواردة في الايمان والاسلام التي طالما غلط فيها الخائضون .

قال الإمام أبو سليمان^(١) الخطَّابي رحمه الله ، وكان أحد المُحَقِّقِينَ :
ما أكثر ما يغلط الناس في هذه المسئلة . وما حققناه من ذلك موافق لمذاهب جماهير العلماء من أهل الحديث وغيرهم ، والله أعلم .

وتفسيره ﷺ : « الاحسان » : راجع إلى الاخلاص ومراقبة^(٢) العبد ربه تبارك وتعالى في عبادته ، وتمام الخشوع والخضوع ، رزقنا الله ذلك .

وقوله : « أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا » ، وفي الحديث بعده « رَبَّهَا » ، معناه : سيدتها ، وَسَيِّدَهَا^(٣) . وهو أخبار عن كثرة أولاد السَّراري جِينُثد ، إذ ولدها من سَيِّدَهَا بمنزلة سَيِّدَهَا .
وقيل : معناه أَنْ تَلِدَ الاماءُ المُلوك .

و « الْعَالَّةُ » : هم الفقراء^(٤) ، وفي رواية رويها أنه سأله عنهم ؟ فقال

(١) هو « الامام العلامة المفيد الرحال أبو سليمان حمد بن محمد بن ابراهيم بن خطاب البستي ، صنّف « شرح البخاري » و« معالم السنن » و« غريب الحديث » ، وغير ذلك ، وكان ثقة متبينا من أوعية العلم ، توفي سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة » . ترجمته في : طبقات الشافعية الكبرى : ٣ / ٢٨٢ ، العبر : ٣ / ٣٩ ، ارشاد الاديب : ١ / ٨١

(٢) النهاية : ١ / ٣٨٧ ، التاج : ٩ / ١٧٥ .

(٣) الفائق : ٢ / ٢٤ ، النهاية : ٢ / ١٧٩ ، التاج : ١ / ٢٦٠ « رب » .

(٤) النهاية : ٣ / ٣٣١ ، تاج العروس : ٨ / ٤٠ « عيل » .

« العَرَبِ » : وهو تصغير العَرَب والمفهوم منه أهل البادية منهم ، أي أنهم يصيرون ملوكاً ، ويتباهون في البناء .

وقوله : « فَلَبِثْتُ مَلِيًّا » : أي وقتاً طويلاً^(١) .

وروي الترمذي : أنه قال له ذلك بعد ثلاث^(٢) .

وقول مُسلم : « حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيِّ »^(٣) : هو بغين معجمة مضمومة ، ثم باء موحدة مفتوحة ، ثم راء مهملة ، منسوب إلى عُبْر بن غَنَم ، بطن من يَشْكُرُ بْنُ بَكْرِ بْنِ وَاثِلِ^(٤) ، والله أعلم .

(١٢ أ) * / حديث أبي هريرة^(٥) ، رضي الله عنه ، فيه جمع في تفسير الايمان بين الايمان بلقاء الله ، والايمان بالبعث الآخر ، ووجهه أن لقاءه تعالى يحصل بالانتقال من الدنيا إلى دار الجزاء ، وذلك يتقدم على البعث .

(١) النهاية : ٣٦٢ / ٤ .

(٢) وانظر شرح الحديث في النووي على مسلم : ١ / ١٥٧ - ١٥٩ وإكمال المعلم : ١ / ٢٥ - ٢٧ ، جامع العلوم والحكم : ١ / ٤٧ - ٩٤ ، وتقدم تخريج الحديث من الترمذي وغيره .

(٣) صحيح مسلم : ٣٨٨ .

(٤) الأنساب : ٩ / ١٢٣ ، اللباب : ٢ / ٣٧٤ ، جمهرة ابن حزم : ٤٦٩ .

(٥) الحديث بنصه : « . . عن أبي هريرة ، قال : كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ ، فَاتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِيمَانُ ؟ قَالَ : « أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتَابِهِ وَلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ » . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْلَامُ ؟ قَالَ : الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَتُؤَدِيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ . وَتَصُومَ رَمَضَانَ . » .
قال : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِحْسَانُ ؟ قَالَ : « أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ » . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ : « مَا الْمَسْئُورُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ . لَكِنْ سَأَحَدُّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا ، إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةَ رَبُّهَا فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا ، وَإِذَا كَانَتِ الْعُرَاةُ الْحَفَاةَ رُؤُوسِ النَّاسِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا ، وَإِذَا تَطَاوَلَ رِجَالُ النَّاسِ فِي الْبَيْتَانِ ، فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا . فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ » ثُمَّ تَلَا ﷻ : « إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَازَا تُكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ =

وقيل : إن ذلك عبارة عن ما يكون بعد البعث عند الحساب .

وأما وصف البعث بالآخر ، فقد قيل فيه ، هو مبالغة في البيان ، وأيضاً فخروجه من الدنيا بعث أول .

قلت : وهذا بعيدٌ ، فإنَّ خروجه منها واقع بالموت وهو ضد البعث .
ووجهه عندي : أن البعث حياة ثانية بعد حياة أولي ، ونشأة أخرة بعد نشأة أولي ، والله أعلم .

قوله : « وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاءُ الْبَهْمِ فِي الْبُنْيَانِ ، فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا »
فالبهائم : بفتح الباء ، أولاد الضأن عند بعضهم ، وقيل : أولاد الضأن والمعز جميعاً^(١) .

وأشراط الساعة : أوائلها ، ومقدماتها ، وقيل : علاماتها ، واحدها شَرَطٌ بفتح الشين والراء^(٢) ، والله أعلم .

عَلِيمٌ خَبِيرٌ » . (سورة لقمان - آية : ٣٤) .
قال : ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ » فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئاً . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هَذَا جَبْرِيلُ ، جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ » .

والحديث أخرجه مسلم : ١ / ٣٩ كتاب الايمان ، باب بيان الايمان والاسلام والاحسان .
حديث رقم (٥) وأخرجه البخاري في - الايمان ، باب سؤال جبريل النبي ﷺ : ١ / ١٠٦ ،
١١٥ ، وأبو داود في السنة - باب في القدر رقم : « ٤٦٩٨ » ، والنسائي : ٨ / ١٠١ - باب
صفة الايمان والاسلام .

(١) تهذيب الصحاح للزنجاني : ٢ / ٧١٤ مادة « بهم » ، التاج : ٨ / ٣٠٦ مادة « بهم » ،
النهاية : ١ / ١٦٨ ، شرح مسلم للنووي : ١ / ١٦٢ - ١٦٣ ، إكمال المعلم : ١ / ٢٦
ب .

(٢) أساس البلاغة : ١ / ٤٨٦ « شرط » ، التاج : ٥ / ١٦٦ مادة « شرط » ، النهاية : ٢ /
٤٦٠ ، شرح مسلم للنووي : ١ / ١٦٣ - ١٦٤ ، إكمال المعلم : ١ / ٢٩ أ .

قوله في الرواية الأخرى^(١) : « إِذَا وَلَدَتْ الْأُمَّةُ بَعْلَهَا . » .

معناه أيضاً : رَبِّهَا ، أَي سَيِّدَهَا عَلَى مَا سَبَقَ تَفْسِيرَهُ ، فَقَدْ وَرَدَ فِي اللُّغَةِ بَعَلَ الشَّيْءَ بِمَعْنَى رَبَّهُ وَمَالِكُهُ^(٢) . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وقوله في رواية أخرى^(٣) : « وَإِذَا رَأَيْتَ الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الصَّمَّ الْبُكْمَ مُلُوكَ الْأَرْضِ . » . أَي الْجَهْلَةَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* حديث طلحة رضي الله عنه : قوله فيه : « رَجُلٌ ثَائِرُ الرَّأْسِ » :

(١) قال مسلم : « حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنْ فِي رِوَايَتِهِ : « إِذَا وَلَدَتْ . . . » صَحِيحٌ مُسْلِمٌ : ١ / ٣٩ .

(٢) الفائق : ١ / ١١٩ ، النهاية : ١ / ١٤١ ، التاج : ٧ / ٢٣٠ مادة « بعل » شرح مسلم للنووي : ١ / ١٦٤ ، إكمال المعلم : ١ / ٢٩ .

(٣) قال مسلم : « حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عُمَارَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ) ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . . . وَإِذَا رَأَيْتَ الْحُفَاةَ » . مسلم : ١ / ٤٠ ، حديث (٧) - ، وانظر شرح الحديث في : شرح النووي : ١ / ١٦٥ ، إكمال المعلم : ١ / ٢٦ ب .

(٤) ونص الحديث : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ، ثَائِرُ الرَّأْسِ ، نَسَمَعَ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حَمَسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » فَقَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ ؟ قَالَ : « لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ ، وَصِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ » فَقَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ ؟ فَقَالَ : « لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ » ، وَذَكَرَ لَهُ ﷺ ، الزَّكَاةَ . فَقَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا ؟ قَالَ : « لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ » . قَالَ : فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَفْلَحَ إِنْ صَدَّقَ . » . صحيح مسلم : (١ / ٤٠ - ٤١) ، كتاب الايمان ، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الاسلام . حديث رقم « ١١ » .

ورواه البخاري في الايمان : باب الزكاة من الاسلام : ١ / ١٠٦ - ١٠٧ ، والموطأ في قصر الصلاة في السفر ، باب جامع الترغيب في الصلاة : ١ / ١٧٥ ، وأبو داود في الصلاة في السبب الأول حديث رقم : (٣٩١) وجاء في الرواية : « أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَّقَ . » . و« الصدقة » عوض « الزكاة » .

والنسائي ، في الصيام ، باب وجوب الصيام : ٤ / ١٢١ وجاء في « الصدقة » عوض « الزكاة » .

بالتاء المثلثة ، أي قائمٌ شَعْرُ الرَّأْسِ مُنْتَفِشُهُ^(١) .

وقوله : « نَسَمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ ، وَلَا نَفَقَهُ مَا يَقُولُ . » .

هو بالنون في : « نسمع » ، و « نفقه » كذلك ، هو فيما عندنا من الأصول الأربعة السابقة نسبتها عن الجلودي ، وعن الحفاظ ، أبي حازم العبدوي وأبي عامر العبدري ، وأبي القاسم العساكري .

غير أن في بعضها اقتصاراً على ذلك في إحدى الكلمتين^(٢) .

و « دويٌّ صوته » : بفتح الدال المهملة ، وهو علوه وبعده في الهواء^(٣) وقوله : « إِلَّا أَنْ تَطَّوَعُ » : محتمل لتشديد الطاء على ادغام إحدى التائين وبغير تشديد الطاء على حذف إحدى التائين تحقيقاً على ما عرف في أمثاله^(٤) .

وقوله : « فَادْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَيَّ هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ »^(٥) .

(١) النهاية : ٢٢٩ / ١ ، التاج : ٣ / ٨١ مادة « ثار » ، شرح مسلم للنووي : ١ / ١٦٦ ، إكمال المعلم : ٣٠ / ١ ب .

(٢) قال ابن حجر في الفتح : ١ / ١٠٦ « وعند البخاري : « يُسْمَعُ » بضم الياء على البناء للمفعول ، أو بالنون المفتوحة للجمع ، وكذا في « يفقه » .

وقال النووي في شرح مسلم : ١ / ١٦٦ « روي نسمع ونفقه بالنون المفتوحة فيهما ، وروي بالياء المشناة من تحت المضمومة فيهما ، والأول هو الأشهر والأكثر الأعراف . » ، إكمال المعلم : ٣٠ / ١ ب .

(٣) النهاية : ١٤٣ / ٢ ، شرح مسلم للنووي : ١ / ١٦٦ ، إكمال المعلم : ٣٠ ب ، وقال الحفاظ ابن حجر في الفتح : ١ / ١٠٦ « دوي : بفتح الدال ، وكسر الواو ، وتشديد الياء ، كذا في روايتنا ، وقال القاضي عياض : جاءنا عندنا في البخاري بضم الدال . قال : والصواب الفتح » .

(٤) شرح مسلم للنووي : ١ / ١٦٦ - ١٦٧ حيث نقل كلام ابن الصلاح رحمه الله تعالى .

(٥) صحيح مسلم : ٤١ / ١ .

هذا الفلاح راجع إلى قوله : لا أنقص . خَاصَّةً ، إذ من المعلوم عند كل من يعقل من اعرابي وعربي ، وعامي ، وخاصي : أنَّ الفلاح لا يُنَاط بترك ما زاد على ذلك من نوافل الخيرات والطاعات ، وللعلم بذلك أطلق رسول الله ﷺ ، قوله ذلك ، ولم يقَيِّده .

وقوله في رواية أخرى : « أفلح ، وأبيه ، إن صدق . »^(١) ، ليس جلفاً بأبيه وإنما هذه كلمة جرت عادة العرب بأنهم يَدَّوْن بها كلامهم من غير قَصْدٍ لِقَسَمٍ مُحَقَّقٍ^(٢) ، والله أعلم .

ثم أنه يشكل على غير اليَقْظ المتأمل أنه ذكر في تفسير الاسلام في هذا الحديث ، الصلوات الخمس ، والصوم ، والزكاة ، فحسب ، دون سائر ما ذكر في تفسير الاسلام في حديث جبريل ﷺ ، وكذلك لم يذكر الحَجَّ في حديث جبريل ﷺ ، من رواية أبي هريرة ، وهكذا أحاديث أُخر في هذا الصحيح وغيره ، تفاوت في عدد الخصال زيادة ونقصاً والمُفَسِّر واحد .

(١٢ ب) فأقول والله الموفق : إنَّ ذلك ليس باختلاف صادر من رسول الله ﷺ /

(١) قال مسلم : « حدثني يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد . جميعاً عن إسماعيل بن جعفر ، عن أبي سهيل ، عن أبيه ، عن طلحة بن عبيدالله ، عن النبي ﷺ بهذا الحديث ، نحو حديث مالك . غير أنه قال : فقال رسول الله ﷺ : « أفلح ، وأبيه إن صدق » أو « دخل الجنة ، وأبيه ، إن صدق . » . صحيح مسلم : ٤١ / ١ ، حديث : (٩) .

(٢) قال ابن حجر في الفتح : (١ / ١٠٧ - ١٠٨) « . . . وقع عند مسلم من رواية الاسماعيلي بن جعفر المذكورة : « أفلح وأبيه إن صدق » ، أو « دخل الجنة ، وأبيه إن صدق . » ، ولأبي داود مثله ، لكن حذف « أو » ، فإن قيل : ما الجامع بين هذا ، وبين النهي عن الحلفاء بالآباء ؟ أجيب بأن ذلك كان قبل النهي ، أو بأنها كلمة جارية على اللسان لا يقصد بها الحلف ، كما جرى على لسانهم : عقري ، حلقي ، « بوزن غضبي » ، يقال للمرأة إذا كانت مؤذبة مششومة ، أي عقرها الله ، وحلقها الله حلقاً ، وما أشبه ذلك ، أو فيه اضمار اسم الرب كأنه قال : ورب أبيه . . . » ، ثم ذكر رحمه الله تعالى أقوالاً أخرى ولكنه رجح هذين القولين ، وقال : « وأقوى الأجوبة الأولان . » ، وانظر شرح مسلم للنووي : ١ / ١٦٧ ، إكمال المعلم : الورقة : ٣١ .

بل ذلك ناشيء من تفاوت الرواة في الحفظ والضبط ، فمنهم من قَصَرَ فاقصر على ما حفظه فأداه ولم يَتَعَرَّضْ لِمَا زاده غَيْرُهُ بنفي ، ولا اثبات ، وإن كَانَ اقتصاره على ما ذكره يُشعر بأنَّ ذلك هو الكُلُّ ، فقد بان بما أتى به غيره من الثقات إنَّ ذلك ليس بالكُلِّ ، وإنَّ اقتصاره عليه لقصور حفظه عن تمامه .

ألا ترى حديث النُّعمان بن قَوْقل ، الآتي ذكره في الكتاب قريباً ، اختلفت الروايات في خصاله بالزيادة والنقصان مع أن راوي الجميع راو واحد ، وهو جابر ، في قضية واحدة .

ثم إنَّ البخاري ، روي في صحيحه في حديث : طلحة المذكور بعينه في رواية له ، فأخبره رسول الله ﷺ بشرائع الاسلام ، فقال : « والذي أكرمك ، لا أتطوُّع شيئاً ، ولا أنقصُ مما فرضَ الله عليَّ شيئاً » ، فبان بهذا صحة ما ذكرناه ، ولللفظ هذه الرواية أعرضنا عن قول من قال في قوله : « لا أزيدُ عليَّ هذا ولا أنقص » . إنَّه ليس معناه أنه لا يَتَنَفَّلُ بل معناه : لا يزيد في المُفْتَرَضِ ، بأنَّ يفترض على نفسه ما لم يفترضه الله عزَّ وجلَّ ، كما فعله أهل الكتاب ، والله أعلم .

ثم إنَّ ذلك لا يمنع من إيراد الجميع في الصحيح ، لما عُرف في مسألة زيادة الثقة من أننا نقبلها ، ولا ننعطف على مَنْ لم يذكرها بقدر ورد والله أعلم^(١) .

(١) كذا قال ابن الصلاح ، وقال النووي في شرح مسلم : ١ / ١٦٧ « قيل هذا الفلاح راجع إلى قوله : لا أنقص خاصة ، والا ظهر أنه عائد إلى المجموع بمعنى أنه لم يزد ولم ينقص كان مفلاً بما أتى عليه فهو مفلح ، وليس في هذا أنه إذا أتى بزائد لا يكون مفلحاً ، لأن هذا مما يعرف بالضرورة ، فإنه إذا أفلح بالواجب ، فلأن يفلح بالواجب والمندوب أولى ، فإن قيل : كيف قال : لا أزيد على هذا ، وليس في هذا الحديث جميع الواجبات ، ولا المنهيات ، ولا السنن المندوبات ؟

فالجواب : أنه جاء في رواية البخاري في آخر هذا الحديث زيادة توضح المقصود ، قال : « فأخبره رسول الله ﷺ بشرائع الاسلام ، فأدبر الرجل ، وهو يقول : والله لا أزيد ولا أنقص =

* حديث أنس المذكور بعد هذا فيه^(١) : « فجاء رجل من أهل البادية فقال : يا مُحَمَّدُ أتانا رسولك ، فزعم (لنا)^(٢) أنك تزعم أن الله أرسلك ؟

= مما فرض الله تعالى علي شيئاً . فعلى عموم قوله ، « بشرائع الاسلام » ، وقوله : « مما فرض الله علي يزول الاشكال في الفرائض ، وأما النوافل فبقيل :
 يحتمل أن هذا كان قبل شرعها . وقيل : يحتمل أنه أراد ، لا أزيد في الفرض بتغيير صفته ، كأنه يقول : لا أصلي الظهر خمسا ، وهذا تأويل ضعيف ، ويحتمل : أنه أراد أنه لا يصلي النافلة مع أنه لا يخل بشيء من الفرائض ، وهذا مفلح بلا شك ، وإن كانت مواظبته على ترك السنن مذمومة وترد بها الشهادة ، إلا أنه ليس بعاص ، بل هو مفلح ناج ، والله أعلم .
 وقال الامام الشوكاني رحمه الله تعالى في نيل الأوطار : ١ / ٣٦٤ . . . وفي جعل هذا الحديث دليلاً على عدم وجوب ما ذكر ، نظر عندي ، لأن ما وقع في مبادئ التعاليم لا يصح التعلق به في صرف ما ورد بعده ، وإلا لزم قصر واجبات الشريعة بأسرها على الخمس المذكورة ، وأنه خرق للاجماع وابطال لجمهور الشريعة ، فالحق أنه يؤخذ بالدليل المتأخر إذا ورد مورداً صحيحاً ، ويميل بما تقتضيه من وجوب ، أو نذب أو نحوهما ، وفي المسئلة خلاف ، وهذا أرجح القولين . . . » .

(١) نص الحديث في رواية مسلم : « . . عن أنس بن مالك ، قال : نهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء ، فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية ، العاقل ، فيسأله ونحن نسمع ، فجاء رجل من أهل البادية ، فقال : يا محمد أتانا رسولك ، فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك ؟ قال : « صدق » قال : فمن خلق السماء ؟ قال : « الله » ، قال : فمن خلق الأرض ؟ قال : « الله » ، قال : فبماذا خلق السماء وخلق الأرض ونصب هذه الجبال ؟ قال : « نعم » . قال : فبماذا خلق الله الأرض ونصب هذه الجبال ؟ قال : « نعم » . قال : وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليتنا . قال : « نعم » . قال : وزعم رسولك أن علينا زكاة في أموالنا قال : « صدق » . قال : فبماذا أرسلك . آمرك بهذا ؟ قال : « نعم » . قال : وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا . قال : « صدق » قال : فبماذا أرسلك ، الله أمرك بهذا ؟ قال : « نعم » قال : وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلاً قال : « صدق » قال : ثم ولي ، قال : والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن ، فقال النبي ﷺ : « لئن صدق ليدخلن الجنة » .
 أخرجه مسلم : (١ / ٤١ - ٤٢) في كتاب الايمان ، باب السؤال عن أركان الاسلام حديث رقم : (١٠) ، والبخاري في العلم - باب القراءة والعرض على المحدث : ١ / ١٣٩ ، ١٤١ ، والترمذي في الزكاة - باب ما جاء إذا أدت الزكاة ، رقم : « ٦١٤ » ، والنسائي في الصوم - باب وجوب الصيام : ٤ / ١٢١ ، ١٢٤ ، وأبو داود في الصلاة - باب ما جاء في المشرك يدخل المسجد ، رقم : « ٤٨٦ » وأبو عوانة في مسنده : ١ / ٢ .

(٢) ناقصة من الأصل ، واكملتها من صحيح مسلم .

قال : « صَدَق » .

هذا الرجل ، هو ضِمَامُ بن ثُعَلْبَة ، بضاد معجمة مكسورة ، وهو من بني سَعْد بن بكر بن هوازن ، قبيلة حَلِيمَة التي أرضعت سيدنا محمد رسول الله ﷺ .

قال أبو عُمَر بن عبد البَر ، حافظ أهل المغرب : روي حديثه ابن عباس ، وأبو هريرة ، وأنس بن مالك ، وطلحة بن عبيدالله رضي الله عنهم ، وكلها طرق صحاح^(١) ، وذكر : أن طلحة لم يسمه . وهذا من أبي عمر حكم بأن النُّجدي المذكور في حديث طلحة ، هو ضِمَام بن ثعلبة أيضاً .

وفي هذا نظر ، لأنه إذا لم يسمه طلحة كما اعترف أبو عمر به ، فمن أين له أنه أراد بالرجل الذي لم يسمه .

وقوله : « أَنْتَ تَزْعُمُ » ، مع تصديق رسول الله ﷺ له دال على أن « زَعَمَ » ليس مخصوصاً بالكذب ، وبما ليس بِمُحَقَّقٍ ، بل قد يَجِيءُ بمعنى قَالَ ، مُسْتَعْمَلاً في الحق المُحَقَّقِ ، وفي غيره ، وقد نقل مصداق ذلك أبو عمر الزاهد في « شرحه للفصيح » ، عن شيخه أبي العباس ثعلب^(٢) ، عن

(١) الاستيعاب : ٢ / ٧٥٢ .

هو « أبو عمر محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم المطرز اللغوي غلام ثعلب ، قال التنوخي : لم أرقط أحفظ منه ، ولسعة حفظه نسب إلى الكذب ، وقال الخطيب : كان أهل اللغة يطعنون عليه ، ويقولون : لو طار طائر في الجو قال : حدثنا ثعلب ، عن ابن الأعرابي ، وأما أهل الحديث فيصدقونه ويوثقونه ، وله من التصانيف ، « اليواقيت » ، « شرح الفصيح » « غريب مسند أحمد » ، وغير ذلك ، توفي سنة خمس وأربعين وثلاثمائة « ترجمته في : تاريخ بغداد : ٢ / ٣٥٧ - بغية الوعاة : ١ / ١٦٤ .

(٢) هو « أبو العباس أحمد بن يحيى بن يسار الشيباني مولاهم البغدادي ، الامام ثعلب ، كان امام الكوفيين في النحو واللغة لازم ابن الأعرابي بضع عشرة سنة ، توفي سنة احدى وتسعين ومائتين » . ترجمته في : مراتب النحويين : ٩٦ - انباه الرواة : ١ / ١٤٠ - بغية الوعاة : ١ / ٣٩٦ .

العلماء باللغة من الكوفيين والبصريين ، قال أبو العباس : ومنه قول الفقهاء :
زَعَمَ مَالِكٌ ، زَعَمَ الشَّافِعِيُّ ، قال : معناه كله : قال^(١) ، والله أعلم .

وفي هذا الحديث دلالة على صحة ما ذهب إليه أئمة العلماء في أن
العوام المُقلِّدين مؤمنون ، وأَنَّهُ يُكْتَفَى مِنْهُمْ بِمَجْرَدِ اعْتِقَادِهِمُ الْحَقَّ جَزْماً مِنْ
غَيْرِ شَكٍّ وَتَنْزُلُ خِلَافاً لِمَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ .

وذلك أَنَّهُ ﷺ قَرَّرَ ضِمَاماً عَلَى مَا اعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِي تَعْرِفِ رِسَالَتِهِ وَصَدَقَهُ
ﷺ مِنْ مَنَاشِدَتِهِ وَمُجْرَدِ أَخْبَارِهِ إِيَّاهُ بِذَلِكَ ، وَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ ذَلِكَ قَائِلاً لَهُ : إِنَّ
الْوَاجِبَ عَلَيْكَ أَنْ تَسْتَدْرِكَ ذَلِكَ مِنَ النَّظَرِ فِي مُعْجَزَاتِي وَالِاسْتِدْلَالِ بِالْأَدْلَةِ
الْقَطْعِيَّةِ الَّتِي تُفِيدُكَ الْعِلْمَ^(٢) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣) .

قول أبي أيوب رضي الله عنه^(٤) : « فَأَخَذَ بِخَطَامِ نَاقَتِهِ ، أَوْ
(بِزِمَامِهَا)^(٥) » .

(١٣ أ) هو ما يُشَدُّ / عَلَى رَأْسِ الْبَعِيرِ مِنْ حَبْلِ ، أَوْ سَيْرٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ، لِيُقَادَ
بِهِ .

(١) أنظر : معالم السنن لأبي سليمان الخطابي : ٧ / ٢٦٦ ، النهاية : ٢ / ٣٠٣ ، تهذيب
اللغة : ٢ / ١٥٦ ، واللسان مادة « زعم » .

(٢) أنظر كتاب المنهاج في شعب الإيمان : ١ / ١٤٥ ، ١٥٠ .

(٣) نقل الامام النووي في شرح مسلم : ١ / ١٧١ قول ابن الصلاح هذا .

(٤) ونص الحديث من صحيح مسلم : « .. قال : حدثني أبو أيوب ، أن أعرابياً عرض لرسول
الله ﷺ وهو في سفر ، فأخذ بخطام ناقته أو بزمامها ، ثم قال : يا رسول الله أو : يا محمد
أخبرني بما يقربني من الجنة ، وما يباعدني من النار . قال : فكف النبي ﷺ ، ثم نظر في
أصحابه ، ثم قال : « لقد وفق أو لقد هدي » . قال : « كيف قلت ؟ » قال : فأعاد ، فقال
النبي ﷺ : « تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصل الرحم دع
الناقة » .

رواه مسلم في كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة وأن من تمسك بما أمر
به دخل الجنة ، حديث رقم : (١٣) وأخرجه أبو عوانة في مسنده : ٤ / ١ .

(٥) في الأصل : (زمامها) ، والاصلاح من صحيح مسلم : ٤٣ / ١ .

وأما « الخِطَام »^(١) : فقد ذكر الأزهري أبو منصور اللغوي^(٢) ما معناه :
أنه الحبل الذي يُعَلَّقُ في حَلْقِ البَعِيرِ ، ثم يُثْنَى عَلَى أَنْفِهِ ولا يَثْقُبُ له
الأنف^(٣) . والله أعلم .

وقوله فيه : قال رسول الله ﷺ : « إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أَمْرَ بِهِ دَخَلَ
الْجَنَّةَ »^(٤) .

رويناه مِمَّا يُعْتَمَدُ مِنْ أَصْلِ الحَافِظِ أَبِي القَاسِمِ العِساكَرِيِّ : « أَمْرٌ »
بضم الهمزة . « به » بالباء التي هي حرف الجر .

ومن خَطِّ الحَافِظِ أَبِي عامر العَبْدَرِيِّ : « أَمْرَتُهُ » بفتح الهمزة ، وبالطاء
المثناة مِنْ فوق التي هي ضمير المتكلم ، ويكون على هذا قد حذف منه
« به » . وهو جائز^(٦) ، والله أعلم .

(١) النهاية : ٢ / ٥٠ ، ٣١٤ ، تاج العروس : ٨ / ٣٢٨ مادة « زم » .

(٢) النهاية : ٢ / ٥٠ ، تاج العروس : ٨ / ٣٨٢ .

(٣) هو « أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة بن نوح الأزهري اللغوي ، كان رأساً في
اللغة من كتبه « تهذيب اللغة » ، « غريب الألفاظ التي استعملها الفقهاء » و « معرفة الفصيح »
وغير ذلك ، توفي سنة سبعين وثلاثمائة « ترجمته في : إرشاد الأريب : ٦ / ٢٩٧ ، بغية
الرواة : ١ / ١٩ .

(٤) تهذيب اللغة : ٧ / ٢٥٨ ، مادة « خطم » .

(٥) نص الحديث في مسلم : ١ / ٤٣ : « حدثنا يحيى بن التميمي ، أخبرنا أبو الأحوص ، ح
وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو الأحوص ، عن أبي اسحاق ، عن أبي اسحاق ، عن
موسى بن طلحة ، عن أبي أيوب ، قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال : دلني على عمل
أعمله يدينني من الجنة ويباعدني من النار . قال : « تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة ،
وتؤتي الزكاة ، وتصل ذا رحمك » فلما أدبر ، قال رسول الله ﷺ : « إن تمسك بما أمر به
دخل الجنة » .

وفي رواية ابن أبي شيبة : « إن تمسك به » .

(٦) شرح مسلم للنووي : ١ / ١٧٤ .

« النعمان بن قَوْلٍ »^(١) بقافين على وزان : نَوْفَلٍ .

وقوله : « حَرَّمْتُ الْحَرَامَ ، وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ »^(٢) أَمَا تَحْرِيْمُهُ الْحَرَامَ ، فالظاهر أَنَّهُ أراد به الأمرين : أن يعتقده ، وأن لا يفعله . بخلاف تحليل الحلال فإنه يكفي فيه مجرد الاعتقاد^(٣) ، والله أعلم .

* حديث ابن عمر رضي الله عنهما : « بُني الإسلام على خمس »^(٤) .

في بعض رواياته الاقتصار على إحدى الشهادتين وهي : « شهادة أن لا إله إلا الله »^(٥) فحسب والشهادة الأخرى محذوفة اكتفاءً بذكر إحدى القرينتين عن ذكر الأخرى .

وقوله : « وَصِيَامُ رَمَضَانَ وَالْحَجُّ » فقال رجلٌ : الْحَجُّ وصيام

(١) الاستيعاب الترجمة : ٢٦٢٣ ، ٤ / ١٥٠٣ ، ١٥٠٤ ، أسد الغابة : ٥ / ٣٣٨ ، الإصابة :

(٢) نص الرواية في صحيح مسلم : ١ / ٤٤ حديث : « ١٥ » « عن جابر ، قال : أتى النبي ﷺ النعمان بن قَوْلٍ فقال : يا رسول الله أرأيت إذا صليت المكتوبة وحرمت الحرام ، وأحللت الحلال ، أَدْخَلْتِ الْجَنَّةَ ؟ فقال النبي ﷺ : « نعم » . وأخرجه أبو عوانة في مستخرجه : ١ /

(٣) نقل النووي في شرح مسلم : ١ / ١٧٥ قول ابن الصلاح هذا - رحمه الله تعالى - .

(٤) نص الحديث في مسلم : ١ / ٤٥ « .. عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « بني الإسلام على خمس . على أن يعبد الله ويكفر بما دونه . وأقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان » . وانظر رواياته المختلفة في صحيح مسلم : ١ / ٤٥ أحاديث رقم : (١٩ - ٢٢) ، كتاب الايمان ، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام . والحديث رواه أيضاً البخاري في الايمان : باب قول النبي ﷺ : بني الإسلام على خمس : ١ / ٤٧ ، والترمذي - باب بني الإسلام على خمس رقم : (٢٧٣٦) ، والنسائي - باب على كم بني الإسلام : ٨ / ١٠٧ . ومسند أحمد : ٤ / ٣٦٤ (حلي) .

(٥) نص الرواية في مسلم : ١ / ٤٥ حديث رقم : (٢٢) : « أن رجلاً قال لعبدالله بن عمر : ألا تغزوا؟ فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الإسلام بني على خمس . شهادة أن لا إله إلا الله ، وأقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، وحج البيت » .

رَمَضانَ ؟ . قال : لا ، صيامِ رَمَضانَ والحَجِّ . هَكَذا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « (١) .

ورويناه في كتاب « أبي عوانة الإسفراييني المُخَرَّج على شَرَطِ مُسْلِمٍ » وكتابه على العكس مما رواه مسلم ، وأنَّ ابنَ عمرَ قالَ للرجل : « اجعَلْ صيامَ رَمَضانَ آخِرَهُنَّ ، كما سَمِعْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (٢) ، ولم يذكر رواية مُسْلِمٍ لهذه ولن يقاوم ذلك ما رواه مُسْلِمٍ . وقد رواه مُسْلِمٍ من غير ذكر قصة الرَّجُلِ من وجهين فيهما : « وَحَجُّ البَيْتِ ، وَصَوْمِ رَمَضانَ » (٣) ، بتقديم الحَجِّ على الصَّومِ .

فأقول : أمَّا محافظةُ ابنِ عمرَ رضي اللهُ عنهما على الترتيب في الذِّكْرِ على ما سمعه مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ونهيه عَن عكسه فهو مِمَّا يصلح حُجَّةً لمن قال : إنَّ الواو تَقْتَضِي الترتيب ، وهو مذهب كثير من الفقهاء الشافعيين ، وشذوذ من النحويين .

ومَنْ قال : إنها لا تَقْتَضِي الترتيب وهو المختار وقول الجمهور فله أن يقول فيما رواه مسلمٌ : لم يكن ذلك من ابنِ عمرَ لكون الواو مرتبة ، بل لأنَّ صَوْمَ رَمَضانَ نزلت فرضيته في السنة الثانية من الهجرة ، ونزلت فرضية الحَجِّ في سنة ست ، وقيل سنة تسع ، بالتاء المثناة من فوق .

ومن حق الأول أن يَتَقَدَّمَ في الذِّكْرِ على الآخر .

وهكذا نقول نحو ذلك في الرواية الأخرى الأهم ، يقدم في الذِّكْرِ وإن

(١) نص الحديث في مسلم : ٤٥ / ١ / ١٩ . . عن ابنِ عمرَ ، عن النبي ﷺ قال : « بني الاسلام على خمسة ، على أن يوحد الله ، واقام الصلاة ، وابتاء الزكاة ، وصيام رمضان والحج » فقال رجل : الحج وصيام رمضان ؟

قال : لا ، صيام رمضان والحج . هكذا سمعته رسول الله ﷺ .

(٢) وكذا ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح : ٥٠ / ١ .

(٣) مسلم : ٤٥ / ١ ، حديث : (٢٠) و(٢١) .

لَمْ يُعْطَفْ ذَلِكَ بِحَرْفِ الْوَاوِ ، فَكَانَتْ مَحَافِظَةُ ابْنِ عَمْرِ عَلَى ذَلِكَ لِمِثْلِ ذَلِكَ ،
وَأَمَّا مَخَالَفَةُ مَنْ خَالَفَ مِنْ رِوَاةِ الْحَدِيثِ ، لَمَّا نَصَّ عَلَيْهِ ابْنُ عَمْرِ الرَّوَايَ لَهُ
فِي قِصَّةِ الرَّجْلِ فَرَوَاهُ عَنْهُ بِتَقْدِيمِ ذِكْرِ الْحَجِّ عَلَى ذِكْرِ الصَّوْمِ .

فَكَأَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ مِمَّنْ كَانَ يَرَى الرِّوَايَةَ بِالمَعْنَى ، وَيُرَى أَنْ تَأْخِيرَ الْأَوَّلِ أَوْ
الْأَهْمِ فِي الذِّكْرِ شَائِعٌ فِي اللِّسَانِ فَتَصْرَفُ فِيهِ بِالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ لِذَلِكَ مَعَ كَوْنِهِ
لَمْ يَسْمَعْ نَهْيَ ابْنِ عَمْرِ عَنْ ذَلِكَ .

فَافْهَمَ ذَلِكَ فَإِنَّهُ مِنَ الْمُشْكِالِ الَّذِي لَمْ أَرَهُمْ يَبْنُوهُ^(١) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) نَقَلَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي شَرْحِ مُسْلِمَ : (١ / ١٧٨ - ١٧٩) كَلَامَ ابْنِ الصَّلَاحِ
هَذَا ثُمَّ عَلَقَ عَلَيْهِ قَائِلًا : « . . . وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ ضَعِيفٌ مِنْ وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا أَنَّ الرَّوَايَتَيْنِ قَدْ
ثَبَتَا فِي الصَّحِيحِ وَهُمَا صَحِيحَتَانِ فِي الْمَعْنَى لَا تَنَافِي بَيْنَهُمَا . . . فَلَا يَجُوزُ إِبْطَالُ أَحَدَاهُمَا .
الثَّانِي : إِنْ فَتَحَ بَابَ احْتِمَالِ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فِي مِثْلِ هَذَا قَدَحَ فِي الرِّوَاةِ ، وَالرِّوَايَاتِ ، فَإِنَّهُ
لَوْ فَتَحَ ذَلِكَ لَمْ يَبْقَ لَنَا وَثِيقٌ بِشَيْءٍ إِلَّا الْقَلِيلُ ، وَلَا يَخْفَى بَطْلَانُ هَذَا وَمَا يَتْرَبُ عَلَيْهِ مِنْ
الْمَفَاسِدِ وَتَعَلَّقَ مِنْ يَتَعَلَّقُ بِهِ مِمَّنْ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . »
وَأَجَابَ عَلَى هَذَا الْاِخْتِلَافِ بِقَوْلِهِ : « . . . وَالْأَظْهَرُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ : أَنَّ ابْنَ عَمْرِ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ
ﷺ مَرَّتَيْنِ ، مَرَّةً بِتَقْدِيمِ الْحَجِّ ، وَمَرَّةً بِتَقْدِيمِ الصَّوْمِ ، فَرَوَاهُ عَلَى الْوَجْهَيْنِ فِي وَثْنَيْنِ ، فَلَمَّا رَدَّ
عَلَيْهِ الرَّجُلُ وَقَدَّمَ الْحَجَّ ، قَالَ ابْنُ عَمْرِ : لَا تَرُدُّ عَلَيَّ مَا لَا عِلْمَ لَكَ بِهِ وَلَا تَعْتَرِضُ بِمَا لَا
تَعْرِفُهُ ، وَلَا تَقْدَحُ فِيمَا لَا تَحْتَقِقُهُ ، بَلْ هُوَ بِتَقْدِيمِ الصَّوْمِ ، هَكَذَا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
وَلَيْسَ فِي هَذَا نَفْيٌ لِسَمَاعِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْآخَرَ . وَيَحْتَمِلُ أَنَّ ابْنَ عَمْرِ كَانَ سَمِعَهُ مَرَّتَيْنِ
بِالْوَجْهَيْنِ كَمَا ذَكَرْنَا ، ثُمَّ لَمَّا رَدَّ عَلَيْهِ الرَّجُلُ نَسِيَ الْوَجْهَ الَّذِي رَدَّهُ فَانْكَرَهُ . فَهَذَانِ الْاِحْتِمَالَانِ
هُمَا الْمَخْتَارَانِ فِي هَذَا . »

أَمَّا الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فَإِنَّهُ لَمْ يَرْجِعْ رَأْيَ النَّوَوِيِّ ، بَلْ مَالَ إِلَى قَوْلِ ابْنِ الصَّلَاحِ ، فَقَالَ فِي
الْفَتْحِ : ١ / ٥٠ « وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمَ مِنْ رِوَايَةِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِ بِتَقْدِيمِ
الصَّوْمِ عَلَى الْحَجِّ » قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : وَالْحَجُّ ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ ؟ فَقَالَ : ابْنُ عَمْرِ لَا صِيَامَ
رَمَضَانَ وَالْحَجَّ ، هَكَذَا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « انْتَهَى . فِي هَذَا اشْعَارُ بِأَنَّ رِوَايَةَ حَنْظَلَةَ
الَّتِي فِي الْبُخَارِيِّ مَرْوِيَةٌ بِالمَعْنَى ، أَمَّا لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ رَدَّ ابْنَ عَمْرِ عَلَى الرَّجُلِ لِتَعَدُّدِ
الْمَجْلِسِ ، أَوْ حَضَرَ ذَلِكَ ثُمَّ نَسِيَ ، وَبَعْدَ مَا جُوزَهُ بَعْضُهُمْ أَنْ يَكُونَ ابْنُ عَمْرِ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ
ﷺ عَلَى الْوَجْهَيْنِ . وَنَسِيَ أَحَدَهُمَا عِنْدَ رَدِّهِ عَلَى الرَّجُلِ .

وَوَجْهٌ بَعْدَهُ أَنْ تَطَّرَقَ النَّسِيَانُ إِلَى الرَّوَايَةِ عَنِ الصَّحَابِيِّ أَوْلَى مِنْ تَطَّرَقِهِ إِلَى الصَّحَابِيِّ ، كَيْفَ
وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمَ مِنْ طَرِيقِ حَنْظَلَةَ بِتَقْدِيمِ الصَّوْمِ عَلَى الْحَجِّ . وَلَأَبِي عَوَانَةَ - مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ =

* حديثٌ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ بِرَوَايَاتِهِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ ، وَغَيْرِهِ
عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (١) .

= حنظلة - أنه جعل صوم رمضان قبل . فتنبه دال على أنه يروي بالمعنى ، ويؤيده ما وقع عند البخاري في التفسير بتقديم الصيام على الزكاة . أفيقال : إن الصحابي سمعه على ثلاثة أوجه ؟

هذا مستبعد ، والله أعلم » ، وانظر جامع العلوم والحكم : (١ / ٩٥ - ١٠٢) .

(١) نص الرواية من صحيح مسلم : ١ / ٤٧ - ٤٨ (. . . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ، قَالَ : كُنْتُ أُرْتَجَمُ بَيْنَ يَدَيْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ تَسْأَلُهُ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ . فَقَالَ : إِنَّ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ الْوَفْدُ ؟ أَوْ مَنْ الْقَوْمُ ؟ » قَالُوا : رَبِيعَةُ . قَالَ : « مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ أَوْ بِالْوَفْدِ ، غَيْرَ خَرَّابٍ وَلَا السُّدَامِيِّ قَالَ : فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شَقِيَّةٍ بَعِيدَةٍ . وَإِنَّا بَيْنُنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضْرٍ . وَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَضَّلْ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا ، نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ . قَالَ : فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ ، وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ . قَالَ : أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدَهُ . وَقَالَ : « هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءُ الزُّكَاةِ ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ وَأَنْ تُؤَدُوا حُمْسًا مِنَ الْمَغْنَمِ » . وَنَهَاَهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمُرْقَاتِ . قَالَ شُعْبَةُ : وَرَبَّمَا قَالَ : التَّنْقِيرُ . قَالَ شُعْبَةُ : وَرَبَّمَا قَالَ : الْمُقْيَرُ . وَقَالَ : « أَحْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوا بِهِ مَنْ وَرَائِكُمْ » ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رَوَايَتِهِ « مَنْ وَرَاءَكُمْ » وَلَيْسَ فِي رَوَايَتِهِ الْمُقْيَرُ .

والحديث رواه البخاري في الايمان - باب أداء الخمس - ١ / ١٢٩ - ١٣٥ ، وفي العلم - باب تحريض النبي ﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الايمان ، وفي مواقيت الصلاة - باب قوله تعالى : ﴿ مَنبِيئِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ ﴾ ، وفي الزكاة - باب وجوب الزكاة ، وفي الجهاد - باب أداء الخمس من الدين ، وفي الأنبياء - باب نسبة اليمن إلى اسماعيل ، وفي المغازي - باب وفد عبد القيس ، وفي الأدب - باب قول الرجل : مرحباً ، وفي خبر الواحد - باب وصاة النبي ﷺ وفود العرب أن يبلغوا من وراءهم ، وفي التوحيد - باب قول الله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ .

وأما مسلم فقد أخرجه في كتاب الايمان - باب الأمر بالايمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين : حديث (١٧) ويلاحظ الروايات الأخرى ، وأبو داود في الأشربة - باب في الأوعية حديث رقم : « ٣٦٩٢ » ، والنزمذي في الايمان - باب ما جاء في اضافة الفرائض إلى الايمان حديث رقم : « ١٧٤١ » ، والنسائي في الايمان - باب أداء الخمس : ٨ / ١٢٠ ، وابن خزيمة في صحيحه - كتاب الزكاة : ٤ / ٦ حديث : « ٢٤٥ » و « ٢٤٦ » . وأحمد في المسند : ١٣ / ١١ رقم (٧٢٨٦) ، ١٤ / ١٧٢ رقم : « ٧٧٣٨ » تحقيق أحمد شاكر . وكتاب الأشربة : ٨٠ من حديث أبي هريرة .

« وأبو جَمْرَة » هذا هو بالجيم والراء المهملة ، وهو نصر بن عمران (١٣ ب) الضَّبَّيِّ البصري^(١) ، وليس / في الصحيحين بهذه الكنية أحد سوى نصر هذا .

وقد ذكرت في كتابي « معرفة علوم الحديث »^(٢) ، عن بعض الحفاظ : أن شُعبَةَ روي عن سبعةٍ كلِّهم : أبو حَمْرَة . عن ابن عباس ، وكلهم أبو حمزة بالحاء والزاي المنقوطة إلا واحداً هو بالجيم والراء المغفلة وهو : نصر بن عمران .

والفرق بينهم يُدرك بأن شُعبَةَ إذا أطلق وقال : عن أبي حمرة ، عن ابن عباس . فهو نصر بن عمران . وإذا روي عن غيره ممن هو بالحاء والزاي فهو يذكر اسمه أو نسبه ، والله أعلم .

قوله في الرواية الأولى^(٣) : « فقالوا : يا رسول الله إنا ، هذا الحي من ربيعة ، وقد حالت بيننا وبينك كُفار مُضَر » . الذي نختاره فيه نصب قوله : « الحي » على التخصيص .

(١) المؤلف والمختلف للدارقطني : ١ / الورقة : ٤٥ أ ، الاكمال ٢ / ٥٠٦ ، المشبه : ١ / ٢٤٧ ، التبصير : ١ / ٤٥٤ ، التاريخ الكبير : ٤ / ٢ / ١٠٤ ، الجرح : ٤ / ١ / ٤٦٥ ، تصحيفات المحدثين ٢ / ٨٨٩ تهذيب التهذيب ، ١٠ / ٤٣١ ، تقييد المهمل : الورقة : ٧٦ ب .

(٢) علوم الحديث : ٣٢٩ ، كما أشار الامام النووي في شرحه لمسلم : ١ / ١٨٠ إلى قول ابن الصلاح .

(٣) الرواية في صحيح مسلم : ١ / ٤٦ حديث رقم (٢٣) « .. عن أبي حمرة ، عن ابن عباس ، قال : قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا رسول الله إنا هذا الحي من ربيعة ، وقد حالت بيننا وبينك كُفار مُضَر . فلا نخلص إليك إلا في شهر الحرام . فمرنا بأمر نعمل به وندعوا إليه من وراءنا . قال : « أمركم بأربع . وأنهاكم عن أربع . الإيمان بالله (ثم فسرها لهم فقال) : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم . وأنهاكم عن الدباء ، والحتمم ، والنقيير ، والمقير » . زاد خلف : في روايته « شهادة أن لا إله إلا الله » وعقد واحدة » .

والخبر في قولهم : « من ربيعة » . ومعناه : إننا هذا الحَيَّ حي من ربيعة ، وقد جاء بعد في رواية أخرى : « إنا حَيُّ من ربيعة »^(١) ، والله أعلم .

قولهم : « ولا نَخْلُصُ^(٢) إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ » . صح هكذا في أصولنا باضافة شَهْرٍ إِلَى الْحَرَامِ . والقَوْلُ فِيهِ كَالْقَوْلِ فِي نِظَائِرِهِ مِنْ قَوْلِهِمْ : دار الآخرة ، ومسجد الجامع ، ونحو ذلك ، فعلى طريقة النحويين الكوفيين ، هو اضافة للموصوف إِلَى صِفَتِهِ ، وذلك عندهم سائغ ولا يُسَوِّغُ ذَلِكَ أَصْحَابُنَا النحويون ، البصريون ، ويقولون : تقدير ذلك : شَهْرُ الْوَقْتِ ، ومسجد المكان الجامع ، ودار الحياة الآخرة ، ونحو ذلك ، والله أعلم .

قوله ﷺ : « وَأَنْهَأَكُمُ عَنِ الدُّبَاءِ ، وَالْحَتِّمِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْمُقَيْرِ » . أما « الدُّبَاءُ »^(٣) : فهو بدل مغفلة مضمومة ، ثم باء مشددة ، بعدها مُدَّة ، وهو القرع .

وأما : « الْحَتِّمِ »^(٤) : فهو بالحاء المهملة ، والنون والتاء المشناة من فوق ، والميم ، على وزان « جَعْفَرٌ » ، وهو جمع حَتِّمَةٍ ، وقد اختلف في معناه على وجوه : أحدها وهو أقواها : إنه الجِرَارُ الخِضْرُ ، وذلك مَرَوِيٌّ عَنْ

(١) صحيح مسلم : ٤٨ / ١ . . عن أبي سعيد الخدري في حديثه هذا : أن أناساً من عبد القيس قدموا على رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا نبي الله إنا حي من ربيعة . . الحديث « حديث رقم : (٢٦) .

(٢) كذا في الأصل (ولا نخلص) ومثله في شرح النووي على مسلم : ١ / ١٨٢ ، والذي جاء في متن مسلم المطبوع : ١ / ٤٦ « فلا نخلص » . وكذا في « المتن » من شرح النووي على مسلم .

(٣) النهاية : ٢ / ٩٦ ، الفائق : ١ / ٤٠٦ ، تاج العروس : ١ / ٢٤٤ مادة (دبب) اكمال المعلم : ١ / الورقة : ٣١ ب .

(٤) النهاية ١ / ٤٤٨ ، الفائق : ١ / ٤٠٧ ، تاج العروس : ٨ / ٢٤٤ مادة (حتتم) (غريب الحديث لأبي عبيد : ٢ / ١٨١ ، اكمال المعلم : ١ / الورقة ٣١ ب - ٣٢ أ .

أبي هريرة رضي الله عنه في كتاب الأشربة من هذا الصحيح^(١) ، وقال به غير واحد من أهل اللغة والغريب .

وقيل : هو الجَرُّ الأَخْضَرُ والأَبْيَضُ . وقيل : الجَرُّ كَلَّهُ ، وَيَعْضُدُهُ مَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِي اللَّهِ عَنْهُمَا فِي هَذَا الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ : هِيَ «الْجَرَّةُ»^(٢) ، فَأُطْلِقُ . وقيل : هو الفخار كَلَّهُ ، وقيل : جِرار كانت يحمل فيها الخمر من مصر ، وقيل مِنَ الشَّامِ ، وقيل : جِرار كانت تُعْمَلُ مِنْ طِينِ قَدْ عُجِنَ بِشَعْرِ وَدَمٍ ، وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنْ عَطَاءٍ ، وقيل فِي ذَلِكَ غَيْرَ ذَلِكَ ، وَعَلَى هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ الْآخَرَيْنِ يَزِيدُ فِي عِلَّةِ النَّهْيِ النَّجَاسَةُ أَوْ خَوْفُ النَّجَاسَةِ^(٣) .

وأما «النَّقِيرُ»^(٤) : فَقَدْ فَسَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ لِهَذَا الْحَدِيثِ «بِأَنَّهُ جِذَعٌ يُنْقَرُ وَيُقَدَّفُ فِيهِ مِنَ الْقُطَيْعَاءِ ، أَوْ قَالَ مِنَ التَّمْرِ وَيُصَبُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ» .

«الْقُطَيْعَاءُ» : بِضَمِّ الْقَافِ وَبِالْمَدِّ عَلَى وَزَانِ «الْغُبَيْرَاءِ» .

وهي نوع من التمر يقال له : «السهريز» بالسين والشين وبضمهما وكسرهما .

(١) صحيح مسلم : (٣ / ١٥٧٧ - ١٥٧٨) ، كتاب الأشربة - باب النهي عن الانتباز في المزفت ، والدباء ، والحتتم ، والنقير ، وبيان أنه مسوخ وأنه اليوم حلال ما لم يصر سكرأ . حديث رقم : (٣٢) ، « عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : أنه نهى عن المزفت ، والحتتم ، والنقير . قال : قيل لأبي هريرة : ما الحتتم ؟ قال : الجرار الخضر » .

(٢) صحيح مسلم : (٣ / ١٥٨٣) ، كتاب الأشربة - باب النهي عن الانتباز في المزفت حديث رقم : (٥٦) « عن جبلة قال : سمعت ابن عمر يحدث قال : نهى رسول الله ﷺ عن الحتمة فقلت : ما الحتمة ؟ قال الجرة » ، وانظر الحديث رقم : (٥٧) من الصحيح .

(٣) وانظر اللسان : مادة « حتم » ، تهذيب الصحاح : ٢ / ٧٢٧ مادة « حتم » .

(٤) النهاية : ٥ / ١٠٤ ، الفائق : ١ / ٢٥ ، غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ١٨١ ، تاج العروس ٣ / ٥٨١ مادة « نقر » .

وأما « المُقَيَّر » . وفي رواية : « المُزَفَّت »^(١) ، فهو المطلِّي بالقَار والزَّفَّت .

وقد قيل : الزَّفَّت هو القَار ، وفي عُرفنا الزَّفَّت ، نوعٌ من القَار^(٢) ، وقد صح عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : « المُزَفَّت هو المُقَيَّر »^(٣) .
ثم إنَّ المعنى في النهي عن انتباز الحلوف في هذه الأوعية : إنَّ النيذ فيها يسرع إليه الاسكار ، وهو فساد ، وأيضاً فربما شربه بعد اسكاره مَنْ لم يطلع عليه بعد . ثم إنَّ هذا النهي نُسخَ بدلالة حديث بُرَيْدَةَ بن الخصيب ، وغيره في ذلك ، وسيأتي في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى وهو أعلم^(٤) .

/ قول أبي جَمْرَةَ في الرواية الثانية : « كُنْتُ أُتْرَجِمُ بَيْنَ يَدَيِ ابْنِ (١٤) عَبَّاسٍ ، وَبَيْنَ النَّاسِ »^(٥) .

كذا وقع فيما عندنا ، وفيه حَذْفٌ وتقديره : بين يَدَيِ ابْنِ عَبَّاسٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ .

وقوله : « أُتْرَجِمُ » فيه أنه كان يتكلم بالفارسية ، فكان يترجم لابن عباس ، عن ما يتكلم بها .

(١) صحيح مسلم : ١ / ٤٨ ، حديث رقم « ٢٤ » . وكذا صحيح مسلم : ١ / ٤٩ ، حديث رقم « ٢٦ » .

(٢) اللسان : ٥ / ١٢٤ مادة « قير » ، اللسان : ٢ / ٣٤ مادة « زفت » ، النهاية : ٢ / ٣٠٤ ، الفائق : ١ / ٤٠٧ ، تاج العروس : ٣ / ٥١٣ مادة « قير » وغير الحديث لأبي عبيد : ٢ / ١٨٢ ، الكامل : ١ / ٢٣٢ .

(٣) صحيح مسلم : ٣ / ١٥٨٣ كتاب الأشربة حديث رقم : ٥٧ .

(٤) انظر : المحلي : ٨ / ٢٩٥ وما بعدها المسئلة : (١١٠١) ، نيل الأوطار : ٩ / ٦٨ وما بعدها . الاعتبار في النسخ والمسخ من الآثار : (٤٠٨ - ٤٠٩) .

(٥) صحيح مسلم : ١ / ٤٧ - كتاب الايمان ، حديث رقم « ٢٤ » .. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ : كُنْتُ بَيْنَ يَدَيِ ابْنِ عَبَّاسٍ .. الْحَدِيثُ » .

وعندي أنّ معناه : أنه كان يُبلغ كلام ابن عباس إلى من خفيّ .
 عليه من الناس إمّا لزحامٍ منع من سماعه فأسمعهم ، وإمّا لاختصار منع من
 فهمه فأفهمهم ، أو نحو ذلك . واطلاقه ذكر الناس يُشعر بهذا ، ويبعد أن
 يكون المراد به الفُرسِيّ خاصّة وليست الترجمة مخصوصة بتفسير لغة أخرى ،
 وقد أطلقوا على قولهم : باب كذا وكذا ، اسم الترجمة لكونه يعبر عن ما
 يذكر بعده^(١) والله أعلم .

وقوله ﷺ : « مَرَجَبًا بالقومِ ، غَيْرَ خَزَايَا وَلَا النَّدَامِيَّ »^(٢) . هكذا وقع
 ها هنا بالألف واللام في « النَّدَامِيَّ » ، واسقاطهما في « خَزَايَا » . وقد روي
 باثباتهما فيهما^(٣) ، وباسقاطهما فيهما .

فقوله : « خَزَايَا »^(٤) : جمع خَزَيَان ، كحيارَى ، جمع خَيْرَان . وهو إمّا
 مِنْ قولهم : خَزَى الرَّجُلُ خَزَايَا ، إذا استحيى ، وإمّا مِنْ قولهم : خَزَى
 خَزِيًّا . إذا ذَلَّ وَهَانَ ، والأوّل اختيار أبي عبيد الهرويّ صاحب « الغريبين » .

وقوله : « وَلَا النَّدَامِيَّ » ، قطع بعضهم بأنّه جمع نادم ، وزَعَمَ أنّه جاز
 جمعه بهذه الصيغة على خلاف القياس اتباعاً لخزايَا . ولو أُفرد لم يجز فيه
 ذلك .

(١) نقل الامام النووي في شرح مسلم كلام ابن الصلاح هذا : ١ / ١٨٦ ، وكذا الحافظ ابن
 حجر في « الفتح » : ١ / ١٣٠ واختار القول الثاني الذي ذكره ابن الصلاح وقال : « قلت :
 الثاني أظهر ، لأنّه كان جالساً معه على سريره ، فلا فرق في الزحام بينهما إلا أن يحمل على
 أنّ ابن عباس كان في صدر السرير ، وكان أبو جَمْرَةَ في طرفه الذي يلي من يترجم
 عنهم . . . » . وانظر : اللسان : ١٢ / ٢٢٩ مادة « رجم » ، النهاية : ١ / ١٨٦ .

(٢) صحيح مسلم : ١ / ٤٧ ، حديث : « ٢٤ » .

(٣) قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » : ١ / ١٣٢ « ووقع في رواية النسائي من طريق قرة فقال :
 « مرجباً بالوفد ، ليس الخزايَا ولا النادمين » وهي للطبرانيّ من طريق شعبة أيضاً . » .

(٤) اللسان : ١٤ / ٢٢٧ مادة : « خزا » ، الفائق : ١ / ٢٨٠ ، ٣٣ ، النهاية : ٢ / ٣٠ ، تاج
 العروس : ١٠ / ١١٢ مادة « خزى » ، و« غريب الحديث » لأبي عبيد : ٤ / ٣٥٩ .

ومن نظائره قولهم : إِنِّي لَأَتِيهِ بِالْغَدَايَا وَالْعَشَايَا ، فجمعهم الغداء غدايا كان اتباعاً للعشايا ، ولو أفرد لم يجز .

ويجوز أن يكون جمع « ندمان » بمعنى نادم لا بمعنى نديم كما هو الأشهر فقد حكي صاحب « جامع اللغة »^(١) ، وصاحب « صحاح اللغة »^(٢) .
أنه يقال للنادم ندمان^(٣) .

فعلى هذا يكون ذلك جمعاً جارياً على الأصل . ثُمَّ إِنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ : أَنَّهُ لَمْ يَوْجَدْ مِنْكُمْ تَأْخِرَ عَنِ الْإِسْلَامِ وَلَا عِنَادَ وَلَا أَصَابَكُمْ أَسَارٌ وَسِبَاءٌ ، وَلَا مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا تَكُونُ لِأَجَلِهِ مُسْتَحْيِينَ ، أَوْ مُهَانِينَ وَنَادِمِينَ ، أَوْ نَحْوَ هَذَا^(٤) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قوله : « قَالَ وَأَمْرَهُمْ^(٥) بِأَرْبَعٍ . وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ . قَالَ : أَمْرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ، وَقَالَ : « هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وَصَوْمِ رَمَضَانَ ، وَأَنْ تَوَدُّوا خُمْسًا مِنَ الْمَغْنَمِ . »^(٦) .

فقوله : « أَمْرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ » ، إعادةً لذكر الأربع ، وَوَصَفَتْ لَهَا بِأَنَّهَا إِيْمَانٌ بِاللَّهِ . ثُمَّ فَسَّرَ « الْأَرْبَعِ » بِالشَّهَادَتَيْنِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالصُّوْمِ . فَهَذَا إِذَا مَوَافَقَ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى

(١) هو « محمد بن جعفر القزاز القيرواني ، أبو عبد الله » - تقدمت ترجمته .

(٢) هو « الامام أبو نصر اسماعيل بن حماد الجوهري . . توفي سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة ، وقيل في حدود الأربعمائة . » . بغية الوعاة : ١ / ٤٤٦ ، معجم البلدان : ٦ / ١٥١ - ١٥٩ .

(٣) الصحاح للجوهري : ٥ / ٢٠٤٠ مادة « ندم » .

(٤) وانظر : اللسان : ١٢ / ٥٧٣ مادة « ندم » ، النهاية : ٥ / ٣٦ ، الفائق : ٣ / ٤١٨ ، تاج العروس : ٩ / ٧٤ مادة « ندم » . « فتح الباري » : ١ / ١٣١ .

(٥) كذا في الأصل ، والرواية في صحيح مسلم : « فأمرهم » .

(٦) صحيح مسلم : ١ / ٤٨ حديث رقم : « ٢٤ » .

خمس»^(١) . ولتفسير «الاسلام» بخمس في حديث جبريل ﷺ على ما سبق تقديره ، من أن ما يُسمى إسلاماً يُسمى إيماناً ، وأن الإيمان والاسلام يجتمعان ويفترقان . وقد قيل : إنما لم يذكر الحج في هذا الحديث لكونه لم يكن قد فرض حينئذ ، والله أعلم .

وأما قوله : « أن تؤدّوا خُمساً »^(٢) . فليس عَطْفاً على قوله : « شهادة أن لا إله إلا الله » . فإنه يلزم منه أن يكون « الأربع » خُمساً . وإنما هو عطف على قوله : « وأمرهم بأربع » . فيكون مضافاً إلى « الأربع » لا واحداً منها . وإن كان واحداً من مطلق شعب الإيمان وحسن أن يُقرأ : وأن يؤدّوا بياء المغابية . ويجوز بقاء المُخاطبة .

وأما عدم ذكر « الصوم » في الرواية الأولى^(٣) ، فهو اغفالٌ من الراوي ، (١٤ ب) وليس من الاختلاف الصادر / من رسول الله ﷺ . بل من اختلاف الرواة الصادر من تفاوتهم في الضبط والحفظ على ما تقدم بيانه . فافهم ذلك وتدبره تجده إن شاء الله تعالى ممّا هدانا سبحانه لِحَلِّهِ من العُقَدِ والعُضَلِ ، والله أعلم .

قوله ﷺ : « وأخبروا به من وراءكم »^(٤) . ضبطنا هذا الأول : بكسر الميم من « من » .

وقوله : « قال أبو بكر : « من وراءكم » »^(٥) . هذا هو بفتح الميم من

(١) رواه البخاري في الإيمان - باب قول النبي ﷺ : « بني الإسلام على خمس » . ومسلم - باب أركان الإسلام رقم « ١٦ » ، والترمذي : باب بني الإسلام على خمس رقم « ٢٧٣٦ » ، والنسائي - باب كم بني الإسلام : ٨ / ١٠٧ من حديث « عبدالله بن عمر رضي الله عنه » .

(٢) مسلم : ٤٨ / ١ .

(٣) مسلم : ٤٦ / ١ حديث رقم : « ٢٣ » .

(٤) صحيح مسلم : ٤٨ / ١ حديث رقم « ٢٤ » .

(٥) نفس المصدر .

« مَنْ » ، وهما يرجعان إلى معنى واحد ، والله أعلم .

ومن الرواية الثالثة وما بعدها « أَشَجَّ عَبْدُ الْقَيْسِ »^(١) ، اسمه المنذر بن عائذ ، بالذال المنقوطة ، قطع به ابن عبد البر^(٢) ، وغير واحد .

وقيل : وبالعكس عائذ بن المنذر ، وقيل غير ذلك ، والأول أصح وأشهر^(٣) . وهو : الأشجَّ العَصْرِي ، مِنْ بَنِي عَصْر ، بالعين والصاد المهملتين المفتوحتين^(٤) ، والله أعلم .

« الْأَنَاءُ »^(٥) : مقصورة على وزن الخصاة ، وهي التثبت والتأني ، والله أعلم . قوله : « فِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ كَذَلِكَ »^(٦) - قيل : إن اسمه جهم بن قُثْم^(٧) ، بلغنا ذلك عن ابن أبي خَيْثَمَةَ^(٨) . وكانت الجراحة في ساقه ، والله أعلم .

(١) صحيح مسلم : ٤٨ / ١ .

(٢) الاستيعاب : ١٤٤٨ / ٤ .

(٣) الاستيعاب : ١٤٤٨ / ٤ ، أسد الغابة : ٢٦٧ / ٥ ، الاصابة : ٢١٦ / ٦ وتهذيب التهذيب : ٣٠١ / ١٠ .

(٤) المؤلف والمختلف للدارقطني : ١ / الصفحة « ٢٨٥ » ، الأنساب : ٨ / ٤٦٥ .

(٥) تاج العروس : ١٠ / ٢٣ مادة « أن ي » .

(٦) صحيح مسلم : ١ / ٤٩ حديث رقم : ٢٦ « ... قالوا : يا نبي الله ما علمك بالنقيير؟ قال : « بَلَى جِدْعٌ تَنْقَرُونَهُ ، فَتَقْدَفُونَ فِيهِ مِنَ الْقَطِيعَاءِ » (قال سعيد : أو قال : من التمر ، ثم تصبون فيه من الماء حتى إذا سكن غليانه شربتموه . حتى إن أحدكم (أو إن أحدهم) ليضرب ابن عمه بالسيف . قال : وفي القوم رجل أصابته جراحة كذلك . قال : وكنت أحبها حياة من رسول الله ﷺ . فقلت : فقيم نشرب يا رسول الله؟ قال : « في أسقية الأدم التي يلائ على أفواهما » قالوا : يا رسول الله إن أرضنا كثيرة الجرذان ، ولا تبقى بها أسقية الأدم .) (فقال نبي الله لأشجَّ عبد القيس « إن فيك لخصلتين يحبهما الله . الحلم والأناة » .

(٧) تجريد أسماء الصحابة : ١ / ٩٣ ، أسد الغابة : ١ / ٣٦٨ ، الاصابة : ١ / ٥٢٠ « فتح الباري » : ١ / ١٣٠ .

(٨) أي في تاريخ ابن أبي خيثمة ، كما في « الفتح » .

قولهم : « ففيم نَشْرَبُ يا رسولَ اللهِ ؟ قال : « في أسقيةِ الأدمِ التي يُلَاثُ »^(١) هو بالثاء المثلثة ، أي يلف ويُرْبَطُ^(٢) . وصحَّ في أكثر أصولنا ، بباء المضارعة التي هي للمذكر .

وفي الأصل الذي بخط العبدري : بالثاء التي هي للمؤنث ، والأول أقوى وتقديره ومعناه : يُلْفُ الخَيْطُ على أفواهاها ويُربطُ به .

وعلى الثاني : الأسقية تُلف على أفواهاها .

فقوله : « على أفواهاها » يكون بَدَلُ بعض من الأسقية ، كما تقول : ضربته على أسه .

ثم أن هذا تنبيه على أمر آخر خارج عن أمر الأوعية ، وهو ما جاء منصوصاً عليه في غير هذا الحديث ، من أمره ﷺ : « بايكاء السقاء »^(٣) ، مطلقاً سواء كان الموكي فيه نبيذاً ، أو ماءً ، أو غير ذلك ، وإلى هذا يرجع قوله ﷺ في الرواية الأخيرة : « وعليكم بالموكي »^(٤) ، أي بالسقاء الرقيق الذي يُوكى ، أي يربط فوه بالوكي ، وهو الخيط الذي يربط به .

(١) صحيح مسلم : ١ / ٤٩ ، حديث رقم : « ٢٦ » وجاء في الأصل : « ثلثات » ووضع كلمة « معا » فوقها .

(٢) النهاية : ٤ / ٢٧٥ ، تاج العروس : ١ / ٦٤٤ مادة « لوث » .

(٣) رواه مسلم في - كتاب الأشربة ، باب الأمر بتغطية الاناء ، رقم « ٢٠١٢ و ٢٠١٣ و ٢٠١٤ » والبخاري ١٠ / ٧٧ في - كتاب الأشربة ، باب تغطية الاناء ، وفي - بدء الخلق ، باب صفة ابليس وجنوده ، وباب قول الله تعالى : ﴿ وبث فيها من كل دابة ﴾ . وفي - الاستئذان ، باب لا تترك النار في البيت عند النوم ، وباب اغلاق الأبواب بالليل .

وأبو داود في الأشربة باب في ايكاء الأنية رقم : « ٣٧٣١ و ٣٧٣٢ و ٣٧٣٣ و ٣٧٣٤ » والحديث « عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسولَ اللهِ قال : « غَطُوا الاناء ، وأوكوا السقاء . »

(٤) مسلم : ١ / ٥٠ حديث رقم : « ٢٧ » .

وقوله : « الْمُوَكِّي »^(١) مقصود لا همزة فيه ، وإنما رخص في الأسقية لأنها لركة جلودها لا يسرع الفساد إلى (أن)^(٢) ينبذ فيها ، والله أعلم .

قوله : « إِنَّ أَرْضَنَا كَثِيرَ الْجِرْذَانِ »^(٣) : صحَّ في أصولنا « كثير » من غير تاء التأنيث . والتقدير فيه : إِنَّ أَرْضَنَا مَكَانَ كَثِيرِ الْجِرْذَانِ^(٤) .

ومن نظائره ، قول الله تبارك وتعالى : « إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ »^(٥) . والله أعلم .

قوله ﷺ : « وَتَذِيفُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطَيْعَاءِ »^(٦) - روي بالبدال المهملة ، وبالذال المعجمة . وهما لُغْتَانِ ، وكلاهما بفتح التاء .

وهو من ذَافٍ يذيف^(٧) ثُلَاثِيًّا .

ورواه بعض رواة مسلم : بضم التاء مع الذال المعجمة ، والمشهور فتحها وَذَافٍ يذُوفٌ ، بالواو واهمال الدال بمعنى ذلك ، صحيح معروف .

(١) اللسان : ١٥ / ٤٠٥ مادة « وكى » ، تاج العروس : ١٠ / ٣٩٨ مادة « وكى » غريب الحديث : لأبي عبيد : ١ / ١ / ٢٣٩ ، ٢ / ٢٠١ ، ٤ / ٨ ، الفائق : ١ / ٣٩٥ ، ٤٠٧ ، ٤ / ٧٨ ، النهاية : ٥ / ٢٢٢ ، ٢٢٣ .

(٢) ناقصة من الأصل ووضعتها كي يستقيم المعنى .

(٣) صحيح مسلم : ١ / ٤٩ حديث رقم : « ٢٦ » وجاء في النسخة المطبوعة « كثيرة » .

(٤) النهاية : ١ / ٢٥٨ ، القاموس المحيط : ١ / ٣٥١ ، اللسان : ٣ / ٤٨٠ مادة « جزذ » « والجزدان : جمع جزذ ، وهو الذَّكَرُ الكبير من الفأر » كما في النهاية .

(٥) سورة الأعراف الآية : ٥٦ . وقد نقل الامام النووي في شرح مسلم : ١ / ١٩٢ قول ابن الصلاح هذا .

(٦) صحيح مسلم : ١ / ٤٩ ، حديث رقم : « ٢٧ » « وتذيفون فيه من القطيعاء » . وقال : النووي في شرح مسلم : ١ / ١٩١ « أمَّا تَقْدُفُونَ ، فهو بناء مثناة فوق مفتوحة ، ثم قاف ساكنة ، ثم ذال معجمة مكسورة ، ثم فاء ، ثم نون ، كذا وقع في الأصول كلها في هذا الموضع ، ومعناه تَلْقُونَ فيه وترمون . » .

(٧) تاج العروس : ٦ / ١١٢ مادة « ذاف » . تاج العروس : ٦ / ١١١ مادة « دياب » ، اللسان : ٩ / ١١٢ مادة « ذيف » .

ومعنى « ذَافَ » الشيء خلطه بمائع ، واهمال الدال فيه أعرف في اللغة ، والله أعلم .

ثُمَّ إِنَّ مُسْلِمًا حَدَّثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : « أَخْبَرَنِي أَبُو قَزَعَةَ ، أَنَّ أَبَا نَضْرَةَ أَخْبَرَهُ ، وَحَسَنًا أَخْبَرَهُمَا أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ وَفَدَ عَبْدَ الْقَيْسِ / لَمَّا أَتَا النَّبِيَّ ﷺ . » (١)

الحديث .

فقوله : « أَنَّ أَبَا نَضْرَةَ ، وَحَسَنًا أَخْبَرَهُمَا ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ » .

إحدى المُعضلاتِ ، ولا عضال ذلك وقع فيه تغييرات من جماعة واهمة ، فمن ذلك : رواية أبي نعيم الأصبهاني الحافظ في « مستخرجه على كتاب مسلم » (٢) بإسناده « أَخْبَرَنِي أَبُو قَزَعَةَ ، أَنَّ أَبَا نَضْرَةَ وَحَسَنًا أَخْبَرَهُمَا أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ » . وهذا يلزم منه أن يكون أبو قزعة هو الذي أخبر أبا نضرة وحسناً عن أبي سعيد ، فيكون أبو قزعة هو الذي سمع من أبي سعيد ذلك .

وذلك منتفٍ ، والله أعلم .

ومن ذلك : أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْغَسَّانِيَّ صَاحِبَ « تَقْيِيدِ الْمَهْمَلِ » (٣) رَدَّ رِوَايَةَ

(١) صحيح مسلم : ١ / ٥٠ حديث رقم « ٢٨ » قال مسلم : « حدثني محمد بن بكار البصري ، حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج . ح وحدثني محمد بن رافع واللفظ له ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، قال : أخبرني أبو قزعة ، أَنَّ أَبَا نَضْرَةَ أَخْبَرَهُ ، وَحَسَنًا أَخْبَرَهُمَا ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ وَفَدَ عَبْدَ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ . جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاءَكَ ، مَاذَا يَصْلُحُ لَنَا مِنَ الْأَشْرِيَةِ ؟ فَقَالَ : « لَا تَشْرَبُوا فِي النَّقِيرِ » قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ . جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاءَكَ ، أَتَدْرِي مَا النَّقِيرُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، الْجِدْعُ يُنْقَرُ وَسَطُهُ ، وَلَا فِي اللَّذْبَاءِ ، وَلَا فِي الْحَتْمَةِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْمَوْكِي » .

(٢) : ١ / ١٩ .

(٣) تقييد المهمل : (ص ٢٨٩ - ٢٩٠) .

مسلم هذه . وقَلَّده في ذلك صاحب « المُعَلِّم »^(١) . ومن شأنه تقليده فيما يذكره من علم الأسانيد ، مع أنه لا يُسميه ولا يُنصفه ، وصوبهما في ذلك القاضي أبو الفضل عياض بن موسى فقال^(٢) أبو علي : الصواب في الإسناد عن ابن جُرَيْج ، قال : أخبرني أبو قَزَعَةَ ، أَنَّ أبا نَصْرَةَ وَحَسَنًا أَخْبَرَاهُ أَنَّ أبا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ . وذكر أنه إِنَّمَا قال : أَخْبَرَهُ ، ولم يَقُلْ : أَخْبَرَهُمَا ، لأنه رَدُّ الضمير إلى أبي نَصْرَةَ وَحَدَهُ ، وأسقط الحسن لموضع الإرسال ، فإنه لم يسمع من أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ولم يَلْقَهُ ، وذكر أنه بهذا اللفظ الذي ذكره خَرَّجَهُ أبو عَلِيٍّ بن السَّكَنِ^(٣) في « مُصَنَّفِهِ » باسناده قال : وأظنُّ هذا من اصلاح ابن السَّكَنِ .

وذكر الغَسَّانِيُّ أيضاً : أنه رواه كذلك أبو بكر البزار^(٤) في « مسنده الكبير » ، باسناده . وحكي عنه ، وعن عبد الغني بن سعيد الحافظ^(٥) : أنهما ذكرا أَنَّ حَسَنًا هذا هو الحَسَنُ البَصْرِيُّ .

وليس الأمر في ذلك على ما ذكروه ، بل ما أورده مُسلم في هذا الاسناد

(١) المُعَلِّم بفوائد مسلم : ١ / الورقة ٤٤ أ .

(٢) إكمال المُعَلِّم : ١ / الورقة ٣٣ ب .

(٣) هو « الحافظ الحجة أبو عليّ سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي ، نزيل مصر ، سمع أبا القاسم البغويّ ، وابن جوصاء ، ومنه عبد الغني الأزدي ، صنّف « الصحيح المنتقى » ، وكان ثقة حجة . توفي سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة » . ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٣ / ٩٣٧ - شذرات الذهب : ٣ / ١٢ - النجوم الزاهرة : ٣ / ٣٢٨ .

(٤) هو « الحافظ العلامة أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار البصري ، صاحب « المسند الكبير المعلّل » . توفي سنة اثنتين وتسعين ومائتين . » ترجمته في بغداد : ٤ / ٣٣٤ - تذكرة الحفاظ : ٢ / ٦٥٣ - شذرات الذهب : ١ / ٢٠٩ .

(٥) هو « الامام الحافظ أبو محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري ، كان امام زمانه في علم الحديث وحفظه ، ثقة مأموناً له كتاب « المؤتلف والمختلف » وغيره توفي سنة تسع وأربعمائة » ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٣ / ١٠٤٧ - العبر : ٣ / ١٠٠ .

هو الصواب وكما أورده رواه أحمد بن حنبل ، عن روح بن عبادة ، عن ابن جريج^(١) .

وقد انتصر له الحافظ أبو موسى الأصبهاني^(٢) ، وألّف في ذلك كتاباً لطيفاً تبجّح فيه باجاده وإصابته ، مع وهم غير واحد من الحُفَظ فيه .

فذكر : أنَّ حَسَنًا هذا هو الحَسَن بن مسلم بن يَنَاق^(٣) الذي روي عنه ابن جُريج ، غير هذا الحديث ، وأنَّ معنى هذا الكلام : أنَّ أبا نَضْرَةَ أخبر بهذا الحديث أبا قَزَعَةَ ، وحَسَن بن مسلم كليهما ، ثمَّ أكَّد ذلك بأنَّ أعَاد . فقال : أخبرهما أنَّ أبا سعيد أخبره يعني - أبو سعيد ، أبا نَضْرَةَ - وهذا كما تقول : إنَّ زيـداً جاءني وعمراً جاءني فقالا : كذا وكذا .

وهذا من فصيح الكلام ، واحتجَّ على أنَّ حَسَنًا فيه هو الحَسَن بن مسلم : بأنَّ سَلَمَةَ بن شبيب ، وهو ثقة ، رواه عن عبد الرزاق ، وعن ابن جُريج ، قال : « أخبرني أبو قَزَعَةَ ، أنَّ أبا نَضْرَةَ أخبره ، وحَسَن بن مسلم أخبرهما ، أنَّ أبا سعيد أخبره » الحديث .

رواه أبو الشيخ الحافظ^(٤) في كتابه « المخرّج على صحيح مسلم » .

(١) كتاب الأشربة للإمام أحمد : ٢٠ حديث رقم « ٨٦ » .

(٢) هو « الحافظ الكبير أبو موسى محمد بن عمر بن أحمد الأصبهاني المدني ، من مصنفاته الكتاب المشهور في « تنمة معرفة الصحابة » الذي ذيل به على أبي نعيم ، و « الأخبار الطوال » وغير ذلك ، توفي سنة إحدى وثمانين وخمسمائة » ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٣٣٤ - طبقات الجزري : ٢ / ٢١٥ - طبقات الشافعية الكبرى : ٦٥ / ١٦٠ .

(٣) « بفتح التحتانية وتشديد النون وآخره قاف .. ثقة من الخامسة .. / م د س ق » التقريب : ١ / ١٧١ .

(٤) هو « حافظ أصفهان ومسنّد زمانه الامام أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بابي الشيخ .. كان خيراً قانتاً صدوقاً مأموناً ثقة ، صنف « التفسير » و « الأحكام » وغير ذلك ، توفي سنة تسع وستين وثلاثمائة » ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٣ / ٩٤٥ - طبقات المفسرين للداودي : ١ / ٢٤٠ - شذرات الذهب : ٣ / ٦٩ .

وقد أسقط أبو مسعود الدمشقي وغيره ذكر حَسَن أصلاً من الإسناد ، لأنه مع إشكاله لا يدخل له في رواية الحديث .

وذكر الحافظ أبو موسى ما حكاه أبو علي الغساني في كتابه « تقييد المهمل » في ذلك ، وبين بطلانه ، وبطلان رواية من غير الضمير في قوله : « أخبرهما » ، وغير ذلك من تغيير ، ولقد أجاد وأحسن ، والله أعلم^(١) .

أبو قزعة^(٢) ، المذكور : اسمه سُويد بن حُجير ، مصغراً ، اسم أبيه ، وفي آخره راء مهملة ، وقزعة : بفتح الزاي ، قطع به صاحب « تقييد المهمل »^(٣) .

ووجد بخط ابن الأنباري^(٤) باسكانها . / وذكر ابن مكي في كتابه^(٥) (ب) « فيما تلحن^(٥) فيه » : أنَّ الإسكان هو الصواب^(٦) . والعلم عند الله تبارك وتعالى .

* حَدَّثَ مُسْلِمٌ : « عن أبي بكر بن أبي شَيْبَةَ ، وغيره ، عن وَكَيْع ، بإسناده ذكره ، عن أبي مَعْبُد ، عن ابنِ عباس ، عن مُعَاذِ بْنِ جَبَل ، ثم قال :

(١) نقل الامام النووي في شرح مسلم : ١ / ١٩٣ - ١٩٤ هذه الفقرة عن ابن الصلاح وقال : « هذا آخر كلام الشيخ أبي عمرو رحمه الله . وفي هذا القدر الذي ذكره أبلغ الكفاية . . » .

(٢) « أبو قزعة ، بمفتوحتين وسكون زاي وفتحها ويعين مهملة . . . بسكون زاي إن كان من قزح إذا أسرع ، وفتحها إن كان واحد القزح ، وهي السحاب المتفرقة ، والسكون أكثر » . المغني : ٢٠٣ .

(٣) « تقييد المهمل » : الورقة : ٨٨ / أ .

(٤) هو « الحافظ العلامة الأديب أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار النحوي ، صاحب ثعلب ، صنّف التصانيف ، روي عنه الدارقطني وغيره ، توفي سنة ثمان وعشرون وثلاثمائة » . ترجمته في : تاريخ بغداد : ٣ / ١٨١ - طبقات الحنابلة : ٢ / ٦٩ .

(٥) في الأصل « بمحن » ، فأنبت الصواب ، واسم الكتاب هو : « تثقيف اللسان ، وتلقيح الجنان » ، أو « ما تلحن فيه العامة » . وسيذكره ابن الصلاح مرة ثانية .

(٦) تثقيف اللسان وتلقيح الجنان : ١٩٥ .

قال أبو بكر : وربما^(١) قال وكيعٌ : عن ابن عباس ، أنَّ مُعَاذًا قال : بَعَثَنِي رسولُ اللَّهِ ﷺ . « (٢) .

هذا فيه مسألة لطيفة من علم الحديث ، وهي أن قوله : « عن ابنِ عباسٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ » . يُحْمَلُ عَلَى الاتِّصَالِ وَيُفِيدُ مَطْلَقَةَ سَمَاعِ ابْنِ عَبَّاسٍ لِذَلِكَ عَنْ مُعَاذٍ عِنْدَ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ .

وقوله : « إِنَّ مُعَاذًا » . هو دون ذلك في إفادة ذلك . فَإِنَّ فِيهِمْ جَمَاعَةً جعلوه في حُكْمِ الْمُتَنَقِّطِ وَالْمُرْسَلِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ فِيهِ السَّمَاعُ ، وَجُمْهُورُهُمْ عَلَى أَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَيْضًا عَلَى الاتِّصَالِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ فِيهِ الانْقِطَاعُ^(٣) ، وَقَدْ بَيَّنَّتِ الْمَسْئَلَةُ

(١) كذا في الأصل ، وجاء في صحيح مسلم : ٥٠٨ / ١ « ربَّما » .

(٢) نص الحديث في مسلم : ٥٠ / ١ - كتاب الإيمان ، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام حديث رقم : (٢٩) قال مسلم : « حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم جميعاً عن وكيع . قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن زكريا ياء بن إسحاق ، قال : حدثني يحيى بن عبدالله بن صيفي عن أبي معبد ، عن ابن عباس ، عن معاذ بن جبل . قال أبو بكر : ربما قال وكيع : عن ابن عباس ، أن معاذاً قال : بعثني رسول الله ﷺ . قال : « إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ . فَاذْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ . فَإِنَّهُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلَمْتُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تَتَّخِذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنَّهُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ ، فَإِيَّاكَ كَرَاهِمُ أَمْوَالِهِمْ ، وَأَتَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ » . وانظر الحديث : (٣٠) و(٣١) - رواياته في مسلم .

والحديث رواه البخاري أيضاً : ٣ / ٣٢٢ في الزكاة - باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة وباب وجوب الزكاة ، وباب أخذ الصدقة من الأغنياء ، وترد في الفقراء ، وفي المظالم - باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم ، وفي المغازي - باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع ، وفي التوحيد - باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى . وأبو داود في الزكاة - باب الكنز ما هو؟ وزكاة الحلبي ، رقم « ١٥٨٤ » ، والترمذي في الزكاة - باب ما جاء في كراهية أخذ المال في الصدقة رقم : « ٦٢٥ » ، والنسائي : ٥ / ٥٥ في الزكاة - باب اخراج الزكاة من بلد إلى بلد .

(٣) أشار ابن حجر رحمه الله تعالى في الفتح : ٣ / ٣٥٨ إلى أن رواية هذا الحديث جاءت في كل طرفها من مسند عبدالله بن عباس ، فقال : « إلا ما أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب وإسحاق بن إبراهيم ، ثلاثهم عن وكيع ، فقال فيه : « عن ابن عباس ، عن =

في كتاب « معرفة علوم الحديث »^(١) .

وأبو مَعْبَدَ المذكور : هو مولى ابن عَبَّاس ، واسمه : نَافِذ ، بالفاء
والذال المعجمة^(٢) ، وقد صحَّفه بعضهم .

وما في حديث مُعَاذِ هذا من ذكر بعضِ دَعَائِمِ الإسلامِ دون بعض ، هو
من تقصير الراوي على ما بَيَّنَّتهُ فيما سَبَقَ من نظائِرِه ، والله أعلم .

قوله : « حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامِ العَيْشِيُّ »^(٣) .

بَسْطَامُ : هو بكسر الباء ، وهو عجمي لا ينصرف .

قال ابن دريد^(٤) : ليس من كلام العرب^(٥) ، وقد وجدته أنا في كتاب
ابن الجواليقي^(٦) في « العجمي المَعْرَب » مصروفاً^(٧) ، وإنما يستقيم صرفه لو

مُعَاذِ بن جبل قال : بعثني رسول الله ﷺ فعلى هذا فهو من مسند معاذ ، وظاهر سياق
مسلم : أنَّ اللفظ مدرج . لكن لم أر ذلك في غير رواية أبي بكر فهو من مرسل ابن عباس ،
لكن ليس حضور ابن عَبَّاس لذلك ببعيد ، لأنه كان في أواخر حياة النَّبِيِّ ﷺ ، وهو إذا ذاك
مع أبويه بالمدينة ، وكان بعث معاذاً إلى اليمن سنة عشر قبل حج النبي ﷺ . .

(١) مقدمة ابن الصلاح : ٥١ .

(٢) المغني : ٢٥١ ، تهذيب التهذيب : ١٠ / ٤٠٤ .

(٣) صحيح مسلم : ١ / ٥١ حديث رقم (٣١) حدثنا أمية بن بسطام العيشي . حدثنا يزيد بن
زريع . حدثنا روح (وهو ابن القاسم) ، عن اسماعيل بن أمية ، عن يحيى بن عبدالله بن
صيفي ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن قال :
« إنك تقدم على قوم أهل الكتاب الحديث » .

(٤) هو الإمام أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي اللغوي توفي سنة إحدى وعشرين
وثلاثمائة . ترجمته في تاريخ بغداد : ٢ / ١٩٦ - معجم الأدباء : ١٨ / ١١٦ - بغية
الرواة : ١ / ٧٦ .

(٥) « الجمهرة » لابن دريد : ٣ / ٣١٠ ، ٥٠٢ .

(٦) هو « موهوب بن أحمد بن محمد بن الحسن بن الخضر أبو منصور الجواليقي النحوي
اللغوي ، صنف « شرح أدب الكاتب » ، وما تلحن فيه العامة » ، « ما عرب من كلام
العجم » وغير ذلك ، توفي سنة تسع وثلاثين وخمسمائة ، وقيل غير ذلك . ترجمته في :
معجم الأدباء : ١٩ / ٢٠٧ - بغية : ٢ / ٣٠٨ .

(٧) (المقرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم) : ٥٦ ، ولم أقف على النص في =

كان من العجمي الذي يدخله الألف واللام . وذلك بعيد .

والعَيْشي : بياء مثناة من تحت ، وشين مثناة ، وهو من بني عَيْش ،
قبيلة هكذا يقوله المحدثون من غير ألف (١) .

وقال خليفة بن خياط ، وغيره : هم بنو عايش بن مالك بن تيم الله بن
ثعلبة . فعلى هذا يكون ذلك من تخفيف النسب وتغايره .

وقد ذكر الحاكم أبو عبدالله الحافظ ، ثم أبو بكر الخطيب الحافظ : أن
العَيْشيين بالشين المثناة ، بصريون ، والعَبْسِيِّين بالباء الموحدة والسين
المهملة ، كوفيون . والعَنْسِيِّين بالنون والسين المهملة شاميون . وهذا على
الغالب ، والله أعلم .

« عَقِيل » (٢) الراوي عن الزهري : هو بضم العين المهملة وبالقاف (٣) ،
وهذا من المعروف عند أهل الحديث ، وإنما نذكر مثل هذا تعليماً لمن لم
يعان هذا الشأن ، والله أعلم .

قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه : « واللَّهِ لو مَنَعُونِي عِقَالاً كانوا
يؤدُّونَهُ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . » (٤) .

= النسخة المطبوعة وهو موجود في حاشية « ابن بري » على المُعَرَّب .

(١) الأنساب : ١٠٧ / ٩ « وجماعة ينتسبون إلى بني عايش ، وهم نزلوا البصرة وصارت محلة
تنسب إليهم ، منهم : وأمّية بن بسطام العيشي . . » .

(٢) مسلم : ١ / ٥١ حديث رقم : « ٣٢ » قال مسلم : « حدّثنا قتيبة بن سعد ، عن عقيل ، عن
الزهري ، قال أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ، عن أبي هريرة . .
الحديث » .

(٣) التقريب : ٢ / ٢٩ .

(٤) نص الحديث في مسلم : (١ / ٥١ - ٥٢) في الايمان - باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا :
لا إله إلا الله محمد رسول الله ، حديث رقم « ٢٠ » . ورواه البخاري ١٣ / ٢٥٠ - كتاب
الاعتصام بالكتاب والسنة - بساب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ حديث رقم : « ٧٢٨٤ »
و « ٧٢٨٥ » ، وباب وجوب الزكاة ، و ١٢ / ٧٥ في استتابة المرتدين - باب قتل من أبي قبول =

لا يُحْمَلُ الْعِقَالُ هَذَا عَلَى الَّذِي يُشَدُّ بِهِ الْبَعِيرُ وَيُعْقَلُ ، فَإِنَّهُ غَيْرُ وَاجِبٍ عَلَيْهِمْ . إِلَّا أَنْ يُقَالَ : كُنِيَ بِهِ عَنْ مَا يَسَاوِي عِقَالًا مِنَ الزَّكَاةِ ، وَقَدْ قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أئِمَّةِ الْفِقْهِ وَغَيْرِهِمْ - :

العِقالُ ها هنا : زكاةُ عام^(١) .

قال الشاعر :

سَعَى عِقَالًا فَلَمْ يَتْرُكْ لَنَا سَبْدًا فَكَيْفَ لَوْ قَدْ سَعَى عَمْرُو عِقَالَيْنِ^(٢) .

أراد مدة عقال فنصبه على الظرف^(٣) ، وَعَمْرٌ وَهَذَا هُوَ عَمْرُو بْنُ عْتَبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، وَلِأَنَّ عَمَّهُ مُعَاوِيَةَ عَلَى صَدَقَاتِ كَلْبٍ ، فَقَالَ فِيهِ قَائِلُهُمْ ذَلِكَ .

الفرائض وأبو داود في الزكاة حديث « ١٥٥٦ » والجهد باب على اما يقاتل المشركون حديث (٢٦٤٠) ، والترمذي في الايمان - باب ما جاء في امرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، حديث رقم : « ٢٦١٠ » ، والموطأ : ١ / ٢٦٩ في الزكاة - باب ما جاء في أخذ الصدقات والتشديد فيها ، والنسائي : ٥ / ١٤ في الزكاة ، باب مانع الزكاة .

ونص الحديث في مسلم : « عن أبي هريرة ، قال : لما توفي رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر بعده ، وكفر من كفر من العرب ، قال عمر بن الخطاب لأبي بكر : كيف تقاتل والناس ، وقد قال رسول الله ﷺ : « امرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فمن قال : لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه ، وحسابه على الله » .

فقال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة . فإن الزكاة حق المال ، والله . لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه . فقال عمر بن الخطاب فوالله ما هو إلا أن رأيت الله عز وجل قد شرح صدر أبي بكر للقتال . فعرفت أنه الحق . » .

(١) القاسموس المحيط : ٤ / ١٩ ، تساج العروس : ٨ / ٢٧ ، الغاية : ٣ / ٢٨٠ - ٢٨١ ، الفائق : ٣ / ١٤ ، « النهاية في غريب الحديث » لأبي عبيد : ٣ / ٢٠٩ ، اللسان : مادة « عقل » .

(٢) البيت : لعمر بن العدي الكلبى ، كما في التساج : ٨ / ٢٧ ، الفائق : ٣ / ١٤ ، غريب الحديث للخطابي : ٢ / ٤٦ .

(٤) الفائق : ٣ / ١٤ .

(٥) الكامل : ١ / ٣٩٢ ، دون عزولقاتله .

وذكر أبو العباس المبرّد في كتابه « الكامل » : أنّ المصدق إذا أخذ من مال الصدقة ما فيه ولم يأخذ ثمنه قيل : أخذ عقلاً ، وإذا أخذ ثمنه قيل : أخذ نقداً .

قال الشاعر :

(١٦ أ) / أتانا أبو الخطاب يَضْرِبُ طبله فَرُدُّ ولم يأخذ عقلاً ولا نقداً^(١) .

وذكر : أنّ الصحيح في العقال المذكور تفسيره بهذا .

وليس ذلك عندنا بالصحيح^(٢) ، والله أعلم .

« الدّارورديّ »^(٣) : عبد العزيز بن محمّد ، حروفه مهملة كلها ، وهو بدال مفتوحة ثم راء بعدها ألف ، ثم واو مفتوحة بعدها راء ساكنة ثم دال^(٤) .

والأثبت فيه : أنه نسب شاذ مسموع على غير القياس . وأنّه نسبة إلى اداربجرد^(٥) مدينة من فارس ، وهي بدال مهملة مفتوحة ، ثم راء بعدها ألف

(١) وانظر شرح الحديث في : شرح النووي على مسلم : (١ / ٢٠٦ - ٢١٠) ، إكمال المعلم : ١ / ٣٦ أ - فما بعدها . فتح الباري : « ١٢ / ٢٧٥ - ٢٨٠ » . غريب الحديث للخطابي : (٢ / ٤٦ - ٤٩) .

(٢) صحيح مسلم : ١٠ / ٥٢ حديث « ٣٤ » « حدثنا أحمد بن عبدة الضبيّ ، أخبرنا عبد العزيز (يعني الدراورديّ) ، عن العلاء . ح وحدثنا أمية بن بسطام ، واللفظ له ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا روح ، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، ويؤمنوا بي وبما جئت به ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم ، وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله . » .

(٣) وكذا في المغني : ١٠٣ .

(٤) « داربجرد : كورة بفارس نفيسة عمّرها دراب بن فارس ، معناه دراب كرد دراب : اسم رجل ، وكرد : معناه عمل ، فعربّ بنقل الكاف إلى الجيم . . . قال الزجاجيّ : النسبة إليها على غير قياسي ، يقال في النسبة إلى داربجرد ، ودراوردي . . . معجم البلدان : ٢ / ٤٤٦ ، وانظر الأنساب ٥ / ٢٩٥ ، واللباب : ١ / ٤٩٦ ، وتاج العروس : ٨ / ٧١ مادة « جرد » ط الكويت .

ثم باء موحدة مفتوحة ثم جيم مكسورة بعدها راء ساكنة ، ثم دال - ومنهم من يثبت فيها بعد الدال الأولى ألفاً أخرى .

وما ذكرناه من كون نسبة إلى دَرَايَجِرْد هو قول أهل العربية أو من ذكر ذلك منهم .

وممن قاله من أهل الحديث الحافظان : أبو حاتم بن حَبَّان البُستي (١) ، وأبو نصر الكلاباذي (٢) .

قال ابن حَبَّان : كان أبوه منها (٣) .

وقال الكلاباذي : كان جده منها (٤) .

وقال أبو حاتم السجستاني اللغوي (٥) : زَعَم الأصمعي (٦) : أن الدراورديّ الفقيه ، منسوب إلى درابجرد .

قال أبو حاتم : وهو منسوب على غير قياس . بل هو خطأ ، وإنما

(١) هو « الحافظ العلامة أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التيمي البستي ، توفي سنة أربع وخمسين وثلاثمائة » . ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٣ / ٩٢٠ - طبقات الشافعية الكبرى : ٣ / ١٣١ .

(٢) هو « الامام الحافظ أبو نصر أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلاباذي ، توفي سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة » . ترجمته في تاريخ بغداد : ٤ / ٤٣٤ ، تذكرة الحفاظ : ٣ / ١٠٢٧ .

(٣) مشاهير علماء الأمصار : ١٤٢ .

(٤) الجمع بين الصحيحين للقيسراني : ١ / ٣١٢ .

(٥) هو « أبو حاتم سهل بن محمد بن عثمان السجستاني ، من ساكني البصرة ، كان إماماً في علوم القرآن ، واللغة والشعر ، صنف « أعراب القرآن » و « لحن العامة » وغير ذلك ، توفي سنة خمس وخمسين ومائتين ، وقيل غير ذلك » . ترجمته : الفهرست لابن النديم : ١ / ٥٨ - بغية الوعاة : ١ / ٦٠٦ .

(٦) « هو عبد الملك بن قريب الأصمعي البصري ، مات سنة ست عشرة ومائتين ، وقيل غير ذلك . قال ابن حجر : صدوق سني » . ترجمته في تهذيب التهذيب : ٦ / ٦١٥ ، تقريب التهذيب : ١ / ٥٢٢ .

الصواب : دَرَابِيّ ، أو جَرْدِي ، ودَرَابِي أَجُود .

قلت : وليس من المرضي قول ابن قتيبة^(١) : إنه منسوب إلى دراورد ، وكذا قول الكلاباذي : دراورديّ ، هي درابَجَرْد^(٢) ، لأن ذلك مشعر بأنه غير مخصوص بالنسب ، وهو به مخصوص .

وقرأت بخط الحافظ أبي سعد السمعاني في كتابه « الأنساب » : أنه قد قيل إنه من أندرابة^(٣) .

قلت : وهذا لاثق بقول من يقول فيه : الأندراورديّ بزيادة همزة مفتوحة ونون ساكنة في أوله ، وهو قول أبي عبدالله البوشنجي^(٤) من أئمة الحديث وأدبائهم . وأندرابة : مدينة من عمل بلخ ، وقرية لمرو أيضاً .

أخبرني شيخنا المسند أبو الفتح منصور بن عبد المنعم حافِد الفَراوي بقراءتي عليه بنيسابور ، عن أبي جدّه أبي عبدالله الفَراوي وغيره ، عن أبوي عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني ، وسعيد بن محمد البَجيري ، وأبي بكر البيهقي ، قالوا : أخبرنا الحاكم أبو عبدالله الحافظ ، قال : سمعت أبا بكر محمد بن جعفر^(٥) يقول : سمعت أبا عبدالله البوشنجي غير مرة

(١) هو « الامام أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري الامام النحوي اللغوي .. توفي سنة ست وسبعين ومائتين » . ترجمته في : العبر : ٢ / ٥٦ ، شذرات الذهب : ٢ / ١٦٩ .

(٢) الجمع بين رجال الصحيحين : ١ / ٣١٢ .

(٣) الأنساب : ٥ / ٢٩٥ وانظر مذاكرة من الأقوال .

(٤) هو « أبو عبدالله محمد بن إبراهيم بن سعيد العبدي البوشنجي .. توفي سنة إحدى وتسعين ومائتين » . ترجمته في : اللباب : ١ / ١٨٧ ، العبر : ٢ / ٩٠ ، تذكرة الحفاظ : ٢ / ٦٥٧ .

(٥) هو « الامام الحافظ أبو بكر محمد بن جعفر بن الحسين الوراق المعروف بغندور ، سمع المقرئ والطحاوي ، ومنه الحاكم وغيره ، توفي سنة سبعين وثلاثمائة » ترجمته في تاريخ بغداد : ٢ / ١٥٢ - تذكرة الحفاظ : ٣ / ٩٦٠ - العبر : ٣ / ٧٣ .

يقول : عبد العزيز بن محمد الأندراوردي . والله أعلم .

« واقد بن مُحَمَّد العُمري »^(١) : بالقاف^(٢) ، وليس في الصحيحين واقد بالفاء ، أصلاً والله أعلم .

« حرملة بن يحيى التُّجيبِيُّ »^(٣) شيخ مسلم : منسوب إلى تُجَيْب^(٤) ، قَبيلةٌ من كِنْدَةَ . بضم التاء المشناة من فوق في أوله ، وتفتح أيضاً .

وبالضم هو عند أصحاب الحديث ، وكثير من الأدباء ، ولم يُجز فيه بعضهم إلا الفتح ، وليس ذلك بالقوي ، والله أعلم .

(١) مسلم : ١ / ٥٣ حديث رقم « ٣٦ » قال مسلم : « حدثنا أبو غسان المَسْمعي ، مالك بن عبد الواحد . حدثنا عبد الملك بن الصباح ، عن شعبة عن واقد بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر ، عن أبيه ، عن عبدالله بن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ » الحديث .

(٢) التقريب : ٢ / ٣٢٩ ، الخلاصة : ٣ / ١٢٧ ، المغني : ٢٦٣ .

(٣) صحيح مسلم : ١ / ٥٤ - كتاب الايمان ، باب الدليل على صحة اسلام من حضره الموت ، ما لم يشرع في النزع الأخير . . . حديث رقم : ٣٩ قال مسلم : « وحدثني حرملة بن يحيى التُّجيبِي ، أخبرنا عبدالله بن وهب قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب . قال : أخبرني سعيد بن المسيب ، عن أبيه ، قال : لما حضرت أبا طالب الوفاة ، جاءه رسول الله ﷺ ، فوجد عنده أبا جهل ، عبدالله بن أبي أمية بن المغيرة ، فقال رسول الله ﷺ : « يا عم : قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله » فقال أبو جهل وعبدالله بن أبي أمية : يا أبا طالب : أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ويعيد له المقالة ، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم : هو علي ملة عبد المطلب ، وأبى أن يقول : لا إله إلا الله . فقال رسول الله ﷺ : « أما والله لاستغفرن لك ما لم أنه عندك » فأنزل الله عز وجل : ﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم ﴾ التوبة : ١١٣ وأنزل الله تعالى في أبي طالب ، فقال لرسول الله ﷺ : ﴿ إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء وهو أعلم بالمهتدين . ﴾ القصص : آية ٥٦ . وأخرجه احمد في المسند : ٢ / ٤٣٤ ، والترمذي : ٥ / ٣٤١ في التفسير .

(٤) الأنساب : ٣ / ٢٤ - ٢٥ ، المؤلف والمختلف للدارقطني : ١ / الورقة : ١٠ أ ، الاكمال :

١ / ٢١٤ ، التبصير : ١ / ٦٩ .

وَحَرْمَلَةٌ هَذَا هُوَ صَاحِبُ الشَّافِعِيِّ الَّذِي يَذْكُرُهُ أَصْحَابُهُ فِي
مُصَنَّفَاتِهِمْ^(١) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ذَكَرَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ « الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ » فِي وَفَاةِ أَبِي طَالِبٍ ، وَلَمْ يَرَوْهُ
عَنْ أَحَدٍ إِلَّا ابْنَهُ سَعِيدَ بْنِ الْمُسَيَّبِ الْفَقِيهَ الْفَاضِلَ وَالْمَشْهُورَ فِيهِ فَتَحَ الْيَأْسَ مِنْهُ
وَوَجَدَتْ إِلَّا أَبَا عَامِرَ الْعَبْدَرِيِّ الْحَافِظَ الْأَدِيبَ ، وَقَدْ ضَبَطَهُ بِخَطِّهِ بِفَتْحِ الْيَأْسِ
وَبَكْسَرِهَا مَعًا . وَهَذَا غَرِيبٌ مُسْتَطَرَفٌ ، وَكَذَلِكَ مَا حَكَاهُ الْقَاضِي عِيَاضُ
الْيَحْصِييُّ عَنْ شَيْخِهِ الْقَاضِي الْحَافِظِ أَبِي عَلِيٍّ الصَّدْفِيِّ^(٢) ، عَنْ ابْنِ
الْمَدِينِيِّ .

(١٦ ب) قَالَ عِيَاضُ^(٣) : وَوَجَدْتَهُ بِخَطِّ مَكِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَاتِبٍ / أَبِي
الْحَسَنِ الْقَاسِيَّ بِسَنَدِهِ عَنْ ابْنِ الْمَدِينِيِّ : أَنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ يَفْتَحُونَ بَاءَهُ ، وَأَهْلَ
الْمَدِينَةِ يَكْسِرُونَهَا . قَالَ الصَّدْفِيُّ : وَذَكَرْنَا : أَنَّ سَعِيدًا كَانَ يَكْرَهُ أَنْ تَفْتَحَ
الْيَأْسَ مِنْ اسْمِ أَبِيهِ . قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ : وَأَمَّا غَيْرُ وَالِدِ سَعِيدٍ فَبَفَتْحِ الْيَأْسِ مِنْ
غَيْرِ خِلَافٍ مِنْهُمْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ فِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٤) : « لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ .
يَقُولُونَ : إِنَّمَا حَمَلْتُهُ ، عَلَى ذَلِكَ الْجَزْعِ ، لِأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ » .

الرِّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ فِيهِ بَيْنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ « الْجَزْعُ » بِالْجِيمِ وَالزَّيَّ
الْمَنْقُوطَةِ . وَذَكَرَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ مُصَنِّفِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ، وَأَهْلِ اللُّغَةِ : أَنَّ

(١) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ : ٢ / ١ / ٦٩ ، الْجَرْحُ ١ / ٢ / ٢٧٤ ، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ : ٢ / ٢٢٩ ،
طَبَقَاتُ الشَّافِعِيِّ الْكَبِيرِ : ٢ / ١٢٧ .

(٢) « هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسِينُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَيْرَةَ الْأَنْدَلِسِيِّ اسْتَشْهَدَ سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ
وِخْمَسْمَائَةَ » . تَرْجَمْتَهُ فِي تَذَكَّرَةِ الْحَفَاطِ : ٤ / ١٢٥٢ - الصَّلَاةُ : ١ / ١٤٤ .

(٣) إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ : ١ / ٦١ أ - ب وَمَشَارِقُ الْأَنْوَارِ : ١ / ٣٩٩ ، وَانظُرْ شَرْحَ مُسْلِمٍ لِلنَّوَوِيِّ :
٢١٣ / ١ .

(٤) مُسْلِمٌ : ١ / ٥٥ حَدِيثٌ رَقْمٌ « ٤٩ » .

« الخَرَاع » بالخاء المعجمة والراء المهملة المفتوحتين ، منهم أبو عبيد الهروي^(١) ، وأبو القاسم الزمخشري^(٢) وغيرهما .

و « الخَرَاع » : الضَّعْف ، قال الأزهري : وقيل : الخَرَاع ، الدهش^(٣) .

أخبرنا شيخنا أبو الفتح بن أبي المعالي الفراوي بنيسابور قراءةً عليه ، قال : أخبرنا جدِّي الإمام أبو عبد الله الفراوي ، أخبرنا أبو الحسن عبد الغافر بن محمد الفارسي ، أخبرنا الامام أبو سليمان حمَّد بن مُحمَّد الخطَّابي البُستي رحمه الله ، قال ما نصه في موت أبي طالبٍ أَنَّهُ قال : « لولا أَن تُعَيِّرني قُرَيْش ، فتقول : أدركه الجَرَاع لأقررت بها عَيْنك » .

وكان أبو العباس ثعلب يقول : إِنَّمَا هو « الخَرَاع » يعني - الضَّعْف والخَوْر - . ذكره الخطَّابي هكذا مقتصرًا عليه في فصل . قال في ترجمته :

هذه ألفاظ من الحديث يرويها أكثر الرواة والمحدثين ملحونة ومحرَّفة أصلحناها لهم ، وفيها حروف تحتمل وجوها اخترنا منها أبينها وأوضها .

والله موفق للصواب^(٤) .

ذكر مسلم : حديث عثمان بن عفَّان رضي الله عنه : « أَن رسول الله ﷺ قال : من مات وهو يَعْلَم أَن لا إِلَه إِلاَّ اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ . »^(٥) .

(١) غريب الحديث لأبي عبيد : ٤ / ١٦٠ .

(٢) الفائق : ١ / ٣٦٥ .

(٣) تهذيب اللغة : ١ / ١٦٣ .

(٤) أنظر : النهاية ٢ / ٢٣ ، تاج العروس : ٥ / ٣١٥ مادة « خراع » . وقول الخطَّابي في غريب الحديث : ١ / ٤٩١ .

(٥) مسلم : ١ / ٥٥ - كتاب الايمان ، باب الدليل على أَن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً حديث رقم : ٤٣ .

هذا وسائر الأحاديث الواردة في معناه حجة على الخوارج^(١) القائلة :
بتكفير مرتكبي الكبائر وتخليدهم في النار ، وعلى المعتزلة^(٢) القائلة :
بتخليدهم فيها من غير تكفير . ولا حجة فيه للمرجئة^(٣) الزاعمة : أنه لا
يعذب مع الاسلام بمعصية ، كما لا ينجم مع الكفر بطاعة لأنه ليس فيه أكثر
من اثبات أصل دخوله الجنة وكل مسلم يدخل الجنة وإن لبث في النار ما
لبث ، والنصوص متظاهرة في اصلاء من لم يُعَف عنه من أهل الكبائر
المسلمين نار جهنم ، عافانا الله الكريم سبحانه .

وقوله : « وهو يَعْلَمُ » لا يحملنا على مخالفة الفقهاء وسائر أهل السنة
في قولهم : إنه لا يصير مسلماً بمجرد المعرفة بالقلب دون النطق بالشهادتين
إذا كان قادراً عليه . لأنَّ اشتراط ذلك ثابتٌ بَيِّنَةٌ أحاديثُ أخر^(٤) .

منها حديثُ عبادة بن الصّامت المذكور في الكتاب بعد هذا : « من قال
أشهد أن لا إله إلا الله^(٥) » إلى آخره برواياته .

(١) الخوارج : « الذين أنكروا على عليّ التحكيم ، وتبرؤا منه ومن عثمان وذريته ، وقتلوهم فإن
أطلقوا تكفيرهم فهم الفلاة منهم » . هدي الساري : ٤٥٩ .

(٢) « المعتزلة : هم عمرو بن عبيد ، وواصل بن عطاء الغزال وأصحابهما ، سموا بذلك لما
اعتزلوا الجماعة بعد موت الحسن البصري رحمه الله أوائل المائة الثانية ، وكانوا يجلسون
معتزلين فيقول قتادة وغيره : أولئك المعتزلة ، وقيل : إنَّ واصل بن عطاء هو الذي وضع
أصول مذهب المعتزلة وتابعه عمرو بن عبيد تلميذ الحسن البصري ، فلمَّا كان زمن هارون
الرَّشيد صَنَّف لهم أبو انهذيل كتابين وبين مذهبهم على الأصول الخمسة التي سموها : العدل
والتوحيد ، وانفاذ الوعيد ، والمنزلة بين المنزلتين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » .
شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز : ٥٨٨ - ٥٨٩ .

(٣) « الأرجاء : بمعنى التأخير ، وهو عندهم على قسمين منهم من أراد به تأخير القول في الحكم
في تصويب إحدى الطائفتين الذين تقاتلوا بعد عثمان ، ومنهم من أراد تأخير القول في الحكم
على من أنظى الكبائر وترك الفراض بالنار ، لأن الايمان عندهم : الاقرار والاعتقاد ، ولا يضر
مع العمل مع ذلك » . هدي الساري : ٤٥٩ .

(٤) أنظر الفتاوى الكبرى لشيخ الاسلام ابن تيمية ٧ / ١١٦ وما بعدها .

(٥) مسلم : ١ / ٤٧ . « .. حدثنا عبادة بن الصامت ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال =

يبقى أن يُقال : كيف عُلقَ دخول الجنة بِمُجَرَّد قول : « لا إله إلا الله » وهو لا يصير مسلماً ، ومن أهل الجنة بِمُجَرَّد ذلك على ما لا يخفى ؟

وجوابه^(١) : أن من الجائز في هذا الحديث وأشبهاهه أن يكون ذلك اقتصاراً من بعض الرواة نشأ من تقصيره في الحفظ والضبط لا من رسول الله ﷺ بدلالة مجيء تمام ذلك في غير ذلك من الروايات والأحاديث عن رسول الله ﷺ ، وقد قررنا نحو هذا فيما سبق .

وجائز أن يكون اختصاراً من رسول الله ﷺ فيما خاطب به كفّار العرب عبدة الأوثان الذين كان توحيدهم لله تبارك وتعالى مضموناً^(٢) بسائر ما يتوقف عليه الإسلام ، ومستلزماً له والكافر إذا / كان لا يقز بالوحدانية كالوثني^(٣) ، (١٧ أ) والثنوي^(٤) ، فقال : لا إله إلا الله وحاله الحال التي حكيناها حُكم باسلامه . ولا نقول والحالة هذه ما قاله بعض أصحابنا : من أن من قال : لا إله إلا الله ، يُحکم باسلامه ، ثم يجبر على قبول سائر الأحكام . فإنّ حاصله راجع إلى أنه يُجبر جِئْتِيذٍ على اتمام الاسلام ويُجعل حُكمه حُكم المُرتد إن لم

= أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمد عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله وابن أمته وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه ، وأن الجنة حق ، وأن النار حق ، أدخله الله من أي أبواب الجنة الثمانية شاء « حديث رقم (٤٦) .

(١) نقل الإمام النووي في شرحه لمسلم كلام ابن الصلاح هذا : ١ / ٢٢٠ - ٢٢١ .

(٢) في شرح مسلم للنووي : ١ / ٢٢١ « مصحوباً » .

(٣) الوثني « هو الذي يعبد الأصنام ، وقال ابن الأثير : الفرق بين الوثن والصنم أنّ الوثن كلّ ما له جثة محمولة من جواهر الأرض أو من الخشب والحجارة ، كصورة آدمي تعمل وتنصب فتعبد . والصنم : الصورة بلا جثة . ومنهم من لم يفرق بينهما ، وأطلقهما على المعنيين » . . النهاية : ٥ / ١٥١ ، وانظر تاج العروس ٩ / ٣٥٨ مادة « وثن » .

(٤) « الثنوية : مذهب يزعم أتباعه أنّ النور والظلمة أزليان ، فهم بخلاف المجوس الذين قالوا : بحدوث الظلام ، وفما زعمته الثنوية أنّ الظلمة والنور يختلفان في الجوهر والطبع والفعل والحيز والمكان والأجناس والأبدان والأرواح . » .

يفعل من غير أن يصير بذلك مسلماً^(١) في نفس الأمر ، وفي أحكام الآخرة .
والله أعلم .

ومن وصفنا حالة مُسْلِمٍ في نفس الأمر ، وفي أحكام الآخرة والله أعلم .
وإذ وضع أنه لم يبق للمرجئة في حديث عثمان وأمثاله متمسك فوراءه أحاديث
أوردها مسلم وغيره فيها اعضاء وللمرجئة بما اغترار منها حديث عبادة بن
الصامت وغيره : « من شهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، حَرَّمَ
الله عليه النَّارَ »^(٢) .

* ومنها حديث معاذ : « إِنَّ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذَّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ
به »^(٣) .

(١) في شرح مسلم للنووي : ١ / ٢٢١ « أن يحكم باسلامه » .

(٢) مسلم : ١ / ٥٧ - ٥٨ حديث رقم : (٤٧) .

(٣) كذا رواه ابن الصلاح ولم أقف عليه بهذا اللفظ فلعله رواه في « المعنى » ونص الحديث في
مسلم : ١ / ٥٨ حديث : (٤٨) « حدثنا أنس بن مالك عن معاذ بن جبل ، قال : كنت ردف
النبي ﷺ ليس بيني وبينه إلا مؤخرة الرجل ، فقال : « يا معاذ بن جبل » قلت : لبيك رسول
الله وسعديك ، ثم سار ساعة ، ثم قال : « يا معاذ بن جبل » قلت : لبيك رسول الله
وسعديك . ثم سار ساعة ثم قال : « يا معاذ بن جبل » قلت : لبيك رسول الله وسعديك .
قال : « هل تدري ما حق الله على العباد ؟ قال : قلت : الله ورسوله أعلم . قال : « فإن
حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً » ثم سار ساعة . ثم قال : « يا معاذ بن
جبل » قلت : لبيك رسول الله وسعديك ، قال : « هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا
ذلك » قال : قلت : الله ورسوله أعلم . قال : « أن لا يعذبهم » .

ورواه البخاري في كتاب العلم : ١ / ٢٢٦ باب من خصَّ بالعلم قوماً دون قوم حديث
رقم : « ١٢٨ » ، وفي كتاب الجهاد : ٦ / ٥٨ باب اسم الفرس ، حديث رقم :
« ٢٨٥٦ » .

وفي كتاب اللباس : ١٠ / ٣٩٧ - باب ارداف الرجل خلف الرجل حديث رقم : « ٥٩٦٧ »
وفي كتاب الاستئذان : ١١ / ٦٠ - باب من أجاب بلييك وسعديك . حديث رقم :
« ٦٢٦٧ » وفي كتاب الرقاق : ١١ / ٣٣٧ - باب من جاهد نفسه في طاعة الله ، حديث
رقم : « ٦٥٠٠ » وفي كتاب التوحيد : ١٣ / ٣٤٧ - باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى =

وهذا كله يوجب بظاهرة أن لا يدخل النار مُسَلِّمَ قَطٍّ ولا سبيل إلى القول بذلك للنصوص التي لا يُستطاع دفعها .

وقد أُجيب عن ذلك بأجوبة ، منها ما حُكي عن جماعة من السلف : إنَّ هذا كان قبل أن تنزل الفرائض وأحكام الأمر والنهي .

ولسنا نرتضي هذا إذ منها ما يُعلم بالنظر إلى حال الراوي له كونه بعد تنزل الأحكام .

ومنها : أنَّ المرادَ منها من شهد بالشهادتين وأدى حقهما وفرائضهما ، حُكيَ ذلك عن الحسن البصري . ومنها قول من قال : إنَّ ذلك ورد فيمن قال عند التوبة ، ومات بعدها على ذلك .

ولي في ذلك وجهان متجهان هما أقرب إلى الفاظ الأحاديث واللَّه الموفق العاصم . أحدهما : أنَّ معناها حرَّم الله عليه نارُ جهنم الخالدة ، وحقَّ على الله أن لا يعذبه بالخلود فيها ، وحسن اطلاق ذلك بهذا المعنى لكونه واقعاً في مقابلة الشرك الموجب للنار بوصف الخلود^(١) فتكون النار والعذاب المطلقان فيه راجعين إلى النار والعذاب بذلك الوصف الذي هو وصف الخلود .

الثاني : أنَّ المراد فجزاءه تحريم النار عليه ، أو أن لا يعذبه ثم قد لا يقع الجزء المعارض من المعصية منع منه واطلاق ذلك كاطلاق ضده في ضده كما في قوله تبارك وتعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا . ﴾^(٢) ، وقوله ﷺ فيمن قتل نفسه إنه « في نار جهنم خالداً فيها

= توحيد الله تبارك وتعالى ، حديث رقم : « ٧٣٧٣ » . ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة « ٧٣ : ١ » كما في تحفة الاشراف : ٨ / ٣٩٨ .

(١) بعدها كلمة : « الذي هو » ولكن شعب عليها .

(٢) النساء الآية : ٩٣ .

أبدأ»^(١) ، أي فجزاؤه ذلك ، ثمّ قد لا يُجازي به لمعارض من العفو يمنعه منه .

وقد يعبر الفقيه عن هذا المعنى بأن يقول : المقصود بهذه الأحاديث اثبات كون الاسلام سبباً لتحريم النار عليه والسبب قد يتخلف مسببه لمانع . والله ورسوله أعلم بالمراد من ذلك^(٢) .

أخرج مسلم حديث^(٣) «عبيد الله الأشجعيّ ، عن مالك بن مغول ، عن

(١) الحديث رواه مسلم : ١ / ١٠٣ - كتاب الايمان ، باب غلظ تحريم قتل الانسان نفسه ، وإن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة . حديث رقم : « ١٧٥ » ونصه : « عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من قتل نفسه بحديدة فحديده في يده يتوجأ لها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلدّاً فيها أبداً . ومن شرب سماً فقتل نفسه فهو يتحسّاه في نار جهنم خالداً مخلدّاً فيها أبداً ، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالداً مخلدّاً فيها أبداً . » .

ورواه البخاري : ١٠ / ٢٦١ في الطب - باب شرب السم والدواء به وما يخاف منه والخيث ، والترمذي - في الطب - باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو غيره ، رقم : « ٢٠٤٤ » و « ٢٠٤٥ » ، وأبوداود - في الطب ، باب في الأدوية المكروهة رقم : « ٣٨٧٢ » . والنسائي - في الجنائز ، باب ترك الصلاة على من قتل نفسه : ٤ / ٦٦ و ٦٧ .

(٢) انظر شرح الحديث في « فتح الباري » الأجزاء والصفحات المتقدمة في تخريج الحديث قبل قليل . و « الفتح » : ١ / ٢٢٦ - ٢٢٧ ، وعمدة القاري للعيني : ١٠ / ٦٣٧ و ١٠ / ٣١٧ و ٦ / ٥٩٨ و ١٠ / ٤٩٧ و ١١ / ٥١٥ و ١ / ٦١٧ .

وإكمال المعلم : ١ / ٣٨ ب وما بعدها . وانظر ما كتبه شيخ الاسلام ابن تيمية حول هذا الموضوع في كتابه « الايمان . » : « ص ٢٠٧ » فما بعدها .

(٣) رواه مسلم في - كتاب الايمان ، باب الدليل على أنّ من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً . حديث رقم : « ٤٤ » - . حدثنا عبيد الله الأشجعي ، عن مالك بن مغول ، عن طلحة بن مصرف ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : كنا مع النبي ﷺ في مسير . قال : فنفتت أزد القوم ، قال : حتى هم ينحروا بعض حامائلهم ، قال : فقال عمر : يا رسول الله لو جمعت ما بقي من أزواد القوم ، فدعوت الله عليها ، قال ففعل . قال : فجاء ذو البريرة ، وذو التمر بتمرة . قال : وقال مجاهد : وذو النّواة بنواة . قلت : وما كانوا يصنعون بالنّوى ؟ قال : كانوا يمصونه ويشربون عليه الماء . قال : فدعا عليها ، حتى ملأ القوم أزودتهم . قال فقال عند ذلك : « أشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله . لا يلقي الله بهما عبد غير شاك فيهما ، إلاّ دخل الجنة » . صحيح مسلم : « ١ / ٥٥ - ٥٦ » .

طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) فِي مَسِيرٍ ، قَالَ : فَفِيَدْتُ أَرْوَادَ الْقَوْمِ . قَالَ : حَتَّى هَمَّ بِنَحْرِ (بَعْضِ) (٢) حَمَائِلِهِمْ . إِلَى آخِرِهِ .

هذا الحديث مما استدركه الدارقطني وعلله (٣) : من جهة أنَّ أبا أسامة وغيره رَوَوْه عن مالك بن مغول ، عن طلحة ، عن أبي صالح مرسلًا .

وقد أخرجه مُسْلِمٌ أيضاً من حديث الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد (٤) .

فتكلم عليه الدارقطني أيضاً ، وذكر أنه : اختلف فيه / على الأعمش ، (١٧ ب) فقيل فيه أيضاً عنه عن أبي صالح ، عن جابر وكان الأعمش يشك فيه (٥) .

وهذا الاستدراك من الدارقطني مع أكثر استدراكاته على الشيخين قدح في أسانيدهما غير مُخْرَجٍ لمتون الحديث من حيزِ الصحة .

فذكر في هذا الحديث أبو مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي الحافظ (٦) فيما « أجاب به الدارقطني عن استدراكاته على مسلم » (٧) : أنَّ الأشجعي ثقة

(١) كذا في الأصل وفي صحيح مسلم المطبوع : ١ / ٥٥ « النبي » ﷺ . نسخة محمد فؤاد عبد الباقي . وكذا في المتن المطبوع مع شرح النووي .
وجاء في شرح النووي : ١ / ٢٢١ « رسول الله ﷺ » .

(٢) ناقصة من الأصل ، وذكرت في صحيح مسلم : ١ / ٥٥ ، وكذا في شرح النووي : ١ / ٢٢٣ فأثبتها .

(٣) الالتزامات للدراقطني : (١٧٢ - ١٧٣) .

(٤) مسلم : ١ / ٥٦ حديث رقم : « ٤٥ » وسيأتي ذكر الرواية بالنص .

(٥) الالتزامات للدراقطني : ١٧٣ .

(٦) هو « الحافظ أبو مسعود إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي صاحب « أطراف الصحيحين » وأحد من برز في العلم . . توفي سنة أربعمائة » . له ترجمة في تذكرة الحفاظ : ٣ / ١٠٦٨ - العبر : ٣ / ٧٢ - شذرات الذهب : ٣ / ٧٢ .

(٧) (جواب أبو مسعود الدمشقي) الورقة : ٤ أ .

مُجَوِّدٌ إِذَا جَوَّدَ مَا قَصَّرَ فِيهِ غَيْرَهُ حُكِمَ لَهُ بِهِ ، وَمَعَ ذَلِكَ ، فَالْحَدِيثُ لَهُ أَصْلٌ ثَابِتٌ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرَوَايَةِ الْأَعْمَشِ لَهُ مُسْنَدًا ، وَبِرَوَايَةِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، وَإِيَّاسَ بْنِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلْمَةَ .

قلت رواه البخاري عن سلمة عن رسول الله ﷺ (١) .

وَأَمَّا شَكُّ الْأَعْمَشِ فَهُوَ غَيْرُ قَادِحٍ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ ، فَإِنَّهُ شَكُّ فِي عَيْنِ الصَّحَابِيِّ الرَّاوِي لَهُ ، وَذَلِكَ غَيْرُ قَادِحٍ ، لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ عَدُولٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٢) .

قوله : « هَمْ بَنَحْرَ بَعْضِ حَمَائِلِهِمْ » (٣) . هو في الأصل الذي هو بخط الحافظ أبي عامر العبدي . وفي أصل أبي القاسم الدمشقي : « حَمَائِلِهِمْ » بالحاء المهملة محققاً ، ولم يذكر القاضي عياض غير هذا .

وفي الأصل المأخوذ عن الجلودي ، بالجيم ، والحاء . مكتوباً عليه : معاً . وهو بالجيم في « تخريج أبي نعيم الحافظ على كتاب مسلم » (٤) في أصل به مُعْتَمَدٌ مَسْمُوعٌ عَلَيْهِ ، وفي حاشيته : « الجمائل » جمع الجمالة ، وهي التي لا اناث فيها .

فأقول : كلاهما له وجه صحيح . أما بالحاء فهو جمع « حَمُولَةٌ » بفتح الحاء وهي الإبل التي تحمل . وعند أبي الهيثم اللغوي (٥) : لا يقال في غير

(١) رواه البخاري : ٥ / ١٢٨ - كتاب الشركة ، باب الشركة في الطعام والنهد والمرض . حديث رقم : « ٢٤٨٤ » . وفي الجهاد : ٦ / ١٢٩ - باب حمل الزاد في الغزو حديث رقم : « ٢٩٨٢ » . ومسلم : ٣ / ١٣٥٤ - كتاب اللقطة ، باب استحباب خلط الأزواد إذا قلت ، والمواساة فيها . حديث رقم : « ١٩ » .

(٢) نقل الامام النووي في شرح مسلم : (١ / ٢٢١ - ٢٢٢) كلام ابن الصلاح هذا .

(٣) صحيح مسلم : ١ / ٥٥ حديث رقم : « ٤٤ » .

(٤) : ١ / الصفحة ٢٤ .

(٥) « أبو الهيثم الرازي ، كان إماماً لغوياً ، أدرك العلماء وأخذ عنهم ، وتصدر بالرأي للفادة ، =

الإبل حمولة . وأما بالجيم ، فهو جمع : « جمالة » بكسر الجيم ، جمع
جمل ، ونظير : حجر وحجارة .

والجمل : هو الذكر دون الناقة ، فيما حكاه الأزهري^(١) عن الفراء^(٢)
وغيره ، والله أعلم .

قوله في أثناء الحديث : « قال : وقال مجاهد : وذو النّوأة بنوأة »^(٣)
حُكِيَ عن عبد الغني بن سعيد الحافظ : أن طلحة بن مُصَرِّف ، هو الذي
حكى ذلك عن مجاهد وقوله : « وذُ النّوأة بنوأة » ، هو في أصولنا وغيرها ،
الأول بهاء التأنيث . والثاني بغيرها . فذكر القاضي عياض رحمه الله أن
صوابه حذف تاء التأنيث في الموضعين^(٤) .

قلت : وكذلك وجدته في كتاب « أبي نعيم المُخَرَّج على صحيح
مسلم »^(٥) بلا هاء في الكلمتين .

والواقع في كتاب مسلم له عندي وجه صحيح ، وهو : أن تجعل النّوأة
عبارة عن جملة من النوي أفردت عن غيرها فتسمى الجملة المفردة الواحدة
باسم النّوأة الواحدة كما أطلق اسم الكلمة الواحدة على القصيدة الواحدة ، أو
تكون النّوأة من قبيل ما يُستعمل في الواحد والجمع بلفظ واحد من الأسماء

= ومات سنة ست وسبعين ومائتين « بغية الوعاة : ٢ / ٣٢٩ .

(١) تهذيب اللغة : ٥ / ٩١ ، وانظر النهاية : ١ / ٢٩٨ « جمائلهم » و : ١ / ٤٤٤ : (الحمولة »
بالتفتح : ما يحتمل عليه الناس من الدواب سواء كانت عليها الأحمال أو لم تكن الركوبة .
« الحمولة » : بالضم : الأحمال . . وأما « الحمول » بلا هاء فهي الإبل التي عليها
الهودج ، كان فيها نساء أو لم يكن) . تاج العروس : ٧ / ٢٨٩ مادة « حمل » ، والتاج :
٧ / ٢٦٢ ، ٢٦٣ مادة « جمل » .

(٢) نقل النووي رحمه الله في شرح مسلم : ١ / ٢٢٣ كلام بن الصلاح هذا .

(٣) مسلم : ١ / ٥٦ حديث رقم : « ٤٤ » .

(٤) إكمال المعلم : ١ / الورقة ٣٨ ب ، وما بعدها .

(٥) ١ / ٢٤ .

التي فيها علامة التانيث نحو: الحَنَوَة ، وهي نبت طيب الريح على مثال العَنَوَة ، والله أعلم .

قوله : « يَمَّصُونَهُ »^(١) المعروف في اللغة فيه فتح الميم ، وحكى الأزهري : بضمها عن بعض العرب^(٢) . وهو غريب والله أعلم .

قوله : « حَتَّى مَلَأَ الْقَوْمُ أَرْوَدَتَهُمْ »^(٣) هكذا الرواية فيه .

و « الْأَرْوَدَةُ » : جمع زاد ، وهي لا تملأ ، إنما تملأ بها أوعيتها ، ووجهه عندي : أن يكون المراد ملأ القوم أوعية أرودتهم ، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه . كما في قوله تعالى : ﴿ وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ ﴾^(٤) أي أهل القرية .

وبلغنا عن ابن جني : أن في القرآن العظيم زهاء ألف موضع فيه حذف المضاف واقامة المضاف إليه مقامه .

أو يكون ذلك من قبيل المقلوب الذي من أمثله قول الشاعر :

(١٨ أ) / كَانَتْ فَرِيضَةٌ مَا تَقُولُ كَمَا كَانَ الزَّنَاءُ فَرِيضَةَ الرَّجْمِ^(٥)

وليس هذا مخصوصاً بضرورة الشعر كما زعم ابن قتيبة^(٦) . بل من عادات العرب قلبهم الكلام عند اتضاح المعنى توسعاً في فنون المُخاطبات ،

(١) مسلم : ٥٦ / ١ .

(٢) تهذيب اللغة : ١٢ / ١٣٠ .

(٣) مسلم : ٥٦ / ١ .

(٤) يوسف الآية : ٨٢ .

(٥) الشاهد للنابغة الجعدي / ديوانه ص ٢٣٥ ، وانظر أمالي المرتضى : ١ / ٢١٦ .

(٦) أورد ابن قتيبة في « تأويل مشكل القرآن » ، نماذج للقلب مستشهداً بأبيات منها الشاهد السابق إذ أورده ص ١٩٩ ، ثم ذكر ص ٢٠٠ أن - الشعراء قلب اللفظ للغلط ، أو على طريق الضرورة . وانظر مغني اللبيب : ص ١٩٥ فما بعدها .

ومما ذكروا من أمثله قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ بَلَّغْنِي الْكِبَرَ ﴾^(١) ، أي بلغت الكبر فأعلم ذلك فإنه حرف مُشكَل لم أرهم شرحوه إلا ما كان من القاضي عياض فإنه ذكر فيه^(٢) : أنه يحتمل أنه سَمِيَ الأوعية بما فيها ، كما سُميت : الأسقية رويًا بحاملتها ، وإنما الرواية الإبل التي تحملها ، وسميت النساء : طعائن ، باسم الهودج التي حُمِلت فيها .

وما قاله غير مُسَلَّم ، وتسمية رويًا من توليد العامة ، والأمر في الطعائن على العكس مما ذكره ، فإن صفة الطَّعْن للنساء بالاصالة ، والله أعلم .

قوله في الرواية الأخرى : « نَوَاضِحَنَا »^(٣) . فالنواضح : من الإبل التي يُسْتَقَى عليها الماء وهي جمع ناضحة للأثني^(٤) .

قلت : وتسمية الذكر ناضحة على المبالغة في الوصف ، قالوا للرجل الكثير الرواية : راوية ، قياس تحتاج إلى مساعدة النقل عليه ، والله أعلم .

(١) الطهورة مريم الآية : ٨ .

(٢) إكمال المعلم : ١ / الورقة : ٣٨ أ ، وانظر مشارق الأنوار : ١ / ٣٠٣ ، ٣٣٩ وجاء في هامش الأصل : « قال ابن دريد في « الاشتقاق » : مطعون من قولهم بغير مطعون إذا اشتد عليه الطعان ، وهو حبل يشد به الهودج على البعير ، وبه سميت الطعينة ، ولا تسمى المرأة طعينة حتى تكون في هودج ، ثم كثر ذلك في كلامهم حتى لزم المرأة اسم الطعينة ، وقالوا : ظعن القوم إذا ارتحلوا . قال النابغة : كما حادي الأرب عن الطعان .

الأرب : البعير الذي على أجهانه زمر فهو يذعو من كل شيء . ومن أمثالهم : « كل أرب نفور » . . . قلت : أنظر « الاشتقاق » : ١١٧ .

(٣) مسلم : ١ / ٥٦ حديث رقم : « ٤٥ » : « حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أو عن سعيد (شك الأعمش) قال : لما كان غزوة تبوك ، أصاب الناس مجاعة قالوا : يا رسول الله . لو أذنت لنا فنحرننا نواضحنا فأكلنا وادَّهنا ، فقال رسول الله ﷺ : « افعلوا » قال فجاء عمر ، فقال : يا رسول الله . إن فعلت قلَّ الظُّهُرُ ، ولكن ادعهم بفضل أزوادهم ثم ادع الله لهم عليها بالبركة ، لعلَّ الله أن يجعل في ذلك . فقال رسول الله « نعم » قال : فدعا يتطع فبسطه ، ثم دعا بفضل أزوادهم . . . الحديث .

(٤) الفائق : ١ / ٣٣٣ ، تاج العروس : ٢ / ٢٤٠ مادة « نضح » .

قول عمر : « اذُعُ اللهُ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكََةِ لَعَلَّ اللهُ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ »^(١) يعني خيراً ، أو بركةً ، أو نحو ذلك فحذف المفعول للعلم به ، والله أعلم . « داود بن رُشَيْدٍ »^(٢) : بضم الراء من رُشَيْدٍ واسكان الياء^(٣) .

« وَجُنَادَةٌ »^(٤) : بضم الجيم^(٥) .

« وَالصَّنَابِجِيُّ »^(٦) : بضم أوله ، وياء النسب في آخره ، واسمه عبد الرحمن بن عُسَيْلَةَ أبو عبد الله^(٧) .

« وَحَبَّانٌ »^(٨) : جَدُّ مُحَمَّدٍ بن يحيى بن حَبَّانٍ ، بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة المشددة^(٩) . وكل ذلك من المعروف بين أهل الحديث ، والمقصود تعريف الدَّخِيلِ ، والله أعلم .

« هَدَابُ بن خَالِدٍ »^(١٠) ، شيخ مسلم ، على وزن عَمَّارٍ ، وهو المَقُولُ

(١) صحيح مسلم : ١ / ٥٦ حديث رقم : « ٥٦ » .

(٢) صحيح مسلم : ١ / ٥٧ حديث رقم : « ٤٦ » قال مسلم : « حدثنا داود بن رشيد . . . » وسبق أن تقدم ذكر الحديث .

(٣) المؤلف والمختلف للدارقطني : ١ / الورقة : ٨٥ ب ، التقريب : ١ / ٢٣١ .

(٤) صحيح مسلم : ١ / ٥٧ حديث رقم : « ٤٦ » .

(٥) الإكمال : ٢ / ١٥١ ، التقريب : ١ / ١٣٤ .

(٦) صحيح مسلم : ١ / ٤٧ حديث رقم : « ٤٧ » قال مسلم : « حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا ليث عن ابن عجلان ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن ابن محيريز ، عن الصنابحي ، عن عبادة بن الصامت . . . الحديث » .

(٧) المؤلف والمختلف للدارقطني : ٢ / الورقة : ١١٩ ب ، اللباب : ٢ / ٢٤٧ ، الإكمال : ١٩٩ / ٥ .

(٨) مسلم : ١ / ٥٧ حديث رقم : « ٤٧ » .

(٩) المؤلف والمختلف للدارقطني : ١ / الورقة ١٩ أ ، الإكمال : ٢ / ٣٠٣ ، التبصير : ١ / ٢٨١ .

(١٠) مسلم : ١ / ٥٨ حديث رقم : « ٤٨ » قال مسلم : « حدثنا هدا بن خالد الأزدي . . . » وقد تقدم تخريج الحديث . وذكر روايته بالنص .

فيه : هُدْبَة بن خَالِدٍ ، وأحدهما لقب . وهُدْبَة هو اللقب (١) .

وَحَكِي الحافظ أبو الفضل الفَلَكِي الهَمْدَانِي (٢) : أنه كان يغضب إذا قيل : هُدْبَة وقرأت بخط أبي محمد عبدالله بن الحسن الطَّبْسي (٣) في كتابه في « المؤتلف والمختلف » : أن هَدَاب هو اللقب ، وليس هذا مما يُرْكَن إليه . والله أعلم .

قول مُعَاذ رضي الله عنه : « كُنْتُ رَدْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، ليس بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا مُؤَخِرَةُ الرَّحْلِ » (٤) ، ف « الرِّدْف » : هو بكسر الراء وأسكان الدال ، وهو الراكب خلف الراكب (٥) .

« وَمُؤَخِرَةُ الرَّحْلِ » : هي التي خلف الراكب يستند إليها ، والأكثر الأغلب تسميتها أخرة الرَّحْلِ ، وهي مُؤَخِرَةُ الرَّحْلِ ، بميم مضمومة ، ثم همزة ساكنة ، ثم خاء مكسورة خفيفة ، وقالها بعض الرواة : بفتح الهمزة وفتح الخاء المشددة . وهو غالب على ألسنة الطلبة ، وليس ذلك بثابت .

(١) قال ابن حجر في التقریب : ٢ / ٣١٥ « هُدْبَة : بضم أوله وسكون الدال ، بعدها موحدة . . . ويقال : هَدَاب بالثقل وفتح أوله . . . » .

وفي الاكمال : ٧ / ٤٠٥ « هُدْبَة بن خالد . . . » ، وفي المغني : ٢٦٩ - « هَدَاب . . . » ويقال : هُدْبَة . . . وفي التاريخ الكبير للبخاري : ٤ / ٢ / ٢٤٧ : « هُدْبَة » . فكأنه اختار : « هُدْبَة » . وقال النووي في شرح مسلم : ١ / ٢٣٠ « والبخاري أعرف من غيره ، فإنه شيخ البخاري ومسلم . . . » . كما نقل الامام النووي رحمه الله تعالى قول ابن الصلاح .

(٢) الفلكي : « . . . هذه النسبة إلى الفك ومعرفة حسابيه وسير النجوم ، واشتهر بهذه النسبة . . . » أبو الفضل علي بن الحسين بن أحمد بن الحسن الفلكي الحافظ الهمداني ، رحل وجمع الحديث وصنّف كتاباً منها كتاب « منتهي الكمال في معرفة الرجال » . اللباب : ٢ / ٤٤٠ .

(٣) « هذه النسبة إلى طبس ، وهي مدينة برية بين نيسابور أصبهان وكرمان . . . وأبو محمد الطبسي ، جال الأقطار وسمع الكثير من الشيوخ ، وخرج لهم التاريخ ، وكان حافظاً ثقة توفي سنة أربع مائة وتسع وأربعين بمرور الروذ » اللباب : ٢ / ٢٧٤ - المتنظم : ٩ / ١٢٥ .

(٤) مسلم : ١ / ٥٨ ، حديث رقم « ٤٨ » ، وقد تقدم تخريجه .

(٥) الصحاح للجوهري : ٤ / ١٣٦٣ مادة « ردف » ، النهاية : ٢ / ٢١٦ ، تاج العروس : ٦ /

١١٤ مادة « ردف » .

وحكى القاضي عياض رحمه الله وإيانا في ذلك في كتابيه « مشارق الأنوار»^(١) و« إكمال المعلم»^(٢) ، عن ابن مكي أنه أنكر الكسر ، وقال : لا يقال مُقَدِّمٌ ولا مُؤَخِّرَةٌ ، بالكسر ، إلا في العين . يعني - قولهم : مُقَدِّمُ العَيْنِ ومُؤَخِّرُهَا .

قلت : وهذا الذي حكاه عن أبي حفص عمر بن مكي الصقلي صاحب كتاب « ما تلحن فيه العامة . »^(٣) ، معروف عن الخليل^(٤) ، ومن تقدم من أهل اللغة^(٥) .

وما توهمه القاضي من كونه مخالفاً لما تقدم ذِكرُهُ ، وَهَمُّ مِنْهُ ، فَإِنَّ ذَلِكَ فِي مُقَدِّمٍ وَمُؤَخِّرٍ ، بغير تاء التانيث والمراد به أنه لا يقال : « مُؤَخِّرُ » السفينة وغيرها ، و« مُقَدِّمُهَا » بالكسر .

(١٨ ب) بل « مؤخرها » و« مقدمها » بالفتح والتشديد / وليس في ذلك تعرض لمؤخرة الرجل ، بتاء التانيث . وهما نوعان^(٦) فأعلم ذلك ، والله أعلم .

قوله ﷺ لمعاذ : « هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ »^(٧) . وَجْهُهُ مَع كونه سبحانه وتعالى ، يتعالى عن أن يستحق عليه أحد حقاً ، أنه لما كان ما

(١) مشارق الأنوار : ١ / ٢١ .

(٢) إكمال المعلم : ١ / الورقة ٣٨ ب .

(٣) « تنقيف اللسان » أو « ما تلحن به العامة » : ص ١٦٥ .

(٤) هو « أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الأزدي الفراهيدي البصري ، صاحب العروض والنحو ، قال ابن حجر : صدوق عالم عابد ، مات بعد الستين ومائة ، وقيل سنة سبعين أو بعدها . ترجمته في تهذيب التهذيب : ٣ / ١٦٣ ، التقريب : ١ / ٢٢٨ .

(٥) كتاب « العين » : ٥ / ١٢٣ .

(٦) النهاية : ١ / ٢٩ ، تاج العروس : ٣ / ٨ مادة « آخر » .

(٧) مسلم : ١ / ٥٨ حديث رقم « ٤٨ » .

وعد به يوجد لا محالة ولا يقع تركه صار كالحق الذي لا يسوغ تركه فأطلق عليه لفظه^(١) .

وأخبار معاذ بذلك « عند موته ، تأثماً »^(٢) : أي تجنباً للآثم ، مع أن النبي ﷺ ، منعه من أن يخبر به الناس وجهه عندي : أنه منعه من التبشير العام خوفاً من أن يسمع ذلك من لا خبرة له ولا علم فيغتر ويتكل . ومع ذلك أخبر ﷺ به على الخصوص من أمين عليه الاغترار والاتكال من أهل المعرفة بالحقائق ، فإنه أخبر به مُعَاذاً فسلك معاذ هذا المسلك ، وأخبر له من الخاصّة من رآه أهلاً لذلك تأثماً من أن يكتُمَ علماً أهله . والله أعلم^(٣) .

وأما حديث أبي هريرة المذكور بعد هذا ، وما فيه من خلاف حديث معاذ ، من أمر رسول الله ﷺ أبا هريرة : بأن يبشر بالجنة من لقي ممّن يشهد أن لا إله إلا الله .

وقول عمر : « أَخْشَى أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ عَلَيْهَا ، فَخَلَّهْمُ يَعْمَلُونَ »^(٤) .

(١) قال ابن العزّ في شرح الطحاوية معلقاً على هذا الحديث : « ٢٦٠ - ٢٦٢ » : « فهذا حق وجب بكلماته التامة ووعده الصادق ، لا أن العبد نفسه مستحق على الله شيئاً ، كما يكون للمخلوق على المخلوق ، فإن الله هو المنعم على العباد بكل خير . وحقهم الواجب بوعده ، هو أن لا يعذبهم . . . ولقد أحسن القائل :

مال للعباد عليه حق واجب كلا ولا سعى لديه ضائل
إن عذبوا فبعد له أو نعموا فضله وهو الكريم السامع »

(٢) صحيح مسلم : (١ / ٦١) حديث رقم : « ٥٣ » . . . ما من عبد يشهد لا إله إلا الله وأن محمد عبده ورسوله إلا حرمه الله على النار » قال : يا رسول الله أفلا أخبر بها الناس فيستبشروا ؟ قال : « إذا يتكلوا » فأخبر بها معاذ عند موته تأثماً .

(٣) قال الحافظ ابن حجر في الفتح : (١ / ٢٢٧) « ٧٧ » إِيَّاهُ هُوَ بفتح الهمزة وتشديد المثناة المضمومة ، أي خضية الوقوع في الآثم . . والمراد بالآثم الحاصل من كتمان العلم ، ودل صنيع معاذ على أنه عرف أن النهي عن التبشير كان على الترية لا على التحريم ، وإلا لما كان يخبر به أصلاً ، أو عرف أن النهي مقيد بالاتكال فأخبر به من لا يخشوا عليه ذلك ، وإذا زال القيد زال المقيد ، والأول أوجه لكونه آخر ذلك إلى وقت موته . . .

(٤) مسلم : ١ / ٦١ حديث رقم : « ٥٢ » وسيأتي نصه وتخريجه .

وقوله ﷺ : « فَخَلَّهُمْ » (١) .

فأقول : إنَّ ذلك من قبيل تغيير الاجتهاد ، وقد كان القول بالاجتهاد جائزاً له وواقعاً منه عند المحققين ، وله المزية على سائر المُجْتَهِدِينَ بأنه لا يُقَرُّ في اجتهاده على الخطأ .

وقد روى الثقات في حديث أم سلمة المعروف أنه ﷺ قال : « إِنِّي إِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِرَأْيِي فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيَّ فِيهِ » (٢) . ومن نَفَى ذلك وقال : لم يكن له القول في الأمور الدينية إلاَّ عن وَحْيٍ فليس بممتنع أن يكون قد نزل عليه عند مخاطبته عمر له وَحْيٍ بما أجابه به ناسخ لوحي سبق بما قاله أولاً . ﷺ . والله ورسوله أعلم .

قوله في الرواية الثانية : « كُنْتُ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ : عُقَيْرٌ » (٣) .

هذا يقتضي أن يكون ذلك في مرة أخرى غير المرة المذكورة في الرواية الأولى . فإن « مُؤَخِّرَةَ الرَّحْلِ » (٤) يختص بالإبل . ولا تكون على حمار .

(١) مسلم : ١ / ٦١ حديث رقم : « ٥٢ » .

(٢) رواه البخاري : ٥ / ٢١٢ في الشهادات - باب من أقام البيعة بعد اليمين ، وفي المظالم - باب من خاصم في باطل وهو يعلمه ، وفي الحيل - باب إذا عصبت جاريته فزعم أنها ماتت فقضي بقيمة الجارية المميتة ثم وجد صاحبها فهي له . وفي الأحكام باب موعظة الامام للخصوم ، وباب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه ، وباب القضاء في كثير المال وقليله . ورواه مسلم : ٣ / ١٣٣٧ - حديث رقم : « ٤ » في كتاب الأفضية ، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة . ومالك في الموطأ : ٢ / ٧١٩ في الأفضية باب الترغيب في القضاء بالحق وأبوداود في الأفضية باب في قضاء القاضي إذا أخطأ رقم : « ٣٥٨٣ » و « ٣٥٨٤ » . والترمذي في الأحكام باب ما جاء في التشديد على من يقضي له ، حديث رقم : « ١٣٣٩ » ، والنسائي : ٨ / ٢٣٣ في القضاء ، باب الحكم بالظاهر .

(٣) صحيح مسلم : ١ / ٥٨ حديث رقم : « ٤٩ » .

(٤) صحيح مسلم : ١ / ٥٨ حديث رقم : « ٤٨ » .

و «عُفَيْر» : هو بضم العين المهملة ، وبالفاء ، وهو الحمار الذي كان له
عَفِيرٌ ، قيل : إنه مات في حِجَة الوداع ، وقال القاضي عياض : إنه بغين
معجمة (١) ، متروك عليه والله أعلم (٢) .

قوله : « شُعْبَة عَنْ أَبِي حَصِين » (٣) ، هو بحاء مهملة مفتوحة بعدها
صاد مهملة وفي آخره نون ، وهو عثمان بن عاصم الأسدي الكوفي ، وليس
في الصحيحين حَصِين ، وأبو حَصِين ، بالفتح سوى هذا والله أعلم (٤) .

وفي رواية أبي حَصِين المذكورة : « يا مُعَاذ . أتدري ما حَقَّ لِلَّهِ عَلَيَّ
الْعِبَادِ ؟ قال : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أعلم . قال : « أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ
شَيْئاً » (٥) .

وقع في الأصول « شيئاً » بالنصب .

(١) إكمال المعلم : ١ / الورقة ٣٨ ب .
(٢) نقل النووي في شرح مسلم هذه الفقرة عن ابن الصلاح رحمه الله تعالى . وقال ابن حجر في
« الفتح » : ٦ / ٥٩ « . . عفير : بالمهملة والفاء ، مصغر مأخوذ من العفر ، وهو لون التراب
كأنه سمي بذلك لونه والعفرة حمرة يخالطها بياض ، وهو تصغير أعفر ، أخرجوه عن بناء
أصله ، كما قالوا سويد في تصغير أسود ، وهم من ضبطه بالغين المعجمة ، وهو غير الحمار
الأخر الذي يقال له : « يعفور » .
وزعم ابن عبدوس : أنهما واحد ، وفواه صاحب « الهدى » ، ورده الدمياطي فقال :
« عفير » أهده المقوقس ، و « يعفور » أهده فروة ابن عمرو ، وقيل : بالعكس . و « يعفور »
بسكون المهملة وضم الفاء هو اسم ولد الظبي ، أنه سمي بذلك لسرعته . قال الواقدي :
نق « يعفور » « أثناء » منصرف النبي ﷺ من حجة الوداع ، وبه جزم النووي عن ابن
الصلاح . .

(٣) مسلم : ١ / ٥٩ حديث رقم : « ٥٠ » .
(٤) المؤلف والمختلف للدارقطني : ١ / الورقة : ٤٠ ب ، الإكمال : ٢ / ٤٨٠ ، المؤلف
والمختلف لعبد الغني الأزدي : ٣٣ ، المشتبه : ١ / ٢٤٠ ، التبصير : ١ / ٤٤٢ ،
تصحيفات المحدثين : ٢ / ٦١٧ .

(٥) صحيح مسلم : ١ / ٥٩ حديث رقم : « ٥٠ » وجاء فيه « ولا يشرك به شيء » .

قلت : هو الصحيح على التردد في قوله : « يُعْبَدُ اللَّهُ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ »
بين وجوه ثلاثة .

أحدها : « يُعْبَدُ اللَّهُ » ، بفتح الياء التي للمذكر الغائب ، أي يَعْبُدُ العبد
الله ولا يشرك به شيئاً . وهذا أوجه الوجوه .

الثاني : « تَعْبُدُ » بالتاء التي هي للمخاطب على التخصيص لمعاذ لكونه
المخاطب والتثنية به على غيره .

الثالث : « يُعْبَدُ » بضم أوله على ما لم يسم فاعله ، ويكون قوله :
« شيئاً » كناية عن المصدر ، لا عن المفعول به .

أي : لا يشرك به اشراكاً . وتكون الجار والمجرور في قوله به هو القائم
(١٩ أ) مقام الفاعل . وإذ لم تُعين الرواة / شيئاً من هذه الوجوه فحق على من يروي
هذا الحديث منا أن ينطق بها كلها واحداً بعد واحد ليكون آتياً بما هو المقول
منها في نفس الأمر جزماً ، والله أعلم^(١) .

قول أبي هريرة رضي الله عنه : « إِذَا رَبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ
بِئْرِ خَارِجَةِ (وَالرَّبِيعُ الْجَدُولُ) ، فَاحْتَفَرْتُ (كَمَا يَحْتَفِرُ الثَّعْلَبُ) (٢) فَدَخَلْتُ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (٣) .

-
- (١) نقل الامام النووي في شرح مسلم : ١ / ٢٣٣ هذه الفقرة عن ابن الصلاح رحمه الله تعالى .
(٢) ناقصة من الأصل واتممتها من صحيح مسلم : ١ / ٦٠ ليلم المعنى .
(٣) رواه مسلم : (١ / ٥٩ - ٦١) في كتاب الايمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد
دخل الجنة قطعاً . حديث رقم : « ٥٢ » ، ونص الحديث : « ... حدثني أبو هريرة قال :
كنا قعوداً حول رسول الله ﷺ . معنا أبو بكر وعمر ، في نضر . فقام رسول الله ﷺ من بين
أظهورنا ، فأبطأ علينا ، وخشينا أن يقطع دوننا ، وعزنا فقمنا . فكنيت أول من فزع ، فخرجت
أبتغي رسول الله ﷺ ، حتى أتيت حائطاً للأنصار لبني النجار ، فذرت به هل أجد له باباً ،
فلم أجد ، فإذا رَبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بِئْرِ خَارِجَةِ (وَالرَّبِيعُ الْجَدُولُ) فَاحْتَفَرْتُ كَمَا
يَحْتَفِرُ الثَّعْلَبُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « أَبُو هُرَيْرَةَ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ

فقوله : (من بئِرِ خَارِجَةٍ) ، هو بالتونين في « خَارِجَةٍ » ، وكذا في الأصل الذي هو بخط أبي عامر العبدري . وفي الأصل المأخوذ عن الجلودي .

وأخبرني الشيخ أبو محمد عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد^(١) بقراءتي عليه ، عن الحافظ المُتَمِّنِ أبي موسى محمد بن أبي بكر المَدِينِي الأصبهاني^(٢) رحمه الله قال : قوله (من بئِرِ خَارِجَةٍ) يروى على وجوه .

يقال : (من بئِرِ خَارِجَه) .

وبئِرِ خَارِجَةٍ ، بئِرٍ معروفٍ منسوبة إلى خَارِجَةٍ .

فالرواية التي ذكرها أبو موسى هي : بإضافة خَارِجٍ إلى هاء الضمير ،

اللَّهِ . قال : « ما سَأَنَكَ ؟ قُلْتُ : كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا ، فَمُتَّ فَاَبْطَأَتْ عَلَيْنَا ، فَخَشِينَا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنَا . فَفَزِعْنَا . فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ ، فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ ، فَاخْتَفَرْتُ كَمَا يَخْتَفِرُ الشَّعْبُ . وَهَؤُلَاءِ النَّاسُ وَرَائِي . فَقَالَ : « يَا أَبَا هَرِيرَةَ » (وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ) قَالَ : « اذْهَبْ بِنَعْلَيْهِمَا هَاتَيْنِ . فَمَنْ لَقِيَتْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيمًا بِمَا قَلْبُهُ ، فَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ » . فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيَتْ عُمَرُ ، فَقَالَ : مَا هَاتَانِ النَّعْلَانِ يَا أَبَا هَرِيرَةَ ؟ فَقُلْتُ : هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي بِهِمَا ، مَنْ لَقِيَتْ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيمًا بِمَا قَلْبُهُ بِشَرِّهِ بِالْجَنَّةِ . فَضَرَبَ عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ ثَدْيَيْ . فَخَرَزْتُ لِاسْتِي ، فَقَالَ : ارْجِعْ يَا أَبَا هَرِيرَةَ . فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجْهَشْتُ بِكَاءٍ . وَرَكِبَنِي عُمَرُ ، فَإِذَا هُوَ عَلَى أُثْرِي . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا لَكَ يَا أَبَا هَرِيرَةَ ؟ قُلْتُ : لَقِيْتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي بَعَثَنِي بِهِ ، فَضَرَبَ بَيْنَ ثَدْيَيْ صُرْبَةً خَرَزْتُ لِاسْتِي . قَالَ : ارْجِعْ . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عُمَرُ ! مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَبْعَثْتَ أَبَا هَرِيرَةَ بِنَعْلَيْكَ ، مَنْ لَقِيَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِيمًا بِمَا قَلْبُهُ ، بِشَرِّهِ بِالْجَنَّةِ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » قَالَ : فَلَا تَفْعَلْ ، فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ عَلَيْهَا . فَخَلَّيْهِمْ يَعْمَلُونَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَخَلَّيْهِمْ » .

(١) هو « بهاء الدين أبو محمد عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد بن منصور المقدسي ، الفقيه الزاهد ، صنف في الفقه والحديث ، ومن تصانيفه : « شرح العمدة » للشيخ موفق الدين في مجلدين ، توفي سنة أربع وعشرين وستمائة » .

ترجمته في : الذليل على طبقات الحنابلة : ١٧٠/٢ - شذرات الذهب : ١٤/٥ .

(٢) هو « الحافظ محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى أحمد بن عمر » تقدمت ترجمته ص (١٦٠) .

أي البئر في موضع خارج عن الحائط .

والرواية الثالثة : البئر فيها منسوبة إلى رجل إسمه خارجة ، والله أعلم^(١) .

قوله : (الرَّبِيعُ الجَدُول) ، فالرَّبِيع هو على لفظ الرَّبِيع الزماني .
و « الجَدُول » : هو النهر الصغير^(٢) .

وقوله : « فاحْتَفَرْتُ » ، هو بالراء المهملة محققاً في الأصل المأخوذ عن الجلودي . والأصل الذي بخط العبدري ، وهي الرواية الأكثر^(٣) .

ورواه بعضهم بالزاي المنقوطة^(٤) . وكذلك وجدته في « كتاب أبي نُعَيْم المُخْرَج »^(٥) على هذا الكتاب في الأصل المأخوذ عنه . ومعناه : تضاممت . وهذا أقرب من حيث المعنى ، ويدل عليه تشبيهه بفعل الثعلب ، وهو تضامه للدخول في المضايق ، والله أعلم .

(١) نقل النووي في شرح مسلم : ٢٣٥/١ هذه الفقرة عن ابن الصلاح وجاء فيه :
« وذكر الحافظ أبو موسى الأصبهاني وغيره : أنه روى على ثلاثة أوجه أحدها هذا ،
والثاني : من بئر خارجه ، بتنوين بئر وبهاء في آخر خارجه مضمومة وهي هاء ضمير الحائط
أي البئر في موضع خارج عن الحائط ، والثالث : من بئر خارجه بإضافة بئر إلى خارجه آخره
تاء التانيث وهو إسم رجل » .

(٢) تاج العروس : ٢٥٤/٧ مادة « جدل » ، النهاية : ٢٤٨/١ .

(٣) كذا قال ابن الصلاح رحمه الله تعالى . وقال النووي في شرح مسلم : ٢٣٦/١ « قال الشيخ أبو عمر : انه بالزاي في الأصل الذي بخط أبي عامر العبدري ، وفي الأصل المأخوذ عن الجلودي ، وإنها رواية الأكثرين وإن رواية الزاي أقرب من حيث المعنى ويدل عليه تشبيهه بفعل الثعلب وهو تضامه في المضايق . . » قلت : يلاحظ الفرق بين ما نقله النووي عن ابن الصلاح وبين ما ذكره ابن الصلاح رحمه الله تعالى ويبدو أن ما نقله النووي عن ابن الصلاح رحمه الله تعالى هو من سبق القلم والله أعلم .

(٤) وكذا في صحيح مسلم النسخة المطبوعة نسخة محمد فؤاد عبد الباقي ، وشرح النووي على مسلم . « فاحتفرت » .

(٥) : ٢٤ - ٢٣/١ .

قوله : « بين ظَهْرَيْنَا »^(١) وهو بفتح الراء وإسكان الياء بعدها . قال الأصمعي وغيره : يقال : بين ظهريهم ، وظهرانيهم ، أي بفتح النون معناه بينهم وبين أظهرهم ، وهو في بعض النسخ « بين أظْهْرِنَا » والله أعلم .

قول أبي هريرة « فَأَجْهَشْتُ بُكَاءً » . يقال : جَهَشْتُ وَأَجْهَشْتُ جَهْشًا وإجهاشًا . وهو فيما ذكره أبو عبيد^(٢) وغيره : أن يفرع الإنسان إلى غيره ، وهو مع فرعة كأنه يريد البكاء كالصبي يفرع إلى أمه وأبيه وقد تهيأ للبكاء^(٣) .

وزاد بعضهم بياناً فقال :^(٤) هو أن يفرع إلى آخر وهو مُتَغَيِّرُ الوجه متهيئ للبكاء ولما يبك بعد ، والله أعلم .

قوله : (وَرَكِبْنِي عُمْرًا وَإِذَا^(٥) هو على أثري) ، أي لحقني في الوقت من غير تمهل . وقوله : « أَثْرِي »^(٦) يقال بفتح الهمزة والثاء جميعاً ، ويكسر الهمزة وإسكان الثاء ، والله أعلم .

قلت : ودخول أبي هريرة الحائظ من غير إذن صاحبه على ما دل عليه ظاهر الحال مع تقرير النبي ﷺ إياه على ذلك يدل على جواز مثل ذلك عند العلم برضى المالك وإن لم يتلفظ بالأذن .

وَضَرْبَةُ عُمَرُ الْمَفْضِيَّةُ إِلَى سِقُوطِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَحْمَلُ عَلَى أَنَّهُ دَفَعَ فِي

(١) في النسخة المحققة لمحمد فؤاد عبد الباقي « بين أظهرنا » ، وأنظر اللسان : ٥٢٠/٤ مادة « ظهر » .

(٢) غريب الحديث : ٢٤٦/١ .

(٣) أنظر : النهاية : ٣٢٢/١ ، الفائق : ٢٤٩/١ ، ١٤٣/٢ ، تارج العروس : ٢٩١/٤ مادة « جهش » . واللسان : ٢٧٦/٦ مادة « جهش » .

(٤) القاضي عياض : مشارق الأنوار : ١٦٢/١ ، أعمال المعلم : ١/الورقة : ٤٠ ب .

(٥) كذا في الأصل وكذا في شرح مسلم للنووي : ٢٣٨/١ ، وجاء في المتن الذي طبع مع شرح مسلم للنووي « فإذا » وكذا تبعه محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله تعالى في نسخته .

(٦) أنظر التاج : ٤/٣ مادة « أثر » ، واللسان : ٥/٤ مادة « أثر » .

صدره ليرده فانضدم لإسراعه أو نحو ذلك ، فوقع من غير تعمد من عمر لذلك . وهي واقعة عين ، ووقائع الأعيان تتردد بين ضروب من الاحتمالات ، والله أعلم .

قوله : (لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ) فيه لأهل العربية واللغة أقوال .

ف قيل : معنى « لَبَّيْكَ » إجابة لك بعد إجابة .

(١٩ ب) وقيل : لزوماً لطاعتك وإقامة عليها/بعد إقامة ، من قولهم : أَلْبُ بالمكان ولَبُّ به إذا أقام به ولزَمَهُ .

ومعنى « سَعْدَيْكَ » : إسعاداً لك بعد إسعاد . والإسعاد الإعانة ، والتشنية فيهما للتكرير والتأكيد^(١) . والله أعلم .

قول مسلم رحمه الله وإيانا : (حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ)^(٢) .

(١) أنظر : كتاب سيبويه : ٣٥٠/١ ، شرح المفصل : ١١٨/١ - ١١٩ وتاج العروس (ط الكويت) : ١٨٤/٤ - ١٨٥ مادة « لب » .

(٢) رواه مسلم : (٦١/١ - ٦٢) - كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ، حديث رقم : « ٥٤ » قال مسلم : « حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ (يعني ابن المغيرة) قال : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ، قال : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَلَقِيْتُ عِتْبَانَ . فَقُلْتُ : حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ . قال : أَصَابَنِي فِي بَصْرِي بَعْضُ الشَّيْءِ ، فَبَعَثْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَحِبُّ أَنْ تَأْتِيَنِي فَتَصْلِيَنِي فِي مَنْزِلِي ، فَاتَّخَذَهُ مَصْلِي - قال : فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَدَخَلَ وَهُوَ يُصَلِّي فِي مَنْزِلِي وَأَصْحَابُهُ يَتَّحِدُونَ بَيْنَهُمْ . ثُمَّ أَسْنَدُوا عَظَمَ ذَلِكَ وَكَبَّرَهُ إِلَى مَالِكِ بْنِ دُخَشِمٍ . قَالُوا : وَدُّوا أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ .

وَوَدُّوا أَنَّهُ أَصَابَهُ شَرٌّ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ وقال : « أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ » قَالُوا : إِنَّهُ يَقُولُ ذَلِكَ ، وَمَا هُوَ فِي قَلْبِهِ قَالَ : « لَا يَشْهَدُ أَحَدٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَيَدْخُلُ النَّارَ ، أَوْ تَطَعَمَهُ » . قال أنس : فأعجبني هذا الحديث ، فَقُلْتُ لِإِنِّي : أَكْتَبُهُ . فَكَتَبَهُ » . ورواه البخاري : ٥١٨/١ - كتاب الصلاة ، باب دخل بيتاً يصلي حيث شاء أو حيث أمر ، ولا يتجسس . حديث رقم : ٤٢٤ ، والحرف الحديث في البخاري حديث رقم : (٤٢٥ ، ٦٦٧ ، ٦٨٦ ، ٨٣٨ ، ٨٤٠ ، ١١٨٦ ، ٤٠٠٩ ، ٤٠١٠ ، ٦٤٢٣ ، ٦٩٣٨) ، ورواه أبو عوانة في مسنده : ١١/١ ، ١٢ ، ١٣ .

« فَفَرُوخٌ » : هو بفتح الفاء وتشديد الراء ، وبالخاء المنقوطة^(١) ، وهو عجمي غير منصرف . وقد ذكر صاحب كتاب « العين »^(٢) اسم ابن لإبراهيم عليه السلام هو : أبو العجم . والله أعلم .

و « عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ » : بكسر العين على مثال عِمْرَانَ^(٣) ، والله أعلم .
« مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُمِ » : هو من الأنصار ، حكى أبو عمر بن عبد البر اختلافاً في شهوده العقبة . وقال : لم يختلفوا أنه شهد بدرًا وما بعدها من المشاهد^(٤) . وقال : لا يصح عنه النفاق ، وقد ظهر من حُسن إسلامه ما يمنع من إتهامه^(٥) .

قلت : وهو ابن « الدُّخْشُمِ »^(٦) بدال مهملة مضمومة ، ثم خاء معجمة ساكنة ، ثم شين مثلثة مضمومة ثم ميم^(٧) ، وقيل فيه : « الدُّخْشُنِ »^(٨) بالنون . ويقال أيضاً : « الدُّخْشِينِ » بكسر الدال وكسر الشين ، وجاء مصغراً^(٩) ، ومكبراً فيهما . غير أن الواقع فيه في روايتنا في كتاب مسلم ،

(١) المؤلف والمختلف للدارقطني ٢/الورقة ١٤٩ ب ، تقليل المهمل : ٨٦ أ ، المغني : ١٩٦ .

(٢) هو « الخليل بن أحمد الفراهيدي » ، وأنظر صحة سبب كتاب « العين » للخليل في بغية الوعاة : ٥٥٩/١ .

(٣) التقريب : ٣/٢ ، المغني : ١٧٠ .

(٤) الاستيعاب : ١٣٥٠/٤ .

(٥) الاستيعاب : ١٣٥١/٤ .

(٦) مسلم : ٦١/١ حديث رقم « ٥٤ » .

(٧) المغني : ١٠٠ .

(٨) البخاري : ٥١٩/١ - كتاب الصلاة - باب المساجد في البيوت ، وصلى البراء ابن عازب في مسجده في داره جماعة : حديث رقم « ٤٢٥ » .

(٩) البخاري : ٥١٩/١ حديث رقم « ٤٢٥ » : « .. فقال قائل منهم : أين مالك بن الدخيشن - أو ابن الدخشن - » .

وفي أصولنا به في رواية مسلم الأولى : بالميم مكبراً . وهو في أكثرها بغير ألف ولام في هذه الرواية^(١) .

وهو فيها في الرواية الثانية مصغراً وبالميم أيضاً وبالألف واللام^(٢) . إلا في أصل أبي حازم الحافظ بخطه فإنه مكبراً فيه في الثانية أيضاً . والله أعلم^(٣) .

قوله : (يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ أَسْنَدُوا عَظْمَ ذَلِكَ وَكَبَّرَهُ إِلَى مَالِكٍ)^(٤) معناه : انهم تَحَدَّثُوا وشَكَّوْا ما يَلْقَوْنَ من المنافقين ونسبوا معظم ذلك إلى مالك . و « عَظْمَ ذَلِكَ » : هو بضم العين وإسكان الظاء ، أي معظمه^(٥) .

و « كَبَّرَهُ » : بمعنى ذلك ، وهو بضم الكاف ، ويجوز بكسرها^(٦) . والله أعلم . وما في الحديث من أن من أتى بالشهادتين لا يدخل النار . قد قال الزهري فيه ، ثم نزلت بعد ذلك فرائض وأمور نرى أن الأمر انتهى إليها فمن استطاع أن لا يَغْتَرَّ فلا يَغْتَرَّ .

وهذا غير مقنع ، فقد كانت الصلاة وغيرها من الفرائض نزلت قبل ذلك . ومعنى الحديث ما سبق في حديث معاذ . والله أعلم .

« أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ »^(٧) : هو بالعين المهملة والقاف المفتوحين . واسمه عبد الملك بن عمرو .

(١) صحيح مسلم : ٦١/١ حديث رقم : (٥٤) .

(٢) صحيح مسلم : ٦٢/١ حديث رقم : (٥٥) .

(٣) أشار الإمام النووي في شرح مسلم : ٢٤٣/١ إلى قول ابن الصلاح هذا . وأنظر إكمال المعلم : ١/ الورقة : ٤١ أ .

(٤) صحيح مسلم : ٦١/١ حديث رقم : « ٥٤ » ،

(٥) النهاية : ٢٦٠/٣ ، تاج العروس : ٤٠١/٨ مادة « عظم » .

(٦) النهاية : ١٤٠/٤ ، تاج العروس : ٥١٤/٣ مادة « كبر » .

(٧) مسلم : ٦٣/١ - حديث رقم : (٥٧) قال مسلم : « حدثنا عبيد الله ، وعبد بن حميد ، =

والعَقْدُ : بطن من بَجِيلَة . وقيل : بطن من قيس^(١) . وروى عنه أحمد ابن إبراهيم الدُّورقي فقال : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْقَيْسِيُّ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : (الإيمان بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً)^(٢) .

ف « البِضْعُ »^(٣) : هو بكسر الباء ، ويقال أيضاً بفتحها . وكذا « البِضْعَة » في قولنا : بضعة عشر ، وشبه ذلك .

واختلف في ذلك أئمة اللغة ، وفي بعض تفسيرهم له أشكال أنا أوضحه إن شاء الله تعالى .

ف قيل : هو من ثلاث إلى تسع . وهذا هو الأشهر .

وقيل : ما بين اثنتين إلى عشر . والظاهر أن هذا تفسير للأول .

= قالوا : حدثنا أبو عامر العقدي . حدثنا سليمان بن بلال ، عن عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « الإيمان .. الحديث » وسيأتي تخريجه والحكم عليه .

(١) الإكمال : ٣٥١/٦ ، الأنساب : (١٥/٩ - ١٦) ، مشارق الأنوار : ١٢٦/٢ ، تقييد المهمل : الورقة : ٨٣ ب ، اللباب : ٣٤٨/٢ ، تاج العروس : ٤٢٧/٢ .

(٢) رواه مسلم : ٦٣/١ كتاب الإيمان ، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها ، وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان ، حديث رقم : « ٥٧ » . والبخاري - في الإيمان ، باب أمور الإيمان ، حديث رقم : « ٥٧ » . والبخاري - في الإيمان ، باب أمور الإيمان : ٥١/١ حديث رقم : « ٩ » بلفظ : « الإيمان بضع وتسعون شعبة ، والحياء شعبة من الإيمان » . والنسائي : ١١٠/٨ ، باب ذكر شعب الإيمان ، وأبو داود في السنة - باب في رد الأجزاء حديث رقم : « ٤٦٧٦ » والترمذي في الإيمان حديث رقم « ٢٠١٠ » و « ٢٦١٨ » ، وابن ماجه في المقدمة رقم « ٥٧ » بلفظ : « الإيمان بضع وستون ، أو سبعون باباً » . ووقع في مسلم : ٦٣/١ حديث رقم « ٥٨ » « الإيمان بضع وسبعون ، أو بضع وستون » . وقال الحافظ ابن حجر في الفتح : ٥٢/١ ، وأما رواية الترمذي بلفظ : أربع وستون « فمعلولة ... » .

(٣) النهاية : ١٣٣/١ ، المفردات للراغب الأصبهاني : ٥٠ ، اللسان : ١٢/٨ مادة « بضع » . تاج العروس : ٢٧٦/٥ مادة « بضع » ، الصحاح للجوهري : ١١٨٦/٣ مادة « بضع » ، وتهذيب اللغة : ٤٨٨/١ مادة « بضع » .

فيكون البضع مستعملاً في الثلاث دون ما قبله غير مستعمل في العشر .

وقيل : ما هو بين الثلاث إلى العشر ، والظاهر أن هذا هو ما حكاه أبو عمر الزاهد اللغوي : أنه من أربع إلى تسع .

وكذا قول الفراء : إنه ما بين الثلاث إلى ما دون العشرة .

فعلى هذا لا يستعمل/في الثلاث ، ولا في العشر أيضاً . (٢٠ أ)

وقد بلغ بالبضع المذكور في هذا الحديث بعض من فصل شعب الإيمان سبعاً أو تسعاً^(١) . والله أعلم .

وقوله : « شُعْبَةٌ » أي خصلة ، وأصله مِنَ الشُّعْبَةِ ، بمعنى القطعة^(٢) .

ثم إن مُسْلِماً روى هذا الحديث من حديث سُهِيل بن أبي صالح ، عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح ، عن أبي هريرة على الشك فقال (بِضْعٍ وَسَبْعُونَ ، أَوْ بِضْعٍ وَسِتُّونَ شُعْبَةً)^(٣) .

وهذا الشك فيما ذكره أبو بكر البيهقي الحافظ : وقع من سُهِيل . وقد رُوِيَ عن سُهِيل : (بِضْعٍ وَسَبْعُونَ) ، من غير شك قطعاً بالأكثر ، أخرجه أبو داود في كتابه^(٤) .

وأما سليمان بن بلال فإنه رواه عن عبد الله بن دينار على القطع من غير شك . وهي الرواية الصحيحة . أخرجاها في الصحيحين .

(١) إكمال المعلم : ١/الورقة : ٤٢ ب .

(٢) الفائق : ٢/٢٥١ ، النهاية : ٢/٤٧٧ ، اللسان : ١/٤٨٩ مادة « شعب » ، تاج العروس : ١/٣١٩ مادة « شعب » .

(٣) مسلم : ١/٦٣ حديث رقم : « ٥٨ » .

(٤) تقدم تخريجه .

غير أنها فيما عندنا من كتاب مسلم : (بَضْعٌ وَسَبْعُونَ) قطعاً بالأكثر وهي فيما عندنا من كتاب البخاري : (بضع وستون)^(١) قطعاً بالأقل .

وقد نقلت كل واحدة منهما عن كل واحد من الكتّابين ، ولا أشكال في أن كل واحد منهما رواية معروفة في روايات هذا الحديث .

واختلفوا في الترجيح بينهما . والأشبه بالإتقان والإحتياط ترجيح رواية الأقل^(٢) . ومنهم من رجح رواية الأكثر وإياها اختار الإمام أبو عبد الله الحلي^(٣) فإن الحكم لمن حفظ الزيادة جازماً بها .

ثم أن الكلام في تعيين هذه الشعب يتشعب ويطول وقد صنفت في ذلك مصنفات من أغرزها فوائد « كتاب المنهاج »^(٤) لأبي عبد الله الحلي إمام الشافعيين ببخارى . وكان من رفقاء أئمة المسلمين .

وحذا حذوه الحافظ الفقيه أبو بكر البيهقي في كتابه الجليل الحفيل كتاب « شعب الإيمان »^(٥) ، وعُيِّنَت شعب كثيرة منها : الاستنباط ، والإجتهد . وأما القطع على مراد رسول الله ﷺ في كثير منها عَسْرٌ صعب . وقد ضبطت ما أمليته من وجوه الاختلاف في ذلك حديثاً ولُغَةً ضبطاً متيناً عزيزاً ، والله الحمد ، وهو أعلم^(٦) .

(١) تقدم تخريجه .

(٢) نقل ابن حجر في الفتح : ٥٢/١ ترجيح ابن الصلاح ومال إليه .

(٣) هو « العلامة البارع رئيس أهل الحديث بما وراء النهر القاضي أبو عبد الله الحسين ابن الحسن ابن محمد بن حليم الحلي ، كان من أذكىء زمانه توفي سنة ثلاث وأربعمائة » ترجمته في : تذكرة الحفاظ : ١٠٣٠/٣ - طبقات الشافعية الكبرى : ٣٣٣/٤ - العبر : ٨٤/٢ - طبقات العبادي : ١٠٥ .

(٤) أنظر المنهاج في شعب الإيمان : ٤٦/١ ، ٨٠ ، ١٠٤ ، ١٨٣ ، وغير ذلك من الصفحات .

(٥) أنظر « مقدمة شعب الإيمان » للبيهقي مخطوط .

(٦) أنظر شرح النووي : (٤ - ٣ / ٢) ، الفتح : (٥١ / ١ - ٥٢) - إكمال المعلم : ١ / الورقة (٤٢ - ب - ٤٣) .

قوله ﷺ : (الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ) (١) .

وجهه أن ما كان منه تَخَلُّفاً فهو عمل يُكتسب كسائر أعمال الإيمان .

وما كان منه غَرِيْزَةً وَطَبْعاً فهو مَنشأ لأعمال كثيرة من أعمال الإيمان .
وهذا الحياء ممدود ، وترك المد فيه لحن يُحيل المعنى ، فإنه من غير مد
عبارة عن المَطْر ، وعن الخَصْبِ أيضاً (٢) والله أعلم .

* حديث عمران بن حُصَيْن رضي الله عنهما ، عن رسول الله ﷺ
(الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ) (٣) . وفي رواية : (الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ) (٤) .

قول بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ لِعِمْرَانَ : إِنَّا نَجِدُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ إِنَّ مِنْهُ ضَعْفٌ .
وإنكارُ عِمْرَانَ وغضبه عليه في ذلك قد يَخْتَلِجُ في النفس منه شيء من جهة أن
صاحب الحياء قد يستحي أن يواجه بالحق مَنْ يُجلِّه فيترك أمره بالمعروفِ
ونهيهِ عن المنكر .

(١) مسلم : ٦٣/١ حديث رقم : « ٥٩ » .

(٢) النهاية : ٤٧/٢ ، اللسان : ٢١٧/١٤ ، تاج العروس : ١٠٦/١٠ مادة « حي » .

(٣) مسلم : ٦٤/١ - كتاب الإيمان - باب بيان عدد شعب الإيمان ، حديث رقم « ٦٠ » نص
الحديث : « ... عن قتادة ، قال : سمعت أبا السَّوَّارِ يُحَدِّثُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ
يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ » فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ : إِنَّهُ مَكْتُوبٌ
فِي الْحِكْمَةِ : أَنَّ مِنْهُ وَقَاراً ، وَمِنْهُ سَكِينَةٌ . فَقَالَ عِمْرَانُ : أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صُحُفِكَ » .

(٤) مسلم : ٦٤/١ حديث رقم « ٦١ » : « .. أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ حَدَّثَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ
حُصَيْنٍ فِي رَهْطٍ مِنَّا ، وَفِينَا بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ . فَحَدَّثَنَا عِمْرَانُ يَوْمَئِذٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ » قَالَ : أَوْ قَالَ : « الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ » فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ : إِنْ لَنَجِدُ فِي
بَعْضِ الْكُتُبِ أَوْ الْحِكْمَةِ أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةٌ وَوَقَارٌ لِلَّهِ . وَمِنْهُ ضَعْفٌ . قَالَ : فَغَضِبَ عِمْرَانُ حَتَّى
احْمَرَّتَا عَيْنَاهُ ، وَقَالَ : أَلَا أُرَانِي أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَعَارِضُ فِيهِ ؟ قَالَ : فَأَعَادَ عِمْرَانُ
الْحَدِيثَ . قَالَ : فَأَعَادَ بُشَيْرٌ فَغَضِبَ عِمْرَانُ قَالَ ، فَمَا زِلْنَا نَقُولُ فِيهِ : إِنَّهُ مِنَّا يَا أَبَا نَجِيدٍ ! إِنَّهُ
لَا بَأْسَ » . ورواه البخاري : ٥٢١/١٠ - كتاب الأدب ، باب الحياء حديث رقم : « ٦١٧ » ،
وأبو داود في الأدب ، باب الحياء رقم : « ٤٧٩٦ » .

وقد يُخْلُ بحق عليه لعارض من الحياء اعترض ، وليس من الخبر . وهذا مندفع . لأن ذلك إنما هو خور وعجز ومهانة ، وليس من الحياء إنما الحياء خُلِقَ يبعث على ترك القبح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق ونحو هذا ، وقد روينا عن الجنيد رضي (١) الله عنه أنه سُئِلَ عن الحياء ، فقال رؤية الآلاء ، ورؤية التقصير ، فيتولد/ من بينهما حالة تسمى الحياء . (٢٠ب)

وقوله : (حتى احمَرَّتَا عَيْنَاهُ) (٢) ، كذا وقع ، وكذا روينا وهو على لغة من قال : (أكلوني البراغيث) (٣) . أو عَلِيّ البَدَل كما في قوله تبارك وتعالى : (وأسروا النجوى الذين ظلموا) (٤) والله أعلم .

رواه حديث عمران عنه في الكتاب أحدهم : « أبو السَّوَّار » (٥) : بفتح السين وتشديد الواو (٦) ، وهو العَدَوِي ، بصري ذكره البخاري وغيره : أن اسمه حَسَّان بن حُرَيْث ، وعرفه البخاري بروايته لهذا الحديث (٧) .

(١) هو « أبو القاسم الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي الخزاز الصوفي ولد ونشأ ببغداد ، قال لشيخ الإسلام ابن تيمية : « كان الجنيد رضي الله عنه سيد الطائفة إمام الهدى » وقال أيضاً « كان الجنيد رضي الله عنه سيد الطائفة ومن أحسنهم تعليماً وتأديماً وتقويماً » . توفي سنة سبع وتسعين ومائتين رحمه الله » ترجمته في : وفيات الأعيان : ١٤٦/١ - حلية الأولياء : ٢٥٥/١٠ ، طبقات الصوفية : ١٥٥ ، وأنظر ثناء شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى على الجنيد في مجموع الفتاوى الكبرى : ٤٩١/٥ ، ٦٨٦/١٠ ، ٢٤٥/١١ ، وثناء ابن قيم الجوزية في مدارج السالكين : ٥١١/٢ ، ٦٧٦ ، ١٢١/٣ .

(٢) صحيح مسلم : ٦٤/١ حديث رقم : « ٦١ » .

(٣) هي « لغة من يلحق الفعل ضمير ثنية أو جمع عند إسناده إلى اسم مثنى أو جمع ظاهراً » أنظر كتاب سيبويه : (٤٠/٢ - ٤١) ، أمالي ابن الشجري : ١٣٢/١ ، شرح المفصل : ٨٧/٣ .

(٤) سورة الأنبياء الآية : « ٢١ » .

(٥) مسلم : ٦٤/١ حديث رقم و « ٦٤ » .

(٦) كنى الدولابي : ٢٠١/١ ، المغني : ١٣٤ ، الأنساب : ٤١٠/٨ ، الباب : ٣٢٩/٢ .

(٧) التاريخ الكبير : ٣٠/١/٢ ، حيث صرح باسمه وروايته لهذه الرواية . أما في الصحيح :

٥٢١/١٠ فإنه لم يصرح باسمه ، وقال ابن حجر في التقريب : ٤٣٢/٢ « . قيل اسمه =

و « أبو قتادة »^(١) : وهو العدوي ، بصري ، اسمه تميم بن نذير^(٢) ،
بضم النون وفتح الذال المنقوطة ، وفي اسمه واسم أبيه اختلاف^(٣) ، والله
أعلم .

و « حُجَيْرُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَدَوِيِّ »^(٤) : بحاء مهملة في أوله مضمومة وراء
مهملة في آخره^(٥) .

والراوي عنه « أبو نَعَامَةَ الْعَدَوِيِّ » : بصري اسمه عمرو بن عيسى ،
وهو من الثقات الذين اختلطوا قبل موتهم^(٦) . والله أعلم .

« أبو نُجَيْدٍ »^(٧) : كُنية عمران ، بنون مضمومة في أوله ، ثم جيم ،
وفي آخره ذال مهملة ، وهو مصغر^(٨) .

= حسان بن حرث ، وقيل : بالعكس ، وقيل : حريف آخره فاء ، وقيل : حُجَيْرِ بْنِ الرَّبِيعِ » .
(١) مسلم : ٦٤/١ حديث رقم : « ٦١ » .
(٢) الإكمال : ٣٣٧/٧ ، كنى الدولابي : ٨٨/٢ ، تقييد المهمل : الورقة : ١٩٩ .
(٣) قال ابن حجر في التقریب : ٤٦٣/٢ « أبو قتادة العدوي البصري ، اسمه تميم بن نذير ،
بنون مصغراً ، وقيل : ابن زبير ، وقيل اسمه : نذير بن قنفذ . . . » . والأنساب : ٤١٢/٨ .
(٤) قال مسلم : ٦٤/١ بعد رواية الحديث رقم : « ٦٤ » : « حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا
النضر . حدثنا أبو نعامه العدوي . قال سمعت حجيرة بن الربيع العدوي يقول ، عن عمران بن
حصين ، عن النبي ﷺ . نحو حديث حماد بن زيد . » .
(٥) المؤلف والمختلف للدارقطني : ١/الورقة ٤٢ أ ، الإكمال : ٣٩٢/٢ ، التاريخ الكبير
١٠٧/١/٢ ، الجرح : ٢٩٠/٢/١ ، المغني : ٧٢ ، الأنساب : ٤١٤/٨ وقال ابن حجر
في التقریب : ١٥٥/١ « يقال : هو ابن السوار ، بتشديد الواو . . . » .
(٦) طبقات ابن سعد : ٢٥/٧ ، التاريخ الكبير : ٣٥٨/٢/٣ ، الجرح : ٢٥١/١/٣ ، تهذيب
الكمال : ٥/الورقة : ٥٢٣ ب ، الميزان : ٢٨٣/٣ ، تهذيب التهذيب : ٨٧/٨ ، وقال ابن
حجر في التقریب : ٧٦/٢ « صدوق اختلط ، من السابعة/م قد تم ق » - الكاشف :
٣٣٨/٢ - الكواكب النيرات لأبي البركات بن الكيال : « ٣٥٧ » الترجمة : ٤٢ ، الأنساب :
٤١٤/٨ .

(٧) صحيح مسلم : ٦٤/١ حديث رقم « ٦ » .
(٨) المؤلف والمختلف للدارقطني : ١/الورقة (٥) أ - الإكمال : ١٨٨/١ ، المغني : ٢٥٣ ،
كنى الدولابي : ٩٠/١ ، التاريخ ليحيى بن معين برواية عباس الدوري : ٢١/٣ ،
الإستيعاب : ١٢٠٨/٣ ، أسد الغابة : ٢٨١/٤ ، الإصابة : ٧٠٥/٤ .

«بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ»^(١) : المذكور ، عَدَوِي بَصْرِي^(٢) ، وهو بضم الباء
الموحدة وفتح الشين^(٣) . وليس في الصحيحين بهذا الإسم سواه . وسوى
بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ^(٤) ، والله أعلم .

«أَبُو الْخَيْرِ»^(٥) ، الراوي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، هو :
مَرْتَدٌ ، بالثاء المثناة^(٦) ، ابن عبد الله الْيَزْنِي^(٧) ، الْمَهْرِي^(٨) ، الْحَمِيرِي^(٩) ،
المِصْرِي^(١٠) ، و«يَزْنٌ» : بالياء المثناة من تحت ، واليزاي المنقوطة
المفتوحين . و«مَهْرَةٌ» : قبيلتان من حمير^(٩) . والله أعلم .

قَوْلُهُ ﷺ : (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ)^(١٠) .

-
- (١) مسلم : ٦٤/١ حديث رقم : « ٦٢ و ٦١ » .
(٢) التاريخ الكبير : ١٣٢/٢/١ ، الجرح : ٣٩٥/١/١ ، الإكمال : ٥٩٢/١ .
(٣) الإكمال : ٢٩٨/١ ، التبصير : ٩١/١ ، تصحيفات المحدثين : ٥٩٨/٢
(٤) هو «بشير بن يسار الحارثي مولى الأنصار المدني» . التاريخ الكبير : ١٣٢/٢/١ ، الجرح :
٣٩٤/١/١ ، الإكمال : ٢٩٨/٢ ، تصحيفات المحدثين : ٥٩١/٢ ، تهذيب التهذيب :
٤٧٢/١ ، التقريب : ١٠٤/١ .
(٥) مسلم : ٦٥/١ كتاب الإيمان - باب بيان تفاضل الإسلام ، وأي أموره أفضل ، حديث رقم :
« ٦٣ و ٦٤ » .
(٦) التاريخ الكبير : ٤١٦/١/٤ ، الجرح : ٢٩٩/١/٤ ، الإكمال : ٢٢٩/٧ ، تهذيب
التهذيب : ٨٢/١٠ ، كنى الدولابي : ٥٨/١ ، المغني : ٢٥٣ .
(٧) « .. هذه النسبة إلى ذي يزن ، وهو بطن من حمير » اللباب : ٤١١/٣ .
(٨) « بفتح الميم وسكون الهاء ، وفي آخرها الراء - هذه النسبة إلى مهرة بن حيدان بن عمرو بن
الحاف بن قضاة قبيلة كبيرة . » اللباب : ٢٧٥/٣ .
(٩) جاء في هامش الأصل : « مهرة من قضاة ، وذو يزن من حمير » . قلت : جاء في جمهرة ابن
حزم : ٤٤٠ حول قضاة : « قال قوم : هو قضاة ابن عدنان . وقال قوم : هو قضاة بن
مالك بن حمير . وقال قوم منهم الكلبي : هو قضاة بن مالك بن عمرو بن مرة بن زيد بن
مالك بن حمير . والله أعلم : » فما ذكره ابن الصلاح رحمه الله تعالى لا اعتراض عليه .
(١٠) مسلم : ٦٥/١ - كتاب الإيمان ، باب بيان تفاضل الإسلام ، وأي أموره أفضل ، حديث رقم
« ٦٥ » قال مسلم : « حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ . قَالَ
عَبْدُ : أَنبَأَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ :
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » .

المراد به : المُسْلِمُ الكامل والأفضل من سَلَمُوا منه . وهذا من ألفاظ الحصر التي تطلق على الكامل . والمراد بها نفي الكمال عن ضد المذكور ، لا نفي حقيقة ذلك من أصله عن ضده . كما يُقال : العلم ما نفع ، أو لا علم إلا ما نفع . في نظائرٍ لذلك كثيرة .

وقد أفصح عن صحة ما ذكرناه قوله في الراوية الأخرى سئل رسول الله ﷺ : (أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ ؟) (١) فقال : (مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ) (٢) .

ثم إنَّ المراد بذلك من لم يُؤذ مُسْلِمًا بقول ولا فعل ، وَخَصَّ اليدَ بالذكر لأنَّ معظم الأفعال بها تكون . والله أعلم .

ثمَّ كمال الإسلام والمسلم مُتَعَلِّقٌ : بما ذُكِرَ وبغيره مِنْ خِصَالٍ أُخْرٍ كثيرة معلومية ، وَخَصَّ ﷺ في جوابِ السائل المذكور السلامة من اللسان واليدَ بالذكر ، وَخَصَّ في جوابِ السائل المذكور في الحديث الذي قبله بالذكر (إطعامُ الطَّعامِ وإِفْشاءُ السَّلَامِ) (٣) ، وذلك على حسب الحاجة إلى البيان

(١) مسلم : ٦٦/١ كتاب الإيمان ، باب بيان تفاضل الإسلام ، وأي أموره أفضل . حديث رقم « ٦٦ » قال مسلم : « وحدثني سعيد بن يحيى أين سعيد الأموي . قال : حدثني أبي . حدثنا أبو بردة بن عبد الله ابن أبي موسى ، عن بُرْدَةَ ، عن أبي موسى . قال : قلت : يا رسول الله أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟ قال : « مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » . وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ : قال : حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . بهذا الإسناد قال : سئل رسولُ الله ﷺ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ ؟ فَذَكَرَ مِثْلَهُ - .

ورواه البخاري : ٥٤/١ - كتاب الإيمان ، باب أي الإسلام أفضل . والترمذي في صفة القيامة ، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، حديث رقم : « ٢٥٠٦ » ، والنسائي : (١٠٦/٨ ، ١٠٧) في الإيمان ، باب أي الإسلام أفضل ؟ .

(٢) مسلم : ٦٥/١ كتاب الإيمان - باب بيان تفاضل الإسلام ، وأي أموره أفضل . حديث رقم « ٦٣ » ، ونص الحديث : « . . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قال : تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَيَّ مَنْ عَرَفْتَهُ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ » .
ورواه البخاري : ٥٥/١ باب إطعام الطعام من الإسلام ، والنسائي : ١٠٧/٨ باب أي الإسلام خير .

بالنظر إلى حال السائل وباعتبار الحالة الراهنة . فأعلم ذلك . والله أعلم .

« بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ » (١) : هو بياض موحدة مضمومة في أوله ، وبعدها راء مهملة . يكنى أبا بُرْدَةَ (٢) وهو أبو بُرْدَةَ بن عبد الله المذكور في الإسناد الذي قبله (٣) ، وبعده أبو بُرْدَةَ بن أبي موسى الأشعري ، اسمه عند الأكثرين عامر (٤) . وعند يحيى بن معين : أن اسمه الحارث (٥) . والله أعلم .

قوله : (حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٦) ، وهو شيبان بن فَرُوخ الذي حدث عنه في غير موضع (٧) ، والله أعلم .

وروى مسلم حديث أنس ، أن النبي ﷺ قال : (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ ، أَوْ (قَالَ لِجَارِهِ) مَا يُحِبُّ / لِنَفْسِهِ) (٨) .
(٢١ أ)

(١) مسلم : ٦٦/١ حديث رقم : « ٦٦ » .

(٢) الإكمال : ٢٢٧/١ ، التبصير : ١٤٩٠/٤ .

(٣) مسلم : ٦٦/١ حديث رقم : « ٦٦ » .

(٤) التاريخ الكبير : ٤٤٧/٢/٣ ، الجرح : ٣٢٥/١/٣ ، وقال ابن حجر في التفرير : ٣٩٤/٢ .

« أبو بردة بن أبي موسى الأشعري ، قيل إسمه الحارث . . » .

(٥) قال ابن حجر في التهذيب : (١٩ - ١٨ / ١٢) « وقال النسائي في « الكنى » أنا أحمد بن علي

بن سعيد سمعت يحيى بن معين يقول : إسم أبي بُرْدَةَ عامر » .

(٦) مسلم : ٦٧/١ ، كتاب الإيمان - باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد

والناس أجمعين ، حديث رقم : « ٦٩ » ونص الحديث قال مسلم : « وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ،

وكلاهما عن عبد العزيز عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ (وفي حديث

عبد الوارث الرُّجُلُ) حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

(٧) التاريخ الكبير : ٢٥٤/٢ ، الجرح : ٣٥٧/١/٢ ، تقييد المهمل : الورقة : ٨٦ أ ، الميزان :

٢٨٥/٢ ، تهذيب التهذيب : ٣٧٥/٤ ، وتقييد المهمل : الورقة : ٢٥ أ (شَيْبَانُ بْنُ فَرُوخِ

الْأَبْلِيِّ الْحِطِّيِّ ، وَهُوَ شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . . . حَدَّثَ عَنْهُ مُسْلِمٌ وَتَفَرَّدَ بِهِ ، حَدَّثَنَا حَكِيمُ بْنُ

مُحَمَّدٍ بْنِ حَكَمٍ ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ ، نَاشِئِينَ ابْنَ فَرُوخِ

الْأَبْلِيِّ ، نَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ : « مَنْ نَفَسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا . . . » .

(٨) مسلم : ٦٧/١ كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه =

ورواه البخاري (حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ)^(١) ، فحسبُ من غير شكٍ .

وهذا قد يُعَدُّ من الصَّعْبِ الْمُمتَنِعِ ، وليس كذلك . إذ معناه والله

أعلم :

لا يكمل إيمان أحدكم حتى يُحِبَّ لِأَخِيهِ في الإسلام مثل ما يحبُّ لنفسه ، والقيام بذلك يحصل بأن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاخمه فيها بحيث لا ينقص النعمة على أخيه شيئاً من النعمة عليه وذلك سهل على القلب السليم ، وإنما يعسر على القلب الدغل ، عافانا الله وأخواننا أجمعين . آمين .

وقد روينا عن أبي محمَّد عبد الله بن أبي زيد الفقيه أمام المالكية^(٢) بالمغرب الأدنى رحمه الله ، إنَّه قال : جمع آداب الخير وأزمته تتفرَّع من أربعة أحاديث . قول النبي ﷺ : (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا ، أَوْ لِيصْمِتْ)^(٣) .

= المسلم ما يحب لنفسه من الخير حديث رقم : « ٧١ » . ورواه البخاري : ٥٦/١ باب من الإيمان أن يحب لِأَخِيهِ ما يحب لنفسه ، والترمذي في صفة القيامة رقم : « ٢٥١٧ » ، والنسائي : ١١٥/٨ ، باب علامة الإيمان ، وإبن ماجه في المقدمة رقم : « ٦٦ » .

(١) تقدم تخرجه .

(٢) هو « أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن المعروف بأبي زيد إمام المالكية في وقته وقدوتهم ، وجامع مذهب مالك من مصنفاته « النوادر - والزيادات على المدونة » و « الاقتداء بأهل المدينة » ، وغير ذلك توفي سنة ست وثمانين وثلاثمائة » - ترجمته في : الديباج المذهب : ٤٢٧/١ - شجرة النور الزكية : ٩٦/١ .

(٣) رواه البخاري : ٤٤١/١٠ كتاب الأدب باب إكرام الضيف وخدمته . وباب : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره . وفي الرقاق - باب حفظ اللسان . ورواه مسلم : كتاب الإيمان - باب الحث على إكرام الضيف ولزم الصمت إلا من الخير ، حديث رقم : « ٤٧ » و « ٤٨ » . ومالك في الموطأ : ٩٢٩/٢ في النبي ﷺ . باب ما جاء في الطعام والشراب . وأبو داود في الأظمة باب ما جاء في الضيافة حديث رقم : « ٣٧٤٨ » . والترمذي في البر ، باب ما جاء في الضيافة وغاية الضيافية إلى كم هي ؟ حديث رقم : « ١٩٦٨ » و « ١٩٦٩ » .

وقوله ﷺ : (من حُسن إسلام المرء تركُهُ ما لا يعنيه) (١) .

وقوله للذي اختصر له في الوصية : « لا تغضب » (٢) .

وقوله : (المؤمنُ يحبُّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه) . والله أعلم .

قوله ﷺ : (لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأَيْقَهُ) (٣) ، أي غوائله

ودواهيهِ وشورره ، وهي جمع « بَأَيْقَةٌ » (٤) .

ومعنى قوله : « لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ » ، مع ما ثبت من أن كل مُسْلِم لا بُدَّ

أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَإِنْ دخل النَّارَ ، إِنَّه لا يَدْخُلُها وقت دخولِ أهلها إليها . وإذا

فُتِحَتْ أبوابها للمُتقين إِلَّا أَنْ يعفو الله تبارك وتعالى .

وقوله : (فلا يُؤْذِي جَارَهُ) (٥) . كذا وقع ، وكذا رويناه بإثبات الياء

(١) رواه مالك في الموطأ ٢/٩٠٣ في حسن الخلق ، باب ما جاء في حسن الخلق ، ٢/٩٩٠ في الكلام ، باب ما جاء في الصدق والكذب وإسناده منقطع . قال الزرقاني في شرح الموطأ « والحديث حسن بل صحيح ، أخرجه أحمد وأبو يعلى والترمذي من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وأحمد والطبراني في الكبير عن الحسن بن علي ، والحاكم في الكنى عن أبي ذر العسكري ، والحاكم في تاريخه ، عن علي بن أبي طالب ، والطبراني في الصغير ، عن زيد بن ثابت ، وابن عساکر عن الحارث بن هشام . » والترمذي في الزهد باب رقم : (١١) حديث رقم : « ٢٣١٨ » من حديث أبي هريرة ، وحديث رقم : « ٢٣١٩ » عن علي بن الحسين مرسلأ . وابن ماجه في كتاب الفتن . باب كف اللسان في الفتنة حديث رقم : « ٣٩٧٦ » . ورواه النووي في الأذكار : (ص ٦٧) - كتاب حفظ اللسان ، وقال : « حديث حسن . وفي رياض الصالحين باب المراقبة (ص : ٤٦ ، حديث رقم : ٦٧) . وأنظر فيض القدير : ١٢/٦ و ١٣ .

قلت : فالحديث حسن بمجموع طرقه وشواهده ، والله تعالى أعلم .

(٢) رواه البخاري : ٤٣١/١ و ٤٣٢ - كتاب الأدب ، باب الحذر من الغضب والترمذي في البر

والصلة ، باب ما جاء في كثرة الغضب رقم : « ٢٠٢١ » . ومالك في الموطأ : ٢/٩٠٦ في

حسن الخلق ، باب ما جاء في الغضب وهو مرسل ، وأنظر مشكلة المصابيح : ٣/١٤١٣ .

(٣) مسلم : ٦٨/١ - كتاب الإيمان باب بيان تحريم إيذاء الجار ، حديث رقم : « ٧٣ » .

(٤) انظر غريب الحديث للخطابي : ٣ / ٦١ ، الفائق : ١ / ٣٢ ، النهاية : ١ / ١٦٢ .

(٥) مسلم : ٦٨/١ - كتاب الإيمان ، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن

الخير ، وكون ذلك كله من الإيمان . حديث رقم : « ٧٥ » « حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . =

على لفظ الخبر^(١) . وقد جاء مثله في كثير من الأحاديث .

والمراد النهي . ويأتي ذلك أيضاً بلفظ النهي والجميع سائغ . والله أعلم .

رَوَى مُسْلِمٌ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ : (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ)^(٢) . وقال : (حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا

= حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ » .

ورواه البخاري : ٢١٨/٩ في النكاح : باب المداراة مع النساء « من كان يؤمن بالله فلا يؤذ جاره » . وفي الأئنياء ، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته . وفي الأدب ، باب من كان يؤمن بالآ واليوم الآخر فلا يؤذ جاره . وباب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه ، وفي الرقاق ، باب حفظ اللسان .

ورواه أبو عوانة في مسنده : (٣٥ - ٣٤ / ١) .

وأبو داود : في الأدب - باب في حق الجوار حديث رقم : « ٥١٥٤ » .

(١) وقال النووي في شرح مسلم : ٢٠/٢ (« فلا يؤذي جاره » كذا وقع في الأصول : « يؤذي » بالياء في آخره . وروينا في مسلم : « فلا يؤذي » بحذفها ، وهما صحيحان فحذفها للنهي . وإثباتها على أنه خبر يراد به النهي . فيكون أبلغ ، ومنه قوله تعالى : « لا تضار والدة بولدها » على قراءة من رفع . ومنه قوله ﷺ : « لا يبيع أحدكم على بيع أخيه » ونظائره كثيرة ، والله أعلم) .

(٢) مسلم : ٦٩/١ كتاب الإيمان ، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان . حديث رقم : « ٧٨ » قال مسلم : « حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهِمَا عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ . وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، مَرَوَانُ . فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ . فَقَالَ : الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، فَقَالَ : قَدْ تَرَكْتُ مَا هُنَالِكَ فَسَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ . فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ . فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ . وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ » .

ورواه أبو عوانة في مسنده : ٣٥ / ١ .

ورواه أبو داود في صلاة العيدين ، باب الخطبة يوم العيد ، رقم : « ١١٤٠ » .

وفي الملاحم - باب الأمر والنهي رقم : « ٤٣٤٠ » . والترمذي في الفتن - باب ما جاء في تغيير المنكر باليد رقم : « ٢١٧٣ » . والنسائي : ١١١/٨ في الإيمان باب تفاضل أهل =

الأعمش ، عن إسماعيل بن رجاء ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخُدري . ح
وَعَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ (١) .

فقوله : « وَعَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ » ، معطوف على قوله : « عَنْ
إِسْمَاعِيلَ » ، أي رواه الأعمش ، عن إسماعيل وقيس والله أعلم .

روى مُسْلِمٌ بِإِسْنَادِهِ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ فَضَيْلٍ ،
بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مَا أَخْتَصَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : (مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ
وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا
يَفْعَلُونَ ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَمَنْ
جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ . لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ
مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ) .

قال أبو رافع فَحَدَّثْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، فَأَنْكَرَهُ عَلَيَّ ، فَقَدِمَ ابْنُ
مَسْعُودٍ ، فَنَزَلَ بِفَنَائِهِ ، فَاسْتَبَعَنِي إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ ، فَلَمَّا جَلَسْنَا
سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثْتُ ابْنَ عُمَرَ .

قال صالح : وقد تُحَدَّثُ بنحو ذلك عَنْ أَبِي رَافِعٍ (٢) .

= الإيمان . وابن ماجه في الفتن باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، حديث رقم :
« ٤٠١٣ » .

وأنظر مشكاة المصابيح : ١٤٢١/٣ حديث رقم : « ٥١٣٧ » .

(١) مسلم : ٦٩/١ حديث رقم : « ٧٩ » .

(٢) كذا رواه ابن الصلاح رحمه الله تعالى . وقد اختصره كثيراً ، ومن المناسب أن أذكره كما رواه
الإمام مسلم رحمه الله كي يستفيد القارئ ، والحديث في مسلم : ١/ (٦٩ - ٧٠) حديث
رقم (٥٠) .

قال مسلم : « حدثني عمرو الناقد ، وأبو بكر بن النضر ، وعبد بن حميد ، واللفظ لعبد .
قالوا : حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، قال : حدثني أبي صالح بن كيسان ، عن
الحارث ، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم ، عن عبد الرحمن بن الجسور ، عن أبي رافع ، =

فقوله : « حَوَارِيُونَ » ، قيل : حَوَارِيُوا الأنبياء أنصارهم . وقيل : هم خُلصانهم ، وأصفياءؤهم . وقيل : هم المجاهدون ، وقيل الَّذِينَ يَصْلِحُونَ للخلافة بعدهم .

وسنعود إن شاء الله تبارك وتعالى إلى الكلام فيه .

وقوله : (ثُمَّ إِنَّهَا تَخَلْفُ) هذا الضمير هو ضمير القصد والشأن .

وقوله : « خُلُوفٌ » ، بضم الخاء جمع « خَلْفٌ »^(١) ، بسكون اللام ، وهو الخَالِفُ بِشْرٌ . وهو بفتح اللام الخالْفُ بخير . / وقد حكى غير واحد الوجهين معاً فيهما . والله أعلم .

وقوله : (فَتَنَزَلَ بِفَنَائِهِ) ، بكسر الفاء وبالمد ، وجمعه « أفنية »^(٢) ،

وهي ما بين أيدي المنازل من البراح ، هكذا وقع في روايتنا في هذا الكتاب .

وفي كتاب « أبي عوانة الإسفراييني »^(٣) المُخْرَجُ عليه ، وهي رواية

عن عبد الله بن مسعود ، أن رسول الله ﷺ قال : « ما من نبيٍّ بعثه الله في أمةٍ قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحابٌ ، يأخذون بسنته ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخَلْفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ ما لا يَفْعَلُونَ . وَيَفْعَلُونَ ما لا يُؤْمَرُونَ . فمن جاهدكم بيديه فهو مؤمن ، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن . ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردلٍ » .

قال أبو رافع . فَحَدَّثْتُ عبد الله بن عمر فأنكره عليٌّ . فَقَدِمَ ابنُ مسعودٍ فَتَنَزَلَ بِقِنَاءَةٍ . فَاسْتَبَعَنِي إليه عبد الله بنُ عمرَ يَعُودُهُ . فانطلقتُ مَعَهُ . فلما جَلَسْنَا سَأَلْتُ ابنَ مسعودٍ عن هذا الحديثِ فَحَدَّثَنِيهِ كما حَدَّثَنِيهِ ابنُ عمرَ .

قال صالح : وقد تُحَدَّثُ بنحو ذلك عن أبي رافع . ورواه أبو عوانة في مسنده : (٣٦ - ٣٥ / ١) .

(١) النهاية : ٦٦ / ٢ ، تاج العروس : (٩٥ / ٦ - ٩٦) مادة « خلف » واللسان : ٩٢ / ٩ . إكمال المعلم : ١ / الورقة ٤٤ أ .

(٢) النهاية : ٤٧٧ / ٣ ، اللسان : ١٦٥ / ١٥ .

(٣) مسند أبي عوانة : ٣٦ / ١ .

أكثر رواة الكتاب . وفي رواية أبي الفتح السمرقندي الشاشي : « بقناة »
بالقاف على لفظ « قناة » الدمح .

وكذا رواه أبو عبد الله الحميدي في كتابه « الجمع بين الصحيحين » .

وكذا كان في أصل الحافظ أبي عامر العبدري بخطه . وهو برواية
السمرقندي وفي أصل الحافظ أبي القاسم العساكري ، وكان هذا منه أولاً
على رواية السمرقندي ، ثم غير ذلك فيهما وجعل « بفنائيه » و « قناة »
بالقاف . وهو الأشبه .

وقد ذهب القاضي أبو الفضل اليحْصبي^(١) إلى : أن الأول وإن كان
رواية الجمهور فهو خطأ وتصحيف ، وإنما هو : « قناة » ، وهو إسم واد من
أودية المدينة عليه حرث . ومال من أموالها^(٢) . والله أعلم .

قول صالح : (وَقَدْ تُحَدِّثُ بِنَحْوِ ذَلِكَ) ، هو بضمّ المثناة من فوق .
وفيه اشعار بأن الحارث بن فضيل قد توبع على ذلك . والله أعلم .

قوله في الرواية الأخرى : (يَهْتَدُونَ بِهِدْيِهِ)^(٣) ، هو بفتح الهاء وإسكان
الดาล ، أي : بطريقته وسمته^(٤) . والله أعلم .

قول مسلم : « اجتمع ابن عمر معهُ »^(٥) ، وهذا مما أنكره صاحب :

(١) إكمال المعلم : ١ / الورقة ٤٤ أ ، مشارق الأنوار : ٢ / ١٥٩ ، ١٩٨ .

(٢) معجم البلدان : ٤ / ٤٠١ .

(٣) مسلم : ١ / ٨٠ .

(٤) الفائق : ٢ / ١٩٩ ، الصحاح : ٦ / ٢٥٤٣ مادة « هدى » ، النهاية : ٥ / ٢٥٣ تاج العروس :

١٠ / ٤٠٨ مادة « هدى » .

(٥) مسلم : ٨٠ .

« درة - الغواص في أوهام الخواص »^(١) ، وقال : لا يقال اجتمع فلان وفلان^(٢) . والله أعلم^(٣) .

ثم إنَّ هذا الحديث مما انفرد به مسلم عن البخاري ، وقد أنكره أحمد ابن حنبل فيما بلغنا عن أبي داود السَّجِسْتَانِي فِي « مَسَائِلِهِ عَنْ أَحْمَد » ، قال : الحارث بن فضيل ليس بمحفوظ الحديث ، وهذا الكلام لا يشبه كلام ابن مسعود . وذكر أحمد قوله ﷺ : (أَصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي) .

قلت : قد روي عن « الحارث » هذا جماعة ، من الثقات ، ولم نجد له ذكراً في كتب « الضعفاء » . وفي كتاب « ابن أبي حاتم »^(٤) : عن يحيى بن معين : أنه « ثقة »^(٥) .

ثم إنَّ الحارث لم ينفرد به بل توبع عليه على ما أشعر به كلام صالح بن كيسان . وذكر الامام الدارقطني في كتاب « العلل » : إنَّ هذا الحديث قد روي من وجوه آخر منها : عن أبي واقد الليثي ، عن ابن مسعود ، عن رسول الله ﷺ .

وأما قوله : « اصبروا » ، فذلك حيث يلزم من ذلك اثاره الفتنة وسفك الدماء ، ونحو ذلك ، وما ورد في هذا الحديث من الحث على اجهاد

(١) هو « الإمام أبو محمد القاسم بن علي بن محمد بن عثمان الحريري البصري صاحب المقامات الحريرية » ، و « درة الغواص في أوهام الخواص » و « ملحمة الأعراب » وغير ذلك ، توفي في البصرة سنة ست عشرة وخمسمائة « ترجمته في : وفيات الأعيان : ٤١٩/١ - ومرة الزمان : ١٠٩/٨ - بغية الوعاة : ٢٥٧/٢ .

(٢) درة الغواص : ٣٤٣ .

(٣) وقد خالفه الجوهري رحمه الله تعالى فقال في الصحاح : ١٢٠٠/٢ مادة « جمع » : « وجامعه على أمر كذا ، أي اجتمع معه » .

(٤) الجرح : ١ / ٢ / ٨٦ .

(٥) الجرح : ١ / ٢ / ٨٦ ، تاريخ الدارمي الترجمة : (٥٨٩) حيث نقل عن يحيى بن معين قوله : « ثقة » . تهذيب التهذيب : ١٥٤ / ٢ .

المبطلين باليد واللسان ، فذلك حيث لا يلزم منه اثاره فتنة على أن لفظ هذا الحديث مَسُوقٌ فيمن سبق من الأمم ، وليس في لفظه ذكر هذه الأمة . والله أعلم^(١) .

* حديث أبي مسعود البديري : « أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ ، فَقَالَ : « أَلَا إِنَّ الْإِيمَانَ هُنَا ، وَأَنَّ الْقَسْوَةَ وَغَلَطَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَيْبَعَةٍ وَمُضَرٍّ »^(٢) .

وفي رواية أبي هريرة : « جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ . هُمْ أَرْقُ أَفْيِدَةً . الْإِيمَانُ يَمَانٍ ، وَالْفِقَهُ يَمَانٍ ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ »^(٣) .

وفي رواية : « هُمْ أَرْقُ أَفْيِدَةً ، وَأَضَعَفُ قُلُوبًا . »^(٤) .

وفي رواية : « هُمْ أَلْيَنُ قُلُوبًا ، وَأَرْقُ أَفْيِدَةً »^(٥) .

وفي رواية مالك^(٦) / لحديث أبي هريرة : « رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ (٢٢ أ)

(١) نقل الامام النووي في شرح مسلم : ٢ / ٢٨ هذه الفقرة عن ابن الصلاح رحمه الله تعالى ، وانظر إكمال المعلم - : ١ / الورقة ٤٤ .

(٢) مسلم : ١ / ٧١ - كتاب الإيمان ، باب تفاضل أهل الإيمان فيه ، ورجحان أهل اليمن فيه . حديث رقم : « ٨١ » . ورواه البخاري : ٦ / ٥٢٦ في المناقب ، باب قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ﴾ . وفي بدء الخلق باب قول الله تعالى : ﴿ وَبِثِّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ﴾ . وفي المغازي - باب قدوم الأشعرين وأهل اليمن . وفي الطلاق - باب اللعان .

(٣) مسلم : ١ / ٧١ - حديث رقم : « ٨٢ » . والبخاري : ٦ / ٥٢٦ كتاب المناقب باب قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ﴾ . وفي بدء الخلق باب قول الله تعالى : ﴿ وَبِثِّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ﴾ . وفي المغازي - باب قدوم الأشعرين . والترمذي في الفتن باب ما جاء في الدجال لا يدخل المدينة حديث رقم : « ٢٢٤٤ » وأبو عوانة في مسنده : ١ / ٥٩ .

(٤) مسلم : ١ / ٧٣ حديث رقم : « ٨٩ » .

(٥) مسلم : ١ / ٧٣ حديث رقم : « ٩٠ » .

(٦) كررت في الأصل مرتين في الوجه (أ) من الورقة ، وفي بداية الوجه (ب) .

وَالْفَخْرُ وَالْخَيْلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ الْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبْرِ . وَالسَّكِينَةُ فِي
أَهْلِ الْغَنَمِ « (١) .

وفي رواية جابر : « غَلَطَ الْقُلُوبِ وَالْجَفَاءُ فِي الْمَشْرِقِ ، وَالْإِيمَانُ فِي
أَهْلِ الْحِجَازِ . » (٢) .

أَمَّا مَا ذُكِرَ مِنْ نَسْبَةِ « الْإِيمَانِ » إِلَى الْيَمَنِ وَأَهْلِهِ . فَقَدْ صَرَفُوهُ عَنْ
ظَاهِرِهِ مِنْ حَيْثُ أَنَّ مَبْدَأَ الْإِيمَانِ مِنْ مَكَّةَ . ثُمَّ الْمَدِينَةَ حَرَسَهُمَا اللَّهُ .

فَحَكَى أَبُو عُبَيْدٍ إِمَامَ « الْغَرِيبِ » ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ فِي ذَلِكَ أَقْوَالَ (٣) :

أَحَدُهَا : أَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ مَكَّةَ ، فَإِنَّهُ يُقَالُ : إِنَّ مَكَّةَ مِنْ تَهَامَةَ ،
وَيُقَالُ : إِنَّ تَهَامَةَ مِنْ أَرْضِ الْيَمَنِ .

وَالثَّانِي : إِنَّ الْمُرَادَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، فَإِنَّهُ يُرْوَى فِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ قَالَ هَذَا الْكَلَامَ وَهُوَ يَوْمُئِذٍ بِتَبُوكَ . وَمَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ حَيْثُذَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْيَمَنِ
فَأَشَارَ إِلَى نَاحِيَةِ الْيَمَنِ ، وَهُوَ يَرِيدُ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ . فَقَالَ : « الْإِيمَانُ يَمَانٌ » .
وَنَسَبَهُمَا إِلَى الْيَمَنِ لَكُونَهُمَا حَيْثُذَ مِنْ نَاحِيَةِ الْيَمَنِ ، كَمَا قَالُوا : الرُّكْنُ
الْيَمَانِيُّ . وَهُوَ بِمَكَّةَ لَكُونَهُ إِلَى نَاحِيَةِ الْيَمَنِ .

الثالث : مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، وَهُوَ أَحْسَنُهَا عِنْدَ أَبِي عُبَيْدٍ : إِنَّ
الْمُرَادَ بِذَلِكَ الْأَنْصَارَ ، لِأَنَّهُمْ يَمَانُونَ فِي الْأَصْلِ ، فَنَسَبَ إِلَيْهِمْ لَكُونَهُمْ
أَنْصَارَهُ .

وَأَنَا أَقُولُ وَاللَّهِ الْمَوْفِقُ : لَوْ جَمَعَ أَبُو عُبَيْدٍ ، وَمَنْ سَلَكَ سَبِيلَهُ طَرِيقَ

(١) الموطأ ٢ / ٩٧٠ - كتاب الاستئذان - باب ما جاء في الغنم . وأخرجه كذلك البخاري في
كتاب بدء الخلق - باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شغف الجبال - ومسلم ١ / ٧٢ حديث
رقم : « ٢٨٥ » .

(٢) مسلم : ١ / ٧٣ ، حديث رقم : « ٩٢ » .

(٣) (غريب الحديث) : ١ / ٢٠٣ ، الفائق : ٤ / ١٠ ، النهاية : ٥ / ٣٠٠ .

الحديث بألفاظه كما جمعها مسلم وغيره وتاملوها لصاروا إلى غير ما ذكروه ولما تركوا الظاهر ، ولقضوا بأن المراد بذلك : اليمن وأهل اليمن على ما هو مفهوم من اطلاق ذلك . إذ من ألفاظه : « أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ » ، والأنصار من جملة المُخَاطَبِينَ بذلك فهم إذا غيرهم .

وكذلك قوله : « جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ » ، وإنما جاء حينئذ غير الأنصار ثم إنَّه وَصَفَهُم ﷺ بما يَقْضِي بكمال إيمانهم ورتب عليه قوله : « الإِيمانَ يمان . » . فكان ذلك نسبة للإيمان إلى من أتاهم من أهل اليمن لا إلى مكة والمدينة .

ولا مانع من اجراء الكلام على ظاهره وحمله على أهل اليمن حقيقة ، لأنَّ من اتصف بشيء وقوى قيامه به ، وتأكد اضطلاعه به نُسِبَ ذلك الشيء إليه اشعاراً بتميزه به وكمال حاله فيه .

وهكذا كان حال أهل اليمن حينئذ في الإيمان ، وحال الوافدين منهم في حياته ﷺ . وفي أعقاب موته كأوئس القَرْنِي (١) ، وأبي مُسلم الخَوْلَانِي (٢) ، وأشباههما ممن سلم قلبه ، وقوى إيمانه - فكانت نسبة الايمان إليهم لذلك اشعاراً بكمال إيمانهم من غير أن يكون في ذلك نفي لذلك عن غيرهم ، فلا منافاة بينه وبين قوله : « الإِيمان » (٣) في أهل الحِجَاز .

ثم إنَّ المراد بذلك الموجودون منهم حينئذ ، لا كل أهل اليمن في كل

(١) هو « أُويس بن عامر بن جزء بن مالك القرني ، من بني قرن بن ردمان بن ناجية بن مراد أدرك النبي ﷺ ولم يره ، توفي سنـ٤٧١ / ١ - ترجمته في : حلية الأولياء : ٢ / ٧٩ ، تاريخ ابن عساکر ٣ / ١٥٧ ، لسان الميزان : ١ / ٤٧١ ، تهذيب التهذيب : ١ / ٣٨٦ ، التقريب : ١ / ٨٦ .

(٢) هو « عبدالله بن ثوب ، بضم الواو بعدها موحدة ، وقيل باشباع الواو ، وقيل : ابن أثوب ، وزن أحمر ويقال : ابن عوف ، أو ابن مشكم ، ويقال اسمه يعقوب بن عوف ، ثقة عابد من الثانية ، رحل إلى النبي ﷺ فلم يدركه وعاش إلى زمن يزيد بن معاوية . / م ع » التقريب : ٢ / ٤٧٣ .

(٣) في النسخة : (الأصل) والصواب ما أثبتته كما مر قبل قليل تخريج الحديث .

زمان فإن اللفظ لا يقتضيه هذا ، والله أعلم .

(هذا)^(١) هو الحق في ذلك ونشكر الله سبحانه^(٢) على هدايتنا له ،
والله أعلم .

وأما ما ذكر من « الفِقه » و « الحِكْمَة » .

فالفقه ها هنا : هو عبارة عن الفَهم في الدِّين^(٣) ، واصطُح بعد ذلك
الفقهاء والأصوليون على تخصيص الفقه بادراك الأحكام الشرعية العملية
بالاستدلال على أعيانها^(٤) .

وأما « الحكمة » : ففيها أقوال كثيرة مضطربة قد اقتصر كل من قائلها
على بعض صفات الحكمة ، وقد صفا لنا منها / :

(٢٢ ب) إنَّ الحِكْمَة عبارة عن العلم المُتَّصِف بالأحكام المُشتمل على المعرفة
بالله تبارك وتعالى المصحوب بنفاذ البصيرة ، وتهذيب النَّفس ، وتحقيق الحق
والعمل به ، والصد على اتباع الهوى والباطل ، والحكيم من له ذلك .

أخبرنا الشيخ أبو الحسن بن محمد النيسابوري قراءة عليه بها ، ونقلت
من أصل سماعه ، وكان أصيلاً ، قال : أخبرنا جَدِّي لأمي أبو محمد

(١) ناقصة من الأصل . وذكرها النووي عن ابن الصلاح في شرح مسلم : ٢ / ٣٣ فوضعتها كي
يستقيم المعنى .

(٢) في شرح النووي : ٢ / ٣٣ « تعالى » .

(٣) النهاية : ٣ / ٤٦٥ ، تاج العروس : ٩ / ٤٠٣ مادة « فقه » ، وانظر الأحكام للآمدي : ١ /
٦ ، روضة الناظر : ص ٤ ، ارشاد الفحول : ص ٣ ، مختصر الروضة : ص ٧ ، شرح
الكوكب المنير : ١ / ٤٠ .

(٤) أنظر شرح الكوكب المنير : ١ / ٤١ ، الأحكام للآمدي : ١ / ٦ ، ارشاد الفحول : ص ٣ ،
التعريفات للجرجاني : ص ؟ ١٧٥ ، القواعد والفوائد الأصولية : ص ٤ ، المستصفي : ١ /
٤ وما بعدها .

العباس بن محمد العَصَّاري^(١) ، قال : حدثنا القاضي أبو سعيد محمد بن سعيد^(٢) لَفْظاً ، قال : أخبرنا الأستاذ أبو إسحاق أحمد بن محمد الثَّغَلِيّ^(٣) ، قال : سمعت أبا الحسن علي بن الحارث البَيَّاري ، قال : سمعت أبا سعيد الحسن بن عبدالله السَّيرافي^(٤) ، سمعت أبا بكر محمد بن الحسن الدَّرَيْدي يقول^(٥) : كل كلمة وعظتك في آخرتك ، أو دعتك إلى مكرمة ، أو نهتك عن قبيح ، فهي حكمة وحكم . ومنه قول النبي ﷺ : « إِنَّ مِنْ الشَّعْرِ حِكْمَةً »^(٦) . وجاء في بعض الألفاظ : « حُكْمًا »^(٧) ، والله أعلم .

قوله : « يَمَانٌ » و « يَمَانِيَّةٌ »^(٨) : هو بالتخفيف من غير تشديد للياء عند

(١) هو « أبو محمد العباس بن محمد بن منصور الطوسي ، محدث ، واعظ ، له أجزاء في الحديث ، توفي سنة تسع وأربعين وخمسائة ، والعصاري نسبة إلى عصر الدهن من البزر والسَّمْسَم . » . كشف الظنون : ٥٨٨ - هدية العارفين : ١ / ٤٣٧ - الأنساب : ٨ / ٤٦١ .

(٢) هو « أبو سعيد الفرخزادي القاضي الطوسي ، شيخ مشهور ، سمع الحديث ، وقدم نيسابور مرات ، وسمع الزيادي ، وقال أبو الحسن الفارس : ولم يتحقق لي السماع منه أما الإجازة فصحيحة بخط الوالد . » . المنتخب الورقة : ١٨٨ - أ .

(٣) هو « أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري ، كان حافظاً واعظاً رأساً في التفسير ويقال له : « الثغلي » و « الثعالبي » وهو لقب له ، وليس بنسب ، توفي سنة سبع وعشرين وأربعمائة . » . ترجمته في : شذرات الذهب : ٣ / ٢٣٠ ، طبقات المفسرين : ١ / ٦٥ .

(٤) هو « أبو سعيد الحسن بن عبدالله السيرافي من بلاد فارس ، عالم بالنحو والأدب ، وكان معتزلياً توفي سنة ثمان وستين وثلاثمائة . » . ترجمته في : معجم الأدباء : ٨ / ١٤٥ - تاريخ بغداد : ٧ / ٣٤١ .

(٥) الجمهرة : ٢ / ١٨٦ .

(٦) البخاري : ١٠ / ٤٤٥ و ٤٤٦ في الأدب - باب ما يجوز من الشعر والرجز ، وأبو داود في الأدب باب ما جاء في الشعر رقم : « ٥٠١٠ » . والترمذي باب ما جاء (إن من الشعر حكمة) رقم : « ٢٨٤٧ » .

(٧) الترمذي في الأدب ، باب وما جاء (إن من الشعر حكمة) رقم « ٢٨٤٨ » ، وأبو داود في الأدب ، باب ما جاء في الشعر رقم : « ٥٠١١ » . وانظر معنى « حكماً » في النهاية : (١ / ٤١٨ - ٤٢١) واللسان : ١٢ / ١٤٠ مادة « حكم » . تاج العروس : ٨ / ٢٥٣ مادة « حكم » ، والصحاح : ٥ / ١٩٠١ - مادة « حكم » .

(٨) صحيح مسلم : ١ / ٧٣ .

جماهير أهل العربية . لأن الألف المزيّدة فيه عوض من ياء النسب المشدّدة فلا يجمع بينهما^(١) .

وقال ابن السّيد^(٢) في كتابه « الاقتضاب في شرح أدب الكتاب » :
حكى أبو العباس المبرد وغيره : أن التشديد لغة^(٣) .

قلت : وهذا غريب وإن كان هو المشهور المستعمل عند من لا عناية له بعلم العربية .

وقوله : « أَلَيْنُ قَلْبًا وَأَرْقُ أَفئدَةً »^(٤) . فالمشهور أن الفؤاد هو القلب . فعلى هذا يكون قد كرر ذكر « القلب » مرتين بلفظين . وهو أولى من تكريره بلفظ واحد .

وقيل : « الفؤاد » غير « القلب » . وهو عين القلب .

وقيل : « الفؤاد » باطن « القلب » .

وقيل : هو غشاء القلب^(٥) .

وأما وصفها بالرقّة واللين والضعف ، فمعناه : أنها ذات حَشِيّة واستكانة سريعة الاستجابة والتأثر بقوارع التذكير سالمة من الغلظ والشدة والقسوة التي

(١) وقال الجوهري في الصحاح : (٦ / ٢٢١٩ - ٢٢٢٠) مادة « يمن » :

« قال سيبويه : وبعضهم يقول يمانى بالتشديد .

قال أمية بن خلف :

يَمَانِيًا يَظَلُّ يَشُدُّ كَبِيرًا وَيَنْفُخُ دَائِمًا لَهَبَ الشُّوَاطِئِ .

وانظر النهاية : ٥ / ٣٠٠ ، شرح النووي : ١ / ٣٣ حيث نقل هذه الفقرة عن ابن

الصلاح . وإكمال المعلم : ١ / الورقة : ٤٦ ب - ٤٧ أ .

(٢) هو « عبد الله بن محمد البطلبيوسي أبو محمد » تقدمت ترجمته ص (١٢٦) .

(٣) « الاقتضاب في شرح الكتاب » : ٢ / ١٨٣ .

(٤) مسلم : ١ / ٧٣ ، حديث رقم : « ٩٠ » .

(٥) تاج العروس : ٢ / ٤٤٧ مادة « فاد » .

وَصَفَّ بِهَا قُلُوبَ الْآخِرِينَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وأما قوله : « فِي الْفَدَّادِينَ »^(١) ، فزعم أبو عمرو هو الشيباني^(٢) : أنها بتخفيف الدال . وهي جمع فدان بتشديد الدال ، وهو عبارة عن البقر التي يُحْرَثُ عَلَيْهَا . حكاه عنه أبو عبيد^(٣) . وأنكره عليه .

وعلى هذا فالمراد بذلك أصحابها ، فحذف ذلك .

والصواب : « الْفَدَّادُونَ »^(٤) ، بتشديد الدال ، جمع فَدَادٍ بدلين ، أولاهما مشددة . وهذا قول أهل الحديث وجمهور أهل اللغة ، الأصمعي ، وغيره ، وهو من « الْفَدِيدِ » ، وهو الصوت الشديد فهم الذين تعلقوا أصواتهم في إبلهم وخيلهم وحرثهم ونحو ذلك .

وقال أبو عبيدة مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى^(٥) : هم المكثرون من الإبل الذي يملك أحدهم المائتين منها إلى الألف ، والله أعلم .

قلت : وقوله في رواية أبي مسعود : « إِنَّ الْقَسَوَةَ فِي الْفَدَّادِينَ ، عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ »^(٦) ، معناه : الذين لهم جَلْبَةٌ وصِيَّاحٌ عِنْدَ سَوْقِهِمْ لَهَا .

(١) مسلم : ١ / ٧٣ حديث رقم : « ٨٩ » .

(٢) هو « أبو عمرو اسحاق بن مرار الشيباني ، قال الخطيب : كان راويه أهل بغداد واسع العلم باللغة والشعر ، ثقة في الحديث ، توفي سنة ست أو خمس أو ثلاث عشرة ومائتين » . ترجمته في : تاريخ بغداد : ٦ / ٣٢٩ - وفيات الأعيان - : ١ / ٦٥ - ميزان الاعتدال : ٣ / ٣٧٣ .

(٣) غريب الحديث : ١ / ٢٠٣ .

(٤) (غريب الحديث) لأبي عبيد : ١ / ٢٠٣ ، الفائق : ٣ / ٩٣ ، النهاية : ٣ / ٤١٩ . الصحاح : ٢ / ٥١٨ مادة « فدد » ، اللسان : ١٣ / ٣٢ مادة « فدد » . تاج العروس : ٢ / ٤٤٨ مادة « فدد » .

(٥) ترجمته في تاريخ بغداد : ١٣ / ٢٥٢ - بغية الوعاة : ٢ / ٢٩٤ - ميزان الاعتدال : ٣ / ١٨٩ .

(٦) مسلم : ١ / ٧١ حديث رقم : « ٨١ » .

وقوله : « حَيْثُ يَطَّلِعُ قَرْنَا الشَّيْطَانَ فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ »^(١) ، فقوله : « فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ » بدل من قوله : « فِي الْفَدَّادِينَ » ، أي : القسوة في ربيعة ومضر الفدادين . والله أعلم .

و « قَرْنَا الشَّيْطَانَ »^(٢) ، جانب رأسه ، وقيل : هما جمعاه اللذان يغريهما باخلال الناس . وقيل : شيعته من الكفار^(٣) .

(٢٣ أ) والمراد بذلك : اختصاص المشرق / بمزيد من تسلط الشيطان ، ومن الكفر ، كما قالوا في الحديث الآخر : « رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ »^(٤) .

وكان ذلك في عهده ﷺ حين قال ذلك ، ويكون حين يخرج الدجال من المشرق^(٥) ، وهو فيما بين ذلك منشأ للفتن العظيمة ومثاراً للكفرة الترك العابثة^(٦) العاتية الشديدة البأس^(٧) . والله أعلم .

(١) مسلم : ٧١ / ١ / حديث رقم : « ٨١ » .

(٢) مسلم : ٧١ / ١ / حديث رقم : « ٨١ » .

(٣) النهاية : ٥٢ / ٤ ، اللسان : ٣٣٢ / ١٣ ، مادة « قرن » ، تاج العروس : ٣٠٦ / ٩ مادة « قرن » .

(٤) مسلم : ٧٢ / ١ / حديث رقم : « ٨٥ » . وانظر إكمال المعلم : ١ / الورقة ٤٦ .

(٥) « عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : حدثنا رسول الله ﷺ قال : « الدجال يخرج من أرض بالمشرق يقال لها خراسان ، يتبعه أقوام كأن وجوههم المجان المطرقة » . رواه الترمذي في الفتن ، باب ما جاء من أين يخرج الدجال ، حديث رقم : « ٢٢٣٨ » وقال : هذا حديث حسن غريب . وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة . »

وعن مالك بن أنس رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال : « يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون ألفاً عليهم الطيالة » رواه مسلم في الفتن باب في بقية من أحاديث الدجال حديث رقم : « ٢٩٤٤ » .

(٦) في شرح النووي : ٢ / ٣٤ حيث نقل كلام ابن الصلاح : « العاشمة » .

(٧) قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك ، قوماً وجوههم كالمجان المطرقة ، يلبسون الشعر ويمشون في الشعر » . رواه مسلم : في الفتن باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء ، حديث رقم : =

وقوله : « الْفَخْرُ وَالْحَيْلَاءُ »^(١) ، فالفخر^(٢) : هو الافتخار ، وعدُّ المآثرِ القديمة تعظماً^(٣) .

و « الْخَيْلَاءُ » : الكِبْرُ واحتقار النَّاسِ^(٤) .

وقوله في أهل الخيل والإبل : « الْفَدَّادِينَ أَهْلَ الْوَبْرِ »^(٥) ، فالوبر^(٦) وإن كان من الإبل دون الخيل ، فليس بممتنع أن يكون قد وصفهم بكونهم جامعين بين الخيل والإبل والوبر^(٧) .

وقوله : « وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ »^(٨) . أي الطمأنينة^(٩) والسكون على خلاف ما ذُكِرَ من صِفَةِ الْفَدَّادِينَ . والله أعلم .

حديث أبي هريرة : (لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا^(١٠) ، وَلَا تُؤْمِنُوا

= « ٢٩١٢ » . ورواه البخاري : ٦ / ٧٦ في الجهاد ، باب قتال الذين يتتعلون الشعر ، وباب قتال الترك ، وفي الأنبياء ، باب علامات النبوة في الاسلام . وأبو داود في الملاحم باب في قتال الترك حديث رقم : « ٤٣٠٣ » و « ٤٣٠٤ » والترمذي في الفتن باب ما جاء في قتال الترك حديث رقم : « ٢٢١٦ » . والنسائي : ٦ / ٤٥ في الجهاد باب غزوة الترك والحبشة .

(١) مسلم : ١ / ٧٢ ، ٧٣ حديث رقم : « ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٨٩ ، ٩١ » .

(٢) الصحاح : ٢ / ٧٧٩ مادة « فخر » . النهاية : ٣ / ٤١٨ ، الفائق : ٣ / ٩٢ ، اللسان : ٥ / ٤٨ مادة « فخر » .

(٣) في شرح مسلم للنووي : ٢ / ٣٤ « تعظيماً » .

(٤) الصحاح : ٤ / ١٦٩١ مادة « خيل » ، النهاية : ٢ / ٩٣ ، الفائق : ١ / ٤٠٢ ، اللسان : ١١ / ٢٢٨ مادة « خيل » .

(٥) مسلم : ١ / ٧٢ حديث رقم : « ٨٧ » ، إكمال المعلم : ١ / الورقة ٤٦ أ .

(٦) النهاية : ٥ / ١٤٥ ، اللسان : ٥ / ٢٧١ ، تاج العروس : ٣ / ٥٩٤ مادة « وبر » .

(٧) نقل الامام النووي في شرح مسلم : (٢ / ٣٣ - ٣٤) هذه الفقرة عن ابن الصلاح رحمه الله تعالى .

(٨) مسلم : ١ / ٧٢ حديث رقم : « ٨٧ » .

(٩) الفائق : ١ / ٥٦ ، النهاية : ٢ / ٣٨٥ ، اللسان : ١٣ / ٢١١ ، مادة « سكن » .

الصحاح : ٥ / ٢١٣٦ مادة « سكن » . إكمال المعلم : ١ / الورقة ٤٧ ب .

(١٠) كذا في الأصل . وفي صحيح مسلم المطبوع بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي : ١ / ٧٤ حديث

رقم « ٩٣ » : « تؤمنوا » .

حَتَّى تَحَابُّوا^(١) . معناه لا يكمل إيمانكم إلا بذلك ، ولا تدخلون الجنة عند دخول أهلها إليها إذا لم تكونوا كذلك . وقد سبق إيضاح أمثال ذلك^(٢) . والله أعلم .

روى مسلم حديث تميم الداري : (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : الدِّينُ النَّصِيحَةُ » - قُلْنَا لِمَنْ ؟ قَالَ : « لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلاَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ »)^(٣) .

إنفرد مسلم عن البخاري ، وليس لتميم في الصحيح غيره .

بلغنا عن الشافعي الإمام أنه قال : تميم رجل من لحم من حَيِّ يقال لهم : بنو الدار ، فمن قال : الداري نسبه إلى نسبه . ومن قال الديري نسبه إلى دِيرٍ كان فيه قبل الإسلام ، وكان نصرانياً . وهذا عن الشافعي عزيز ، رواه

= قال النووي في شرح مسلم : ٣٦/٢ « هكذا هو في جميع الأصول والروايات « ولا تؤمنوا » بحذف النون من آخره ، وهي لغة معروفة صحيحة » .

(١) مسلم : ٧٤/١ - كتاب الإيمان ، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان حديث رقم : « ٩٣ » . وأبو داود في الأدب باب إفشاء السلام حديث رقم : « ٢٦٨٩ » ، ورواه أبو عوانة في مسنده : ٣٠/١ .

(٢) نقل الإمام النووي في شرح مسلم : ٣٦/٢ - هذه الفقرة عن ابن الصلاح رحمه الله تعالى .

(٣) رواه مسلم : ٧٤/١ - كتاب الإيمان ، باب بيان أن الدين النصيحة . حديث رقم : « ٩٥ » . وأبو داود في الأدب - باب النصيحة والحيطة ، حديث رقم (٤٩٤٤) ، والنسائي : ١٥٦/٧ ، في البيعة ، باب النصيحة للإمام . ورواه الترمذي ، عن أبي هريرة في البر والصلة باب ما جاء في النصيحة ، حديث رقم : « ١٩٢٧ » . ورقم « ١٩٢٨ » . و « ١٩٣٠ » باب في شفقة المسلم على المسلم : وهو حديث حسن . وفي الباب ، عن ابن عمر ، وتميم الداري ، وجريز ، وحكيم بن أبي يزيد ، عن أبيه ، وثوبان .

وأبو داود في الأدب باب النصيحة والحيطة حديث رقم : « ٤٩١٨ » وأبو عوانة في مسنده : ٣٧/١ ، وأخرجه أحمد في المسند : ٩٦/٥ ط المعارف من حديث ابن عباس بإسناد ظاهر الإنقطاع كما ذكر المرحوم أحمد شاكر ، وأنظر مجمع الزوائد : ٨٧/١ . وحديث ثوبان أخرجه الطبراني في الأوسط وفيه أيوب بن سويد ضعيف لا يحتج به كما في مجمع الزوائد : ٨٧/١ ، وحديث ابن عمر رواه البزار ورجاله رجال الصحيح كما في مجمع الزوائد : ٨٧/١ .

أبو الحُسَيْن الرَّازِي^(١) في كتابه « في مناقب الشافعي »^(٢) رضي الله عنه بإسناد جيد .

واختلف في ذلك رواة « الموطأ » عن مالك رضي الله عنه .

ففي رواية يَحْيَى اللَّيْثِي ، وابن بُكَيْر ، وغيرهما : « الدَّيْرِي » بالياء .

وفي رواية الْقَعْنَبِيِّ ، وابن القاسم ، وأكثرهم : « الدَّارِي » ، بالألف .
ثم إنَّ الصحيح في وجه النسبتين ما ذكره الشافعي .

ومنهم من قال : هي بالألف نسبة إلى « دارين » : وهو مكان عند البحرين هو محط السُّفن كان يُجلب إليه العطر من الهند . ولذلك قيل للعطار : الدَّارِي^(٣) . ومنهم من جعله بالياء : نسبة إلى قبيلة^(٤) أيضاً ، وهو بعيد . والله أعلم .

* وهذا الحديث في إحدى الروايات عن أبي داود السُّجْزِي صاحب « السنن » : أحد الأحاديث التي عليها مدار الفقه .

فروينا عنه أنه قال : الفقه يدور على خمسة أحاديث :

(١) هو « الإمام الحافظ مُحَدِّثُ الشَّامِ أَبُو الحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، كان ثقة نبياً مصنفاً ، توفي سنة سبع وأربعين وثلاثمائة » - ترجمته في تذكرة الحفاظ : ٨٩٧/٣ ، شذرات الذهب : ٣٧٦/٢ .

(٢) الكتاب مفقود في الوقت الحاضر ، وذكره النووي في المجموع : ٢٥/١ . وغير ذلك من المصادر التي ذكرته ونقلته عنه .

(٣) معجم البلدان : ٤٣٢/٢ .

(٤) أنظر : « الأنساب » : ٢٥٢/٥ « اللباب » : ٤٨٤/١ ، « جمهرة ابن حزم » : ٤٤٢ ،

« الإستيعاب » : ٥٨/٢ و « أسد الغابة » : ٢٥٦/١ ، و « سير أعلام النبلاء » : ٤٤٢/٢ .

« وطبقات ابن سعد » : ٤٤٢/٧ ، و « التاريخ الكبير » : ١٥١/٢/١ .

(الحلال بين والحرام بين) (١) .

وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (لا ضرر ولا إضرار) (٢) (٣) .

وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ) (٤) .

وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ) (٥) . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) رواه البخاري : ١١٧/١ في الإيمان ، باب فضل من استبرأ لدينه . وفي البيوع ، باب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات . ومسلم : ١٢١٩/٣ - كتاب المساقاة ، باب أخذ الحلال وترك الشبهات ، حديث رقم : « ١٠٧ » ، وأبو داود في البيوع ، باب ما جاء في ترك الشبهات ، حديث رقم : « ١٢٠٥ » . والنسائي : ٢٤١/٧ في البيوع ، باب اجتناب الشبهات في الكسب . وابن ماجه - باب الوقوف عند الشبهات ، حديث رقم : « ٣٩٨٤ » .

(٢) في الهامش : « المحفوظ ، والأضرار » . قلت : بل جاء في سنن الدارقطني ٢٢٨/٣ حديث رقم : « ٨٤ » : « .. ولا ضرار » . وكذلك حديث رقم « ٨٥ » . وفي حديث رقم : « ٨٦ » : « لا ضرر ولا ضرورة » . وأنظر التعليق المغني على سنن الدارقطني ، وأما ما نقله ابن رجب عن أبي داود « ولا ضرار » .

(٣) رواه مالك في الموطأ : ٧٤٥/٢ في الأفضية ، باب القضاء في المرفق . وهو مرسل . (قال ابن عبد البر : لم يختلف عن مالك في إرسال هذا الحديث . قال : ولا يسند من وجه صحيح » . ورواه ابن ماجه حديث رقم : « ٢٣٤٠ » من حديث عبادة بن الصامت . وفي الزوائد : هذا إسناده رجاله ثقات إلا أنه ينقطع لأن إسحاق بن الوليد قال الترمذي وابن عدي : لم يدرك عبادة بن الصامت . وقال البخاري : لم يلق عبادة » . وحديث رقم « ٢٣٤١ » من حديث ابن عباس . وفي الزوائد : في إسناده جابر الجعفي ، متهم » . ورواه الدارقطني في سننه : (٢٢٧/٤ - ٢٢٨) حديث رقم : « ٨٣ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦ » وأنظر التعليق المغني بهامش سنن الدارقطني . ورواه أحمد في المسند ٣٥١/١ ، ٢٩٧/٢ ، ١٠٢/٤ .

ورواه النووي في « الأربعين » حديث رقم : « ٣٢ » وقال : « حديث حسن ... وله طرق يقوي بعضها بعضاً » وقال المناوي في فيض القدير : ٤٣٢/٦ « وقال العلائي : للحديث شواهد ينتهي مجموعها إلى درجة الصحة أو الحسن المحتج به » .

(٤) تقدم تخريجه .

(٥) مسلم : ١٨٣٠/٤ في كتاب الفضائل ، باب توقيه ﷺ حديث رقم « ١٣٠ » والبخاري في كتاب الاعتصام ، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ، والنسائي (١١٠/٥ - ١١١) : في كتاب المناسك : ٢٢٠/١٣ باب وجوب الحج ، بمعناه ، وابن ماجه في المقدمة : ٣/١ =

وقال أبو نعيم الحافظ : هذا حديث له شأن . وذكر محمد بن أسلم الطوسي^(١) أنه أحد أرباع الدين^(٢) . وهذا شرحه .

فقوله : « الدِّينُ النَّصِيحَةُ » ، لفظ يفيد الحصر ، فكأنه قال : ليس الدِّينُ إِلَّا النَّصِيحَةُ لله ولكتابه . وسائر ما ذكر ، أي لا يكمل الدِّينُ إلا بذلك كما سبق/بيانه في أمثال ذلك ، وفيه أشعار بعظم موقع النصيحة من الدين (٢٣ ب) وهكذا مثله في أمثال ذلك .

وَالنَّصِيحَةُ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ تَتَضَمَّنُ قِيَامَ النَّاصِحِ لِلْمَنْصُوحِ لَهُ بِوَجْهِهِ الْخَيْرِ إِرَادَةً وَفِعْلاً فَالنَّصِيحَةُ لله تَبَارَكَ وَتَعَالَى : تَوْحِيدَهُ وَوَصْفَهُ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ وَالْجَلَالِ جَمْعٌ وَتَنْزِيهِهِ عَمَّا يُضَادُّهَا وَيُخَالِفُهَا ، وَتَجَنُّبِ مَعَاصِيهِ ، وَالْقِيَامِ بِطَاعَاتِهِ وَمَحَابَّتِهِ بِوَصْفِ الْإِحْلَاصِ ، وَالْحُبِّ فِيهِ ، وَالْبَغْضِ فِيهِ ، وَجِهَادِهِ مِنْ

باب اتباع سنة رسول الله ﷺ حديث رقم : « ١ » و « ٢ » .

قلت : هذه أربعة أحاديث وبقي الخامس . ولقد نقل الحافظ ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ) قول أبي داود في كتابه القيم « جامع العلوم والحكم » : (١٣ / ١ - ١٤) فقال : « وعن أبي داود قال : نظرت في الحديث المسند فإذا هو أربعة آلاف حديث ، ثم نظرت فإذا مدار الأربعة أحاديث . حديث النعمان بن بشير : « الحلال بين والحرام بين » . وحديث عمر « إنما الأعمال بالنيات » وحديث أبي هريرة : « أن الله طيب لا يقبل إلا طيباً . . . الحديث) . وحديث « من حسن إسلام المرء . . الحديث » راجع « جامع العلوم » : ١٣ / ١ .

وفي رواية أخرى عنه أنه قال : الفقه يدور على خمسة أحاديث : « الحلال بين والحرام بين » . وقوله ﷺ : « لا ضرر ولا ضرار » . وقوله « إنما الأعمال بالنيات » . وقوله : « الدين النصيحة » . وقوله : « ما نهيتكم عنه فاجتنبوه ، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم » . أنظر باقي الروايات : (١٣ / ١ - ١٤) . فالظاهر أن حديث « إنما الأعمال بالنيات » سقط من الأصل . وقد ذكر في الهامش . ولكن لم يشر إلى دخوله في الأصل . والله تعالى أعلم .

(١) هو « الإمام الرباني محمد بن أسلم الطوسي الزاهي ، صاحب « المسند » و « الأربعين » روي عنه ابن خزيمة وقال : لم تر عينا مثله ، توفي سنة اثنتين وأربعين ومائتين « ترجمته في : العبر : ٤٣٩ / ١ - شذرات الذهب : ١٠٠ / ٢ .

(٢) أنظر جامع العلوم والحكم : ١ / ١٦٨ .

كفر به تعالى ، وما ضاهى ذلك ، والدعاء إلى ذلك والحث عليه .

والنصيحة لكتابه : الإيمان به ، وتعظيمه وتنزيهه ، وتلاوته حق تلاوته والوقوف مع أوامره ونواهيه ، وتفهم علومه وأمثاله ، وتدبر آياته ، والدعاء إليه ، وذب تحريف الغالين ، وطعن الملحدين عنه .

والنصيحة لرسوله ﷺ ، قريب من ذلك : الإيمان به ، وبما جاء به وتوقيره وتبجيله ، والتمسك بطاعته ، وإحياء سنته ، واستشارة علومها ، ونشرها ومعاداة من عاداه وعاداها ، ومولاة من وآلاه وآلاها ، والتخلق بأخلاقه ، والتأدب بآدابه ، ومحبة آله وصحابه^(١) ، ونحو ذلك .

والنصيحة لائمة المسلمين ، أي لخلفائهم وقادتهم : معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه ، وتنبههم وتذكيرهم في رفق ولطف^(٢) ، ومجانبة الخروج^(٣) عليهم ، والدعاء لهم بالتوفيق ، وحث الأغيار على ذلك .

والنصيحة لعامة المسلمين ، وهم ها هنا من عدا أولي الأمر منهم : إرشادهم إلى مصالحهم ، وتعليمهم أمور دينهم ودنياهم ، وستر عوراتهم ، وسد خللاتهم ونصرتهم على أعدائهم ، والذنب عنهم ، ومجانبة الغش والحسد لهم ، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه^(٤) ، ويكره لهم ما يكرهه^(٥) لنفسه ، وما شابه ذلك^(٦) .

وقد كان في السلف رضي الله عنهم وعنا من يبلغ به النصح إلى أن

(١) في جامع العلوم والحكم : ١٧٥/١ « وأصحابه » .

(٢) في جامع العلوم والحكم : ١٧٥/١ « وتذكيرهم به ، وتنبههم في رفق ولطف » .

(٣) في جامع العلوم والحكم : ١٧٥/١ « ومجانبة الوثوب عليهم » .

(٤) في جامع العلوم والحكم : ١٧٥/١ « وإن لهم ما يحب لنفسه » .

(٥) في جامع العلوم والحكم : ١٧٥/١ « ما يكره لنفسه » .

(٦) نقل ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى هذا الشرح عن ابن الصلاح في كتابه القيم جامع العلوم والحكم : ١٧٤/١ - ١٧٥ . بالنص الحرفي .

ينصح غيره بما هو عليه ، ولجرير بن عبد الله العجلي رضي الله عنه في حديثه الذي ذكره مسلم : (بايعت النبي ﷺ على النصح لكل مسلم)^(١) .

مكرمة رواها أبو القاسم الطبراني بإسناده اختصار حديثها : (أن جريراً أمر مولى له أن يشتري له فرساً فاشترى مولاه من رجل فرساً بثلاثمائة درهم ، وجاء به إلى جرير لينقده الثمن ، فقال : هذا الفرس بثلاثمائة درهم . فقال جريرٌ لصاحبه : فرسك خير من ذلك أتبيعه بخمسمائة درهم . ثم إنه لم يزل يزيده مائة مائة فمائة . وصاحبه يرضى ، وجرير يقول : فرسك خير من ذلك إلى أن بلغ به ثمانمائة درهم فاشتراه بها ، ففعل له في ذلك ، فقال : إنني بايعت رسول الله ﷺ على النصح لكل مسلم)^(٢) .

« زياد بن علاقة »^(٣) : الراوي عن جرير ، هو بكسر العين المهملة ، وبالقاف^(٤) .

ومن شيوخ مسلم في حديث جرير : « سُريج بن يونس »^(٥) ، وهو

(١) صحيح مسلم : ٧٥/١ كتاب الإيمان باب بيان أن الدين النصيحة . حديث رقم : « ٩٨ » . ورواه البخاري : ١٣٧/١ و ١٣٩ في الإيمان باب قول النبي ﷺ : « الدين النصيحة ، لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » وفي مواقيت الصلاة ، باب البيعة على إقامة الصلاة ، وفي الزكاة باب البيعة على إيتاء الزكاة ، وفي البيوع ، باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر ، وفي الشروط ، باب ما يجوز من الشرط في الإسلام والأحكام والمبايعات ، وفي الأحكام ، باب كيف يبايع الإمام . ورواه أبو داود في الأدب ، باب في النصيحة حديث رقم : « ٤٩٤٥ » . والنسائي : ١٥٢/٧ في البيعة ، باب البيعة فيما يستطيعه الإنسان .

(٢) كذا في الفتح : ١٣٩/١ ، وأنظر شرح الحديث في جامع العلوم والحكم : (١٦٧/١ - ١٧٧) .

(٣) مسلم : ٧٥/١ حديث رقم : « ٩٨ » قال مسلم : « حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير ، قالوا : حدثنا سفيان ، عن زياد بن علاقة ، سمع جرير بن عبد الله يقول : بايعت .. الحديث » .

(٤) الاستدراك لابن نقطة : في رسم : « علاقة » التقريب : ٢٦٩/١ ، المغني : ١٧٨ .

(٥) مسلم : ٧٥/١ حديث رقم : « ٩٩ » قال مسلم : « حدثنا سُريج بن يونس ، ويعقوب الدُّورقي ، قالا : حدثنا هُثيم ، عن سيار ، عن الشعبي عن جرير ، قال : بايعت ... » .

بالسين المهملة ، وبالجميم ، وكان من عباد الله الصالحين^(١) .

و « يعقوب بن إبراهيم الدورقي »^(٢) : بالبدال المهملة المفتوحة وبالقاف ، وهو منسوب إلى دورق ، بلدة بفارس ، أو غيرها .

وقيل سبب نسبه هذه : صنعة قلانس منسوبة إلى هذه البلدة ، تعرف بالدورقية .

وقيل سببها : لبس قلانس طوال تُعرف بالدورقية^(٣) .

(٢٤ أ) وورد عن أخيه أحمد^(٤) أنه/قال : كان الشبان إذا نسكوا في ذلك الزمان سموا الدوارقة ، وكان أبي منهم . والله أعلم .

وفي إسناده : « سيّار عن الشّعبي »^(٥) ، بسين مهملة في أوله ، ثم ياء مثناة من تحت مشددة^(٦) ، وليس بسّيّار بن سلامة ، أبي المنهال^(٧) ، وإنما هو : سيّار بن أبي سيّار ، واسمه وِردان أبو الحكم العنزي^(٨) ، والله أعلم .

(١) الجرح : ٢٠٢/٤ ، تاريخ بغداد : ٢٧٧/١٤ ، تذكرة الحفاظ : ٥٠٥/٢ ، شذرات الذهب : ١٢٧/٢ ، تهذيب التهذيب : ٣٨١/١١ .

(٢) مسلم : ٧٥/١ حديث رقم : « ٩٩ » .

(٣) الأنساب : ٣٥٣/٥ ، اللباب : ٥١٢/١ ، معجم البلدان : ٤٨٣/٢ .

(٤) هو « أحمد بن إبراهيم بن كثير بن زيد الدورقي ، النكري ، بضم النون البغدادي ، ثقة حافظ ، مات سنة ست وأربعين . / م د ت ق « التقريب : (٩/١ - ١٠) .

(٥) مسلم : ٧٥/١ ، حديث رقم : « ٩٩ » .

(٦) المؤتلف والمختلف للدارقطني : ٢/الورقة : ١٩٢ ، المؤتلف والمختلف لعبد الغني الأزدي : ٦٢ تقييد المهمل : الورقة : ٦٤ أ ، الإكمال : ٤٢٤/٢ .

(٧) « سيار بن سلامة الرّياحيّ ، بالتحثانية ، أبو المنهال البصري ، ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة تسع وعشرين . / ع « التقريب : ٣٤٣/١ ، وأنظر التاريخ الكبير : ١٦٠/٢/٢ ، الجرح ، ٢٥٤/٧٢ .

(٨) التاريخ الكبير : ١٦١/٢/٢ ، الجرح ، ٢٥٤/١/٢ وفي التقريب : ٣٤٣/١ . . وأبوه يُكنى أبا سيار ، وإسمه وردان ، وقيل ورد ، وقيل غير ذلك ، وهو أخو مساور لأمة ، ثقة . . من السادسة ، مات سنة اثنتين وعشرين . / ع .)

قول مسلم : (قال يَعْقُوبُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ حَدَّثَنَا سَيَّارٌ ^(١)) ، قلت :
فيه فائدة بها يصح هذا الإسناد ، ويعرف إتصاله ، لأن الراوي فيه عن سَيَّار ،
هُشَيْمٌ ^(٢) ، وهشيم أحد المُدَلِّسِينَ ، والمُدَلِّسُ لا يحتج من حديثه إلا بما قال
فيه : حَدَّثَنَا ، أو غيره من الألفاظ المبينة لسماعه ، والله أعلم .

* حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ
يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ) ^(٣) إِلَى آخِرِهِ .

المرادُ به نفي كمال الإيمان عنه ، لا نفي أصل الإيمان ، وهو مِنَ
الألفاظ النافية التي تطلق في اللغة على الشيء عند إنتفاء معظم منه ، مع
وجود أصله ، ويراد بها نفي كماله ، لا نفي أصله ، ومن ذلك : (لا عيش إلاَّ

(١) مسلم : ٧٥/١ .

(٢) « هشيم ، بالتصغير ، ابن بشير ، بوزن عظيم .. الواسطي ، ثقة ثبت ، كثير التندليس
والإرسال الخفي ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وثمانين ، وقد قارب الثمانين . ع/ »
التقريب : ٣٢٠/٢ . وأنظر ترجمته في : التاريخ الكبير : ٢٤٢/٢/٤ ، المعرفة والتاريخ :
١٧٤/١ ، ٢٣٤ ، - ٢٢/٢ ، ٣٦/٣ ، ٣٤ ، تاريخ الطبري : ٨٧/١ ، ١٨٦ ، ٢١٦/٢ .
الجرح والتعديل : ١١٥/٢/٤ ، تاريخ بغداد : ٨٥/٤ ، طبقات المدلسين : ١٨ ، طبقات
المفسرين : ٣٥٢/٢ ، تهذيب الكمال : الورقة : ١٤٤٩ ، تهذيب التهذيب : ٥٩/١١ سير
أعلام النبلاء : ٢٨٧/٨ ، تذكرة الحفاظ : ١٤٨/١ ، العبر : ٢٨٦/٢ ، ميزان الاعتدال :
٢٥٧/٢ .

(٣) مسلم : ٧٦/١ حديث رقم : « ١٠٠ » كتاب الإيمان ، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي .
قال مسلم : « حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بِنْتُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ التُّجَيْبِيُّ ، أَنبَأَنَا ابْنُ وَهَبٍ .
قال : أخبرني يونس عن ابن شهاب ، قال : سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن
المُسَيَّبِ يَقُولَانِ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ
مُؤْمِنٌ . وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرِبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُ الخَمْرَ حِينَ
يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ » .

قال ابن شهاب : فأخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن ، أن أبا بكر كان يُحَدِّثُهُمْ
هؤلاء ، عن أبي هريرة ، ثم يقول : وكان أبو هريرة يُلْحِقُ مَعَهُنَّ « وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةَ ذَاتِ
شَرَفٍ ، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ ، حِينَ يَنْتَهَبُهَا ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ » .

عَيْشِ الْآخِرَةِ) (١) و (لَا عَمَلَ إِلَّا بِالنِّيَّةِ) (٢) .

ويفيد : أن الفاسق لا يُطلق عليه إسم المؤمن ، ويقال فيه مؤمن ناقص الإيمان ، وذلك أن الأصل أن إسم الشيء إنما يُطلق على الكامل منه والناقص منه ، يذكر به بقيد يشعر بنقصه ، وأيضاً فصفة المؤمن المطلقة صفة مدح غالية لا تليق بالفاسق .

وفيما ذكرناه مع حديث أبي ذرٍّ (٣) المُتفق على صحته الحاكم بأنَّ المُسْلِمَ لا بُدَّ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ ، وغير ذلك ما يدرأ

(١) رواه البخاري : ٣٠٣/٧ في المغازي ، باب غزوة الخندق ، وفي الجهاد باب التحريض على القتال ، وباب حفر الخندق ، وباب البيعة في الحرب أن لا يقرؤا ، وفي فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب دعاء النبي ﷺ : أصلح الأنصار والمهاجرة ، وفي الرقاق ، باب ما جاء في الرقاق ، وفي الأحكام ، باب كيف يبائع الإمام الناس ، ومسلم : ١٤٣١/٣ كتاب الجهاد والسير باب غزوة الخندق حديث رقم « ١٢٧ » ، والترمذي في المناقب ، باب أبي موسى الأشعري رضي الله عنه حديث رقم : « ٣٨٥٦ » ، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى في المناقب ، وفي الرق ، أنظر تحفة الأشراف : ٤٨/١ ، وابن ماجه في المساجد : ٢٤٥/١ حديث : (٧٤٢) .

(٢) رواه البخاري : ٥٠٦/١١ ، في الإيمان والنذور ، باب من مات وعليه نذر ، وفي الوصايا باب ما يستحب لمن توفي فجأة أن يتصدقوا عنه ، وفي الحيل ، باب في الزكاة ، ومسلم في النذور ، باب الأمر بقضاء النذر حديث رقم : « ١٦٣٨ » ، والموطأ : ٤٧٢/٢ في النذور والإيمان باب ما يجب من النذور في المشي . وأبو داود في الإيمان والنذر ، باب في قضاء النذر عن الميت حديث رقم : « ٣٣٠٧ » . والترمذي في النذور والإيمان ، باب ما جاء في قضاء النذر عن الميت ، والنسائي : ٢١/٧ ، في الإيمان والنذور ، باب من مات وعليه نذر .

(٣) حديث أبي ذر ، رواه مسلم : ٩٤/١ ، كتاب الإيمان ، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، ومن مات مشركاً دخل النار ، حديث رقم : « ١٥٣ » . . . عن المعرور بن سويد ، قال : سمعت أبا ذرٍ يُحدِّث عن النبي - ﷺ ، أنه قال : « أتاني جبريل عليه السلام ، فبشّرني أنه من مات من أمّتك لا يُشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق » . ورواه البخاري : ٨٨/٣ و ٨٩ في الجنائز ، باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله ، وفي التوحيد ، باب كلام الرّب مع جبريل ونداء الملائكة ، والترمذي في الإيمان ، باب ما جاء في إفتراق هذه الأمة ، حديث رقم « ٢٦٤٦ » .

احتجاج الخوارج والمعتزلة بهذا الحديث ، وللعلماء فيه كلام مُتَشَعِبٌ قد
أوردت لبابه موضعاً ، والله المحمود ، وهو أعلم .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : « وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحَقُ مَعَهُنَّ (وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَهُ ذَاتَ شَرَفٍ
يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ) » (١) .

فقد روى الحديث أبو نُعَيْمٍ الحافظ في « مُخْرَجِهِ عَلَى كِتَابِ مُسْلِمٍ » ،
من حديث همام ابن منبه ، وفيه (والذي نَفَسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَنْتَهَبُ أَحَدِكُمْ)
وهذا مصرح يرفعه إلى رسول الله ﷺ .

ولم يستغن عن ذكر هذا بأن البخاري (٢) رواه من حديث الليث ،
باسناده الذي ذكره عنه مسلم معطوفاً فيه ذكر النهبة على ما بعد قوله : قال
رسول الله ﷺ نسقاً من غير فصل بقوله : « وكان أبو هريرة يلحق معهن »
وذلك مراد مسلم بقوله : « واقتص الحديث يذكر مع ذكر النهية ولم يذكر ذات
شرف » (٣) .

وقوله : « يُذَكَّرُ » (٤) ، وقع من غير هاءِ الضمير ، فإما أن يقال : حذفها
مع ارادتها ، وأما أن يُقرأ : « يُذَكَّرُ » بضم أوله وفتح الكاف ، على ما لم يسم
فاعله على أنه حال ، أي اقتص الحديث المذكوراً مع ذكر النهبة ، فإنما لم
نكتف بهذا في الاستدلال على كون « ذِكْرِ النَّهْبَةِ » من قول رسول الله ﷺ ،
لأنه قد يُعَدُّ ذلك من قبيل المُدْرَجِ (٥) في الحديث عن رسول الله ﷺ ، من

(١) مسلم : ٧٦ / ١ حديث رقم : « ١٠٠ » .

(٢) تقدم تخريج الحديث .

(٣) مسلم : ٧٦ / ١ حديث رقم : « ١٠١ » .

(٤) مسلم : ٧٦ / ١ حديث رقم : « ١٠١ » .

(٥) المدرج : « هو ما أدرج في الحديث من كلام بعض الرواة ، فَيُظَنُّ أنه من الحديث ، أو أدرج
متنان بإسنادين فيرويهما بسند واحد . أو أن يسمع حديثاً واحداً من جماعة اختلفوا في سنده
أو متنه فيُدْرَج روايتهم على الاتساق ولا يذكر الاختلاف ، وتعمد كل واحد من الثلاثة
حرام » ، قواعد في علوم الحديث : (٣٩ - ٤٠) .

كلام بعض رواته استدلالاً بقول من فَصَّل فقال : « وكان أبو هريرة يُلْحِق مَعَهُنَّ »^(١) ، على ما عرف مثله في نوع المدرج الذي بيناه في كتابنا في « أنواع علوم الحديث »^(٢) .

وما رواه أبو نُعَيْمَ الحافظ^(٣) ، يرفع عن أن يتطرق إليه هذا الاحتمال ، (٢٤ ب) وظهر بذلك أن قول « أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : وكان أبو / هريرة يُلْحِقُ مَعَهُنَّ »^(٤) معناه يلحقها رواية ، لا من عند نفسه ، وكأنَّ أبا بكر خصصها بذلك لكونه بَلَّغَهُ أَنَّ غيره لا يرويها ، وآية ذلك ما تراه من رواية مسلم الحديث من رواية « يونس »^(٥) ، و « عُقَيْل »^(٦) « عن ابن شهاب عن أبي سَلَمَةَ ، وابن المُسَيَّب ، عن أبي هُرَيْرَةَ »^(٧) من غير ذكر « النَّهْبَةِ » .

ثمَّ إنَّ في رواية عُقَيْل رواية ابن شهاب لذكر « النَّهْبَةِ » عن أبي بكر بن عبد الرَّحْمَنِ نفسه .

ورواها في رواية : « يُونُس ، عن عبد الملك بن أبي بكر عنه »^(٨) فكأنه سمع ذلك من ابنه عنه ، ثم سمعه منه نفسه .

وأما ما ذكره مسلم من رواية : « الأوزاعي ، عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب وأبي سلمة ، وأبي بكر جميعاً » مع ذكر « النهبة »^(٩) ، فكأنه ادراج

(١) مسلم : ١ / ٧٦ حديث رقم : « ١٠٠ » .

(٢) مقدمة ابن الصلاح : ٨٦ .

(٣) المسند الصحيح المخرج على كتاب مسلم لأبي نعيم : (١ / ٢٩ - ٣٠) .

(٤) مسلم : ١ / ٧٦ حديث رقم : « ١٠٠ » .

(٥) مسلم : ١ / ٧٦ حديث رقم : « ١٠٠ » .

(٦) مسلم : ١ / ٧٦ حديث رقم : « ١٠١ » .

(٧) مسلم : ١ / ٧٦ حديث رقم : « ١٠١ » .

(٨) مسلم : ١ / ٧٦ حديث رقم : « ١٠٠ » .

(٩) مسلم : ١ / ٧٦ حديث رقم : « ١٠٢ » .

من الأوزاعي ، أو من الراوي عنه .

ومن أنواع المُدرَج : أن يزوي الحديث جماعة ، ولأحدهم فيه زيادةٌ يختص بها ، فيدرجها بعض الرواة على رواية الجميع من غير فصل وبيان وذلك وغيره من أنواع المدرج مما يجوز للراوي تعمله فأفهم كل ذلك والحظة فإنه مما عَزَّ مَدْرُكُهُ مِنْ هذا الشأن . والله الهادي أعلم .

وقوله : « ذات شَرَفٍ »^(١) ، هو في الرواية المعروفة بالشين المعجمة المفتوحة ، أي ذات قدر كبير ، وقيل : أي ذات استشراف يستشرف الناس لها ناظرين إليها ، رافعين إليها أبصارهم ، كما بينه آخراً .

وعن أبي إسحاق الحرَّبي^(٢) : أنه رواه بالسین المهملة ، وبه قيده بعضهم في كتاب مسلم ، ومعناه أيضاً ذات قدير كبير^(٣) ، والله أعلم .

(١) مسلم : ١ / ٧٦ حديث رقم : « ١٠٠ » .

(٢) هو : « الامام الحافظ شيخ الاسلام أبو اسحاق إبراهيم بن اسحاق الحرابي البغدادي ، سمع أبا نعيم ، وتفقه على الامام أحمد فكان من جملة أصحابه ، صنف « غريب الحديث » وغيره . توفي سنة خمس وثمانين ومائتين » ، ترجمته في : تذكرة الحفاظ : ٢ / ٥٨٤ - العبر : ٢ / ٧٤ .

(٣) نقل الامام النووي في شرح مسلم : (٢ / ٤٣ - ٤٤) كلام ابن الصلاح هذا في شرحه لهذا الحديث . وانظر فتح الباري : ٥ / ٨٦ في المظالم ، باب النهي بغير اذن صاحبه ، وفي الأشربة في نأحتة ، وفي الحدود ، باب الزنا وشرب الخمر ، وفي المحاربين ، باب اثم الزناة ، ورواه أبو داود في السنة ، باب الدليل على زيادة الايمان ونقصانه حديث رقم : « ٤٦٨٩ » ، والترمذي في الايمان ، باب ما جاء لا يزنني الزاني وهو مؤمن حديث رقم : « ٢٦٢٧ » ، والنسائي : ٨ / ٦٤ في السارق ، باب تعظيم السرقة . من حديث أبي هريرة رضي الله عنه . والفتح : ١٢ / ٧١ في الحدود ، باب السارق حين يسرق ، وفي المحاربين ، باب اثم الزناة والنسائي : (٨ / ٦٣ و ٦٤) في القسامة باب تأويل قوله تعالى : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً ﴾ عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما . وإكمال المعلم للقاضي عياض : (١ / الورقة : ٤٨ ب - ٤٩ أ) .

* ذكر مسلم حديث : « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ، كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نَفَاقٍ ، حَتَّى يَدَّعَهَا : إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ . » (١) .

* وحديث أبي هريرة : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا اتَّيَمَنَ خَانَ » (٢) .

وفي رواية : « وَإِنْ صَامَ وَصَلَى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ » (٣) .

هذا مشكل من حيث أن هذه الخصال قد توجد في المسلم المصدق ، فاختلف العلماء في تأويله ، فقليل : إنما ورد ذلك في منافقي زمان رسول الله ﷺ خاصة . ونقل ذلك عن عطاء بن أبي رباح (٤) في طائفة من السلف والخلف .

(١) مسلم : ١ / ٧٨ كتاب الايمان ، باب بيان خصال المنافق حديث رقم : « ١٠٦ » ، ورواه البخاري : ١ / ٨٩ في الايمان ، باب علامات المنافق ، وفي المظالم ، باب إذا خصم فجر ، وفي الجهاد ، باب اثم من عاهد ثم غدر . وأبو داود في السنة ، باب الدليل على زيادة الايمان ونقصانه حديث رقم : « ٤٦٨٨ » ، والترمذي في الايمان ، باب ما جاء في علامة المنافق ، حديث رقم : « ٢٦٣٤ » ، والنسائي : ٨ / ١١٦ في الايمان ، باب علامة المنافق .

(٢) مسلم : ١ / ٧٨ في الايمان ، باب بيان خصال المنافق حديث رقم : « ١٠٧ » ورواه البخاري : ١ / ٨٣ في الايمان باب علامات المنافق ، وفي الشهادات باب من أمر بانجاز الوعد ، وفي الوصايا ، باب قول الله تعالى : ﴿ من بعد وصية يوصي بها أو دين ﴾ وفي الأدب باب قول الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ﴾ ، والترمذي في الايمان ، باب ما جاء في علامة المنافق ، حديث رقم : « ٢٦٣٣ » ، والنسائي : ٨ / ١١٧ في الايمان ، باب علامة المنافق .

(٣) مسلم : ١ / ٧٨ حديث رقم : « ١٠٩ » .

(٤) الترمذي حديث رقم : « ٢٦٣٤ » ، وانظر تحفة الأحوذى : (٧ / ٣٨٥ - ٣٨٦) وقال الترمذي : « هكذا روي عن الحسن البصري شيء من هذا . »

قلت : وهذا يأباه قوله : « وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ » . فَإِنَّ نِفَاقَ أَوْلَئِكَ كَانَ نِفَاقَ كُفْرٍ غَيْرِ مُتَبَعِضٍ هَذَا التَّبَعِضِ .

وقيل : المراد النفاق اللغوي الذي هو اظهار خلاف المُضَمَّر .

وقال أبو عيسى الترمذي : إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ نِفَاقَ الْعَمَلِ ، وَإِنَّمَا كَانَ نِفَاقَ التَّكْذِيبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) .

وهذا الذي نختاره ونزيدهُ بياناً فنقول :

النفاق نفاقان ، نفاق الكافر ، ونفاق المُسْلِمِ ، ويشتركان في أن كُلَّ واحد منهما أسرار سوء مع اظهار خلافه ، واشتقاقه من النَّفَقِ وهو السربُ الذي يُسْتَرُّ فِيهِ ، أو من نَافِقَاءِ الْيَرْبُوعِ ، وهي إحدى منافذ جحرته يدعُ عليها قشراً رقيقاً من التراب فإذا طلب من المنافذ الآخر الظاهرة ، دفع يראسه ذلك الرقيق من التراب وخرج ونجا فباطنها نافذ على خلاف ظاهرها (٢) .

وَمِمَّا يَدُلُّ / عَلَى أَنَّ مِنَ النِّفَاقِ مَا قَدْ يَوْجَدُ فِي الْمُسْلِمِ الْمُوقِنِ الْمُصَدِّقِ (٢٥ أ)
حديث ابنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : « إِنَّ نَاساً قَالُوا : إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم ، قال : كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقاً فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣) مُنْفَرِداً بِهِ عَنْ مُسْلِمٍ .
ومثل هذا معدود في قبيل المرفوع المسند .

أخبرني بقراءتي الشيخ أبو النجيب إسماعيل بن عثمان بن القاري (٤)

(١) الترمذي حديث رقم (٢٦٣٤) وانظر تحفة الأحوزي : (٧ / ٣٨٥ - ٣٨٦)

(٢) الفائق : ٤ / ١١ ، الصحاح : ٤ / ١٥٦٠ مادة « نفق » . غريب الحديث لأبي عبيد : ٣ / ١٣ ، النهاية : ٥ / ٩٨ ، تاج العروس : ٧ / ٧٩ مادة « نفق » .

(٣) البخاري : ١٣ / ١٤٩ ، في الأحكام ، باب ما يكره من ثناء السلطان ، وإذا خرج قال غير ذلك .

(٤) هو « الشيخ الأجل الأصيل أبو النجيب إسماعيل بن عثمان بن إسماعيل بن أبي القاسم بن أبي =

النيسابوري ، وغيره ، قال إسماعيل : أخبرنا الشريف أبو تَمَّام أحمد بن محمد بن المختار قراءة عليه وأنا حاضر ، قال : أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن المسلمة ، قال : أخبرنا أبو الفضل عبيدالله بن عبد الرحمن الزهري . أخبرنا أبو بكر جعفر بن محمد الفريابي ، قال : « حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو اسَامَةَ ، عَنِ الْأَشْهَبِ ، قَالَ : قَالَ الْحَسَنُ : « مِنْ النَّفَاقِ اخْتِلَافُ اللِّسَانِ وَالقَلْبِ ، وَاخْتِلَافُ السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ ، وَاخْتِلَافُ الدُّخُولِ وَالخُرُوجِ » .

وبه عن جعفر الفريابي ، وكان حافظاً ، قال : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ ، عَنِ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : « اللَّهُمَّ أَهْلِكَ الْمُنَافِقِينَ ، قَالَ حذيفة : لو هلكوا ما انتصفتم من عدوكم » .

وبه عن الفريابي ، حَدَّثَنَا عبيدالله بن عمر القواريري ، قال : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنِ أَيُّوبَ ، قَالَ : دَخَلَ عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (١) ، عَلَى أَبِي قِلَابَةَ يَعُودُهُ ، فَقَالَ : « يَا أَبَا قِلَابَةَ تَشَدَّدْ وَلَا تُشَمِّتْ بِنَا الْمُنَافِقِينَ » .

إذا عرف ذلك نفى حديث عبدالله بن عمرو الحكم بأنه يصير منافقاً تاماً فيه هذا النفاق بأربع خصال .

وحديث أبي هريرة يقتضي ثبوت ذلك بثلاث خصال ، منها الخصلتان

= بكر بن عبد العزيز النيسابوري المقرئ الواعظ الصوفي ، سمع بظاهر نيسابور من الشريف أبي تمام أحمد بن محمد بن المختار الهاشمي ، قال المنذري : وأجاز لنا مسموغاته ومستجازاته ، غير مرة . توفي سنة ثمانين عشرة وبستمائة ، أو سنة سبع عشرة . ترجمته في : التكملة لوفيات النقلة : ٣ / ٦٧ ، الترجمة : « ١٦٨١ » . تاريخ الاسلام للذهبي : الورقة : ٢٣١ ، وفيات سنة « ٦١٧ » نقلاً عن الأستاذ المحقق العالم الدكتور بشار عواد .

(١) ناقصة من الأصل وأصلحتها من مصادر ترجمته وهو الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه مشهور .

الأوليان والثالثة خصلة الخيانة . ولم تذكر هذه الخصلة في ذلك الحديث .

وأقيمت في هذا الحديث مقام الخصلتين الأخريين ، خصلتي الغدر ، والفجور عند الخصام ولا تنافي في ذلك إذ قد يكون للشيء الواحد عِلَّتَانِ وإماراتان وأكثر . وقد روينا من غير وجه حديث الثلاث بمثل لفظ حديث الأربع : « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهِيَ مَنَاقِقٌ »^(١) .

ولا منافاة بين قوله في الرواية الأخرى : « مِنْ عِلَامَاتِ الْمَنَاقِقِ ثَلَاثَةٌ »^(٢) ، لأنَّ الثلاث وإن استقلت باثبات صفة النفاق التامة فهناك أوصاف أُخر من قبيلها ، فدخول حرف التبويض كان لذلك والله أعلم .

قوله : « خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ »^(٣) ، هي بفتح الخاء ، أي خصلة^(٤) . وقوله : « فجر »^(٥) ، أي مال عن الحق وقال الباطل والكذب ، وأصل الفجور الميل عن القصد^(٦) .

قوله : « آيَةُ الْمَنَاقِقِ »^(٧) ، أي علامته^(٨) ، والله أعلم^(٩) .

(١) أخرجه النسائي ٨ / ١١٧ في الإيمان ، باب علامة المنافق ، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ، وإسناده صحيح .

(٢) مسلم : ١ / ٧٨ حديث رقم : (١٠٨) .

(٣) مسلم : ١ / ٧٨ حديث رقم : (١٠٦) .

(٤) اللسان : ١١ / ٢١١ مادة « خلل » ، النهاية ٢ / ٧٢ ، المفردات للراغب : ١٥٣ ، الصحاح : ٤ / ١٦٨٧ مادة « خلل » . تاج العروس : ٧ / ٣٠٨ مادة « خلل » .

(٥) مسلم : ١ / ٧٨ حديث رقم : (١٠٦) .

(٦) الصحاح : ٢ / ٧٧٨ مادة « فجر » ، النهاية : ٣ / ٤١٣ ، اللسان : ٥ / ٤٥ مادة « فجر » . المفردات للراغب : ٣٧٣ .

(٧) مسلم : ١ / ٧٨ حديث رقم : (١٠٧) و (١٠٩) .

(٨) جمرة اللغة : ١ / ١٩٢ ، تاج العروس : ١٠ / ٢٦ مادة « أبي » .

(٩) أنظر شرح الحديث في الفتح : ١ / ٨٩ ، فما بعدها ، إكمال المعلم : ١ / الورقة ٤٤ فما بعدها ، شرح مسلم للنووي : (٢ / ٤٦ - ٤٨) ، وللمزيد من الفائدة حول صفات المنافقين أنظر ، تفسير ابن كثير : ١ / ٥٠ ، ٢ / ١٧٣ ، ٣٦١ ، تفسير القرطبي : ٨ / ٢١٠ ، في

قوله: « أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، مولى
الحرقة »^(١) ، هي بضم الحاء وفتح الراء المهملتين وبعدها قاف ، هي بطن
من جهينة^(٢) .

وعبد الرحمن منسوب إلى ولائهم .

و « عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ »^(٣) ، فمُكْرَم بضم الميم واسكان الكاف وفتح
الراء^(٤) .

و « الْعَمِيُّ » : بفتح العين المهملة ، وتشديد الميم ، نسب إلى بني
العم ، قبيل من تميم^(٥) .

« أَبُو زُكَيْرٍ »^(٦) : يحيى بن مُحَمَّد ، بضم الزاي على مثال زهير^(٧) .

وبلغنا عن أبي الفضل الفلّكي الحافظ^(٨) : أن أبا زُكَيْرٍ لقب ، وكنيته
أبو محمد ، والله أعلم^(٩) .

= ظلال القرآن : ١١ / ٣٥ - ٣٦ ، وما كتبه ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى في « مدارج

السالكين » . وغير ذلك من كتب التفسير .

(١) مسلم : ١ / ٧٨ حديث رقم : « ١٠٨ » .

(٢) المؤلف والمختلف للدارقطني : ١ / الورقة : ١٦٤ أ - الاكمال : ٣ / ٢٨١ ، الأنساب :

٤ / ١١٤ ، المشتبه : ١ / ٢٢٦ ، التبصير : ١ / ٤٩٥ .

(٣) مسلم : ١ / ٧٨ حديث رقم : « ١٠٩ » قال مسلم : « حدثنا عقبة بن مكرم العمي . حدثنا

يحيى بن محمد بن قيس أبو زكير ، قال : سمعت العلاء بن عبد الرحمن . . . » .

(٤) التقريب : ٢ / ٢٨ ، المغني : ٢٣٩ .

(٥) الأنساب : ٩ / ٦٢ ، اللباب : ٢ / ٣٥٩ .

(٦) مسلم : ١ / ٧٨ حديث رقم : « ١٠٩ » .

(٧) التاريخ الكبير : ٤ / ٢ / ٣٠٤ ، الجرح : ٤ / ٢ / ١٨٤ ، الخلاصة : ٣ / ١٦٠ ، وذكره

الدولابي في : « الكُنَى » في عداد من كنيته أبو زكريا .

(٨) هو « أبو الفضل علي بن الحسين بن أحمد الفلّكي » تقدمت ترجمته .

(٩) وكذا قال الحافظ ابن حجر في التهذيب : ١١ / ٢٧٤ ، التقريب : ٢ / ٣٥٧ .

* حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : « قال رسول الله ﷺ : أيما امرئٍ قال لأخيه : (يا كافرُ)^(١) ، فقد بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا / ، إنَّ كان كما قال ، (٢٥ ب) وإلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ »^(٢) .

فيه اشكالٌ من حيث أنَّ المُسْلِمَ المُصَدِّقَ لا يُكْفَرُ عند أهل الحق بهذا وأمثاله ، فمن أهل العلم من حمّله على المُسْتَحِلِّ لذلك .

ومنهم من قال : معناه رجعت عليه نقيصته لأخيه إذا لم يكن كما قال بكذبه عليه .

وهذان الوجهان مباعدان لظاهر الحديث . ومنهم من حمّله على الخوارج المُكْفِرِينَ للمؤمنين . وهذا يأباه كون الصحيح ، أنَّ الخوارج لا يُكْفَرُونَ ، وإنَّ كُفِّرُوا فلا فرق في تكفيرهم بين أن يكون المَقُولُ له ذلك كافراً ، أو لا يكون .

فأقول والله أعلم : إنَّ لم يكن أخوه كافراً كما قال رجع عليه تكفيره ، فليس الرجوع إليه هو الكفر ، بل التكفير ، وذلك لأنَّ أخاه إذا كان مؤمناً وقد جعله هو كافراً ، مع أن المؤمن ليس بكافر إلاَّ عند من هو كافر من يهودي أو نصراني ، أو غيرهما ، فقد لزم من ذلك كونه مُكْفَراً لنفسه ضرورة لتكفيره من لا يكفر إلاَّ كافر ، ويكون الضمير في قوله : (فَقَدَ بَاءَ بِهَا) ، بوصمة التكفير

(١) في الأصل (كافر) والتصويب من صحيح مسلم .

(٢) مسلم : ١ / ٧٩ كتاب الايمان ، باب بيان حال ايمان من قال لأخيه المسلم : يا كافر حديث رقم : « ١١١ » ، ورواه البخاري : ١٠ / ٥١٤ في الأدب ، باب من كفر أخاه بغير تأويل ومالك في الموطأ : ٢ / ٩٨٤ في الكلام ، باب ما يكره من الكلام ، وأبو داود في السنة ، باب الدليل على زيادة الايمان ونقصانه ، حديث رقم : « ٤٦٨٧ » ، والترمذي في الايمان ، باب ما جاء فيمن رمى أخاه بكفر ، حديث رقم : « ٢٦٣٩ » . ورواه أبو عوانة في مسنده : (٢٢ - ٢٣) .

ورواه البخاري : ١٠ / ٥١٤ في الأدب ، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال . من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

ومعرفته ، أي أنها لاصقة بأولاهما بها ، وهو المقول له إن كان كما قيل ، وإلا فالقائل .

وهذا معنى صحيح رائق غير مباعد لظاهر الحديث ، فإنَّ يَكُنْ قد قاله أحد سبق فأحرى له ، وإلَّا فهو مما تركه الأول للآخر ، والله الحمد كله وهو أعلم^(١) .

ثم أقول : يتجه فيه معنى آخر مطرد في سائر الأحاديث القاضية بالكفر فيما ليس في نفسه كفراً ، وهو أنَّ ذلك يؤول به إلى الكُفر إذا لم يتب توبة ماحية لجرمه ذلك ، إذ المعصية إذا فُحِشَتْ جَرَّتْ بشؤمها إلى الكفر . ولذلك شواهد . ووصف الشيء بما يؤول إليه شائع من ذلك قول الله تبارك وتعالى : (إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ)^(٢) ، والله أعلم .

وقد روينا في بعض روايات هذا الحديث في « مُخْرَجُ أَبِي عَوَانَةَ الإِسْفَرَايِنِيِّ الحَافِظِ عَلَى كِتَابِ مُسْلِمٍ » : (فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا فَقَدْ بَاءَ بِالْكَفْرِ)^(٣) .

وفي رواية أخرى أنه إذا قال : (لأخيه يا كافر وجب الكفر على أحدهما)^(٤) . فهذا إن لم يكن من عبارة بعض الرواة رواية منه بالمعنى على ما فهمه ، مع أنه ليس الأمر على ما فهمه كما وقع في كثير من رواياتهم فالوجه الأخير حينئذ هو الراجح المختار ، والله أعلم .

قوله : (بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا)^(٥) ، معناه عند بعض أهل اللغة : احتملها ،

(١) أنظر شرح الحديث في الفتح : ٤٦٦/١٠ فما بعدها . و(١٠/١٠٤ - ٥١٥) ، وإكمال المعلم : ١ / الورقة : ٦٠ ب ، شرح مسلم للنووي : (٤٩/٢ - ٥١) .

(٢) سورة الزمر ، الآية : ٣٩ .

(٣) مسند أبي عوانة : ٢٢/١ .

(٤) مسند أبي عوانة : ٢٣/١ .

(٥) مسلم : ٧٩/١ حديث رقم : ١١١١ .

وعند بعضهم معناه رجوع بها^(١) ، والله أعلم .

قوله ﷺ في حديث أبي ذر : (لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لغيرِ أبيه وهو يَعْلَمُهُ ، إِلَّا كَفَرَ)^(٢) . أي انتسب إلى غير أبيه واتخذه أباً .

وقوله : « كَفَرَ » ، يتجه فيه ما ذكرناه ، ووجه آخر ، وهو أنه أراد به كُفِرَ الإحسان . كما في قوله : (وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ)^(٣) ، وهو الزوج^(٤) ، أي إحسانه إليها . وقوله : (مَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِنَّا ، وَلَيْتَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)^(٥) فقوله : « فَلَيْسَ مِنَّا » ، يقال إنَّ معناه : ليس مهتدياً بهدينا ، ولا مُسْتَنَّأً بِسُنَّتِنَا .

وقلت : هذه عبارة عن التبرء منه ، أي نحن بريئون منه .

وقوله : (وَلَيْتَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ)^(٦) ، أي يَتَنَزَّلَ مَنزِلَةً منها ، والمختار أنه خبر

(١) أنظر : اللسان : ٣٦/١ مادة « بوا » . الصحاح : ٣٧/١ مادة « بوا » ، النهاية : ١٥٩/١ ، تاج العروس : ٤٦/١ مادة « باء » ، الجمهرة : ١٨٥/٢ ، ١٩٩/٣ .

(٢) مسلم : (٧٩/١ - ٨٠) كتاب الإيمان ، باب بيان حال من رغب عن أبيه وهو يعلم ، حديث رقم : (١١٢) . ولفظ الحديث : « عن أبي ذر ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه ، إلا كفر . ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار . ومن دعا رجلاً بالكفر ، أو قال : عدوا الله ، وليس كذلك إلا جار عليه » . ورواه البخاري : ٣٨٨/١٠ في الأدب ، باب ما ينهى من السباب واللعن ، وفي الأنبياء ، باب نسبة اليمن إلى إسماعيل ، وأبي عوانة في مسنده : ٢٣/١ .

(٣) مسلم : (٦٠٥/٢ - ٦٠٦) كتاب صلاة العيدين ، باب ذكر إباحتها خروج النساء في العيد إلى المصلي حديث رقم : « ١٠ » . والبخاري : ٣٧٧/٣ في العيدين ، باب المشي والركوب إلى العيد والصلاة . وأبو داود في الصلاة باب ترك الأذان في العيد ، حديث رقم : « ١١٤٧ » ، والنسائي : ١٨٢/٣ في العيدين ، باب ترك الأذان للعيدين .

(٤) النهاية : ٢٤٠/٣ ، اللسان : ٥٧٤/٤ .

(٥) مسلم : (٧٩/١ - ٨٠) .

(٦) في الأصل : « فليتبوأ » ، وهو تصحيف ، وقد تقدمت اللفظة الصحيحة فأثبتها .

(٧) مسلم : ٨٠/١ .

بلفظ الأمر ، أي قد تبوأ ، كما في قوله : (إذا لم تَسْتَح ، فاصنع ما شئت)^(١) .

أي : من لم يستح صنع ما شاء .

(٢٦) / قوله : (مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ ، أَوْ قَالَ : عَدُوَّ اللَّهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ)^(٢) ، هذا الاستثناء واقع على المعنى وتقريره : ما يدعوه أحد كذلك إلا حار عليه ، أي رجع عليه ، ويترجح النصب في قوله : « عَدُوَّ اللَّهِ » ، على تقرير ، يا عدو الله . والله أعلم .

« ابْنُ بُرَيْدَةَ »^(٣) المذكور في إسناد الحديث ، أبي ذر هو عبد الله بن بُرَيْدَةَ^(٤) ، لا سُلَيْمَانَ بن بُرَيْدَةَ^(٥) .

قول أبي عثمان ، وهو النَّهْدِيُّ^(٦) : « لَمَّا أَدْعَى زِيَادَ »^(٧) ، هو بضم ادُّعِيَ ، على ما لم يسم فاعله .

(١) أخرجه البخاري : ٤٣٤/١٠ في الأدب ، باب إذا لم تستح فأصنع ما شئت ، وفي الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، وأبو داود في الأدب باب ما جاء في الحياء ، حديث رقم : « ٤٧٩٧ » ، وابن ماجه في الزهد باب الحياء ، حديث رقم : « ٤١٨٣ » ، عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا لم تستح فافعل ما شئت » وفي رواية ابن مسعود « فاصنع » .

(٢) مسلم : ٨٠/١ حديث رقم : « ١١٢ » .

(٣) مسلم : ٧٩/١ حديث رقم : « ١١٢ » .

(٤) كما في مسند أبي عوانة : ٢٣/١ حيث صرح بإسمه .

(٥) « سليمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمي ، المروزي ، قاضيها ، ثقة من الثالثة ، مات سنة خمس ومائة ، وله تسعون سنة . / دت ق (التقريب : ٣٢١/١ .

(٦) هو عبد الرحمن بن مل ، بلام ثقيلة والميم والمثلة . . مخضرم من كبار الثانية ، ثقة ثبت عابد ، مات سنة خمس وتسعين ، وقيل بعدها ، وعاش مائة وثلاثين سنة ، وقيل أكثر . / ع (التقريب : ٤٤٩/١ .

(٧) مسلم : ٨٠/١ حديث رقم : « ٨٠ » ونص الحديث : « .. أخبرنا خالد عن أبي عثمان ، قال : لَمَّا أَدْعَى زِيَادَ لَقِيْتُ أَبَا بَكْرَةَ فَقُلْتُ لَهُ : مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ ؟ إِنِّي سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَدْنَايَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ يَقُولُ : « مَنْ أَدْعَى أَبَا فِي الْإِسْلَامِ =

وشاهدته بخط الحافظ أبي عامر العبدري : « ادعى » ، بالفتح على أن « زياداً » هو الفاعل للدعوة .

وزياد هذا هو المعروف بزياد بن سفيان ، ويقال فيه ، زياد بن أبيه ، وزياد بن أمه ، أدعاه معاوية بن أبي سفيان وألحقه بأبيه أبي سفيان . وكان قبل ذلك يعرف بزياد بن عبّيد الثقفي ، وكان أخا أبي بكرّة نُفيع بن الحارث لأمه ، وهذا هو السبب في قول أبي عثمان النهدي لأبي بكرّة : (ما هذا الذي صنعتم ؟) وإلاً فأبو بكرّة ممن أنكر ذلك ، وهَجَرَ زياداً ، وآلى أن لا يكلمه أبداً^(١) . والله أعلم . قول سعد : (سَمِعَ أُذُنِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - .)^(٢) هو بخط الحافظ العبدري . وفي رواية أبي الفتح السمرقندي ، عن عبد الغافر : « أُذُنَايَ » مُثْنِيٌّ مرفوعاً وهو فيما يعتمد من أصل الحافظ أبي القاسم العساكري وغيره بغير ألف التثنية . وسَمِعَ على هذا بكسر الميم على لفظ الفعل الماضي . وهكذا ضبطه من المغاربة القاضي أبو علي بن سكرة^(٣) . وضبطه منهم بعض أهل الضبط بإسكان الميم على أنه مصدر مضاف إلى الأذن أو الأذنين ، ثم منهم من نصبه ومنهم من رفعه .

قال سيويوه : العرب تقول : سمع أُذُنِي زياداً . يقول ذلك^(٤) بالرفع والله أعلم .

وقوله في الرواية الأخرى : (سمعته أُذُنَانِي ، ووعاه قلبي مُحَمَّدًا ،

= غَيْرُ أَبِيهِ ، يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ » فقال أبو بكرّة : (أنا سمعته مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) .

(١) أنظر رأي شيخ الإسلام ابن تيمية حول هذا الأمر في مجموع الفتاوى الكبرى : (٢٠ / ٢٦٧ - ٢٦٨) .

(٢) مسلم : ٨٠ / ١ حديث رقم : « ١١٤ » .

(٣) هو « الحسين بن محمد بن فيرة » - تقدمت ترجمته .

(٤) كتاب سيويوه : ١٩١ / ١ .

نَصَبَ مُحَمَّدًا ﷺ (١) بالفعل الأول ، وهو قوله : « سَمِعْتَهُ أُذْنَايَ » ، والله أعلم (٢) .

قول مسلم : « حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ، وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (٣) كُلُّهُمْ عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ) (٤) .

فيه وجوه تقدم التنبيه عليها .

- (١) مسلم : ٨٠/١ حديث رقم : « ١١٥ » .
(٢) أنظر شرح مسلم للنووي : (٥٣-٥٢/٢) حيث نقل كلام ابن الصلاح رحمه الله تعالى ، وإكمال المعلم : ١/الورقة ٥٩ ب ، والفتح : ٣٨٨/١٠ .
(٣) كذا في الأصل ، والذي في نسخة مسلم المطبوعة بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ٨١/١ وشرح مسلم للنووي : (٥٤-٥٣/٢) قال مسلم : « حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ، وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سَفِيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ . . » وقال النووي في شرح مسلم : (٥٥-٥٤/١) : « فَهَكَذَا وَقَعَ فِي أَصُولِنَا وَبَعْضِ الْأَصُولِ ، وَوَقَعَ فِي الْأَصُولِ الَّتِي اعْتَمَدَهَا الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو بْنِ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ بِطَرِيقِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ، وَشُعْبَةَ . وَلَمْ يَقَعْ فِيهَا طَرِيقُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ إِبْنِ مَهْدِيٍّ عَنْ سَفِيَانَ ، وَأَنْكَرَ الشَّيْخُ قَوْلَهُ كُلُّهُمْ مَعَ أَنَّهُمَا إِثْنَانُ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ وَشُعْبَةَ ، وَإِنْكَارُهُ صَحِيحٌ عَلَى مَا فِي أَصُولِهِ . وَأَمَّا عَلَى مَا عِنْدَنَا فَلَا إِنْكَارَ ، فَإِنَّ سَفِيَانَ ثَالِثَهُمَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ » . وجاء في هامش الأصل : « إِنَّمَا هُمُ ثَلَاثَةٌ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ، وَسَفِيَانَ الثَّوْرِيَّ ، وَشُعْبَةَ ، كَذَا فِي سَمَاعٍ فِي مُسْلِمٍ ، حَدِيثُ الثَّلَاثَةِ ، قَالَ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ الدِّمِيَاطِيُّ » .
(٤) رواه مسلم في الإيمان باب بيان قول النبي ﷺ : سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ : ٨١/١ حديث رقم : « ١١٦ » . والبخاري : ٢٨٧/١٠ في الأدب باب ما ينهى من السباب واللعن ، وفي الإيمان ، باب خوفها المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر ، وفي الفتن ، باب قول النبي ﷺ : لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض . والترمذي في البر رقم : « ١٩٨٤ » ، والنسائي : ١٢١/٧ في تحريم الدم ، باب قتال المسلم . وأبو عوانة في مسنده : ٢٤٨ .

أحدهما : إِنَّهُ كُفِرَ مِنَ الْمُسْتَحَلِّ .

والثاني : إِنَّهُ كُفِرَ بِنِعْمَةِ الْإِسْلَامِ الْمَوْجِبِ لِلْأُخُوَّةِ وَالْأَلْفَةِ .

والثالث : إِنَّهُ آيَلٌ إِلَى الْكُفْرِ ، وَمُقَرَّبٌ بِشَوْمِهِ مِنْهُ .

ووجه آخر وهو : أَنَّ الْمَرَادَ بِكَوْنِهِ كُفْرًا ، كَوْنَهُ فَعَلَ أَهْلَ الْكُفْرِ .

وقول مسلم : (كُلُّهُمْ عَنْ زُبَيْدٍ) . كذا وقع ، وإنما هم إثنان : شعبة ،
ومحمد بن طلحة ، وهو ابن مُصَرَّفٍ ، فكأنَّهُ سَبَقَ الْقَلَمَ مِنْ كِلَاهُمَا إِلَى
كُلِّهِمْ ، فَإِنْ إِسْتَعْمَالَ ذَلِكَ فِي الْإِثْنَيْنِ بَعِيدٌ .

« وَزُبَيْدٌ » ، هَذَا هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ الْيَامِيِّ^(١) ، الْهَمْدَانِيُّ ، بَضَمَ الزَّيَّ
الْمَنْقُوطَةَ ، وَبَعْدَهَا بَاءٌ مَوْحِدَةٌ^(٢) ، وَيَشْتَبِهُ بِزُبَيْدٍ بَيَّائِينَ ، تَصْغِيرُ زَيْدٍ ، وَهُوَ
زُبَيْدُ بْنُ الصَّلْتِ^(٣) ، إِلَّا أَنَّهُ لَا ذَكَرَ لَهُ فِي وَاحِدٍ مِنَ الصَّحِيحِينَ ، وَلَهُ ذَكَرَ فِي
الْمَوْطَأِ ، وَلَا ذَكَرَ لِلْأَوَّلِ فِي الْمَوْطَأِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قوله ﷺ : (لَا تَرْجِعُوا / بَعْدِي كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ) (٢٦ ب)
بَعْضٍ . (٤) .

(١) طبقات ابن سعد : ٣٠٩/٦ ، طبقات خليفة : ١٦٢ ، التاريخ الكبير : ٤٥٠/١/٢ ،
الجرح : ٦٢٣/٢/١ ، تهذيب الكمال - الورقة : ٤٢٦ ، سير أعلام النبلاء : ٢٩٦/٥ ،
ميزان الاعتدال : ٦٦/٢ ، تهذيب التهذيب : ٣١٠/٣ ، شذرات الذهب : ١٦٠/١ .

(٢) المؤلف والمختلف للدارقطني : ٢/الورقة ٩٢ أ ، الإكمال : ١٧٠/٤ .

(٣) المؤلف والمختلف للدارقطني : ٢/الورقة ٩٢ أ ، الإكمال : ١٧١/٤ ، المشتبه :
٣٣٣/١ .

(٤) مسلم : ٨١/١ ، كتاب الإيمان ، باب بيان معنى قول النبي - ﷺ : « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا
يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » ، حديث رقم : « ١١٨ » . . . عن علي بن مدرك ، سمع أبا
زرعة يحدث عن جده جرير ، قال : قال لي النبي ﷺ في حجة الوداع : « اسْتَنْصَتِ النَّاسُ »
ثم قال : « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي . . . الْحَدِيثُ » .
ورواه البخاري : ٢٥/١٣ في الفتن ، باب لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب
بعض ، وفي العلم ، باب الأنصت للعلماء ، وفي المغازي ، باب حجة الوداع ، وفي =

يتوجه فيه نحو الوجوه الأربعة التي ذكرناها آنفاً ، ووجه خامس وهو حملة على حقيقة الكفر ، فيكون ذلك خصالهم على الثبات على الإيمان ، ونهياً لهم عن الردة بعده ﷺ .

ووجه سادس حكاة الخطابي^(١) : وهو أن معنى الكفار فيه المتكفرون بالسلاح ، يقال : تكفير الرجل بسلاحه إذا لبسه فكفر به نفسه ، أي سترها .

قلت : وهكذا يعتضد بما ذكره الأزهري في « تهذيب اللغة »^(٢) له : من أنه يُقال للبس السلاح كافر .

وروي عن ابن السكيت أنه قال :^(٣) إذا لبس الرجل فوق درعه ثوباً فهو كافر- . قال : وكل ما غطى شيئاً فقد كفره ، ومنه قيل لليل كافر^(٤) . والله أعلم .

ثم إن ضم الباء من قوله : « يَضْرِبُ » ، أوجه وأجرى على الوجوه المذكورة في تفسير الكفر فيه .

وإسكان الباء على أن يكون جواباً للنهي ، وقد قيل به ، وليس بذلك^(٥) ، والله أعلم .

= الديات ، باب قول الله تعالى : « ومن أحيائها » والنسائي : (١٢٧/٧ و ١٢٨) في تحريم الدم ، باب تحريم القتل . وجاء في الأصل (بعضهم) والتصويب من صحيح مسلم .

(١) أنظر الفتح : ١٣ / ٢٥ . وغريب الخطابي : ٢ / ٢٥٠

(٢) تهذيب اللغة : ١٠ / ١٩٣ .

(٣) أنظر تاج العروس : ٣ / ٥٢٤ مادة « كفر » .

(٤) أنظر : النهاية : ٤ / ١٨٥ ، اللسان : ٥ / ١٤٤ مادة « كفر » . الصحاح : ٢ / ٨٠٧ مادة

« كفر » . تاج العروس : ٣ / ٥٢٤ مادة « كفر » .

(٥) أنظر شرح الحديث في : إكمال المعلم : ١ / السورقة ٦١ أ ، شرح مسلم للنسوي :

(٢ / ٥٥ - ٥٨) وتقدم تخريج الحديث من « الفتح » .

وفي رواية إبن عمر رضي الله عنهما أنه ﷺ قال : (وَيَحْكُم) (أوقال :
وَيَلْكُم) لا تَرْجِعُوا (١) .

ففي : وَيَح ، وَوَيْل أقوال كثيرة ، من عيونها قول الحسن رضي الله
عنه : ويح كلمة رحمة .

وقال صاحب كتاب « العين » : ويح يقال أنه رحمة لمن تنزل به
بلية (٢) . وذكر الأزهري في « تهذيبه » ، عن أبي السَّمِيدَع وغيره : أَنْ
وَيَحْك ، وَوَيْلِكَ ، وَوَيْسِكَ ، بمعنى واحد (٣) .

وذكر الهروي أبو عبيد في « غريبة » ، عن سيويه : أنه قال : ويح زجر
لمن أشرف على هللكه ، وويل : لمن وقع في الهلكة (٤) .

واختار الأزهري ، وصاحبه الهروي ، الفرق بينهما : بَأَنَّ وَيَلًّا يقال لمن
وقع في هللكة ، أو بلية لا يترحم فيها عليه (٥) . وَوَيْحًا يقال لمن وقع في بليَّةٍ
يُترحم فيها عليه (٦) . والله أعلم .

(١) مسلم : ٨٢/١ ، حديث رقم : (١٢٠) . ورواه البخاري : ٧٥/١٢ في الحدود ، باب ظهر
المؤمن حمى ، وفي الديات : ١٧٠/١٢ ، باب قوله تعالى : (ومن أحيائها) ، وفي الحج :
٤٥٨/٣ ، باب الخطبة أيام منى وفي المغازي : ٨٢/٨ ، باب حجة الوداع ، وفي الفتن :
٢٢/١٣ قول النبي ﷺ : « لا ترجعوا بعدي كفاراً » ، وفي الأدب : ٣٨٧/١٠ ، باب قوله
تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم) ، وأخرجه أبو داود في السنة ، باب
الدليل على زيادة الإيمان ، حديث رقم : (٤٦٨٦) .

(٢) أنظر تاج العروس مادة « ويح » .

(٣) تهذيب اللغة : ١٤٤/١٣ .

(٤) أنظر تاج العروس مادة « ويح » .

(٥) تهذيب اللغة : ٤٥٥/١٥ .

(٦) تهذيب اللغة : ٢٩٤/٥ .

« وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ »^(١) ، المذكور ، هو بالقاف^(٢) ، وليس في الصحيحين « وafd » بالفاء^(٣) . والله أعلم .

الذي في حديث أبي هريرة^(٤) من أن الطَّعْنَ في النَّسَبِ والنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ كُفْرٌ .

وما في حديث جرير^(٥) رضي الله عنهما من أن أبا الق العبد كُفر ، لا يخفى ما يتجه فيه من الوجوه المذكورة قبيل .

وقول منصور بن عبد الرَّحْمَنِ الراوي لحديث جرير : « أَكْرَهُ أَنْ يُرَوَى عَنِّي هَاهُنَا بِالْبَصْرَةِ »^(٦) ، كان سببه ما كان قد نبغ بالبصرة مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ ونحوهم ، كيلاً يحتجوا به على قولهم في أصحاب الكبائر .

(١) مسلم : ٨٢/١ ، حديث رقم : « ١١٩ » و « ١٢٠ » قال مسلم : « وحدنا عبيد الله بن معاذ ، حدثنا أبي ، حدثنا شعبة ، عن واقد بن محمد ، عن أبيه عن ابن عمر . . . » .

(٢) المؤلف والمختلف للدارقطني : ٢/ الورقة ١٧٥ أ ، المغني : ٢٦٣ ، الخلاصة : ١٢٧/٣ .

(٣) بل لا يوجد أحد باسم « وafd » في رجال تهذيب التهذيب ، والله تعالى أعلم .

(٤) مسلم : ٨٢/١ كتاب الإيمان ، باب إطلاق إسم الكفر على الطعن في النسب والناحة حديث

رقم : « ١٢١ » قال مسلم : « وحدنا أبو بكر بن شيبه . حدثنا أبو معاوية . ح وحدنا ابن

نُمَيْرٍ (واللفظ له) حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ كُلُّهُمَ عَنِ الْأَعْمَشِ . عن أبي صالح ، عن أبي

هُرَيْرَةَ ، قال : قال رسول الله ﷺ : « - إِنْ تَنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ . الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ

وَالنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ . وأخرجه الترمذي في الجنائز ، باب ما جاء في كراهية النوح ،

حديث رقم : « ١٠٠١ » .

(٥) مسلم : ٨٣/١ ، كتاب الإيمان ، باب تسمية العبد الأبق كافراً . حديث رقم : « ١٢٢ » .

قال مسلم : « حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يعني ابن عَلِيَّةَ) ، عن

منصور بن عبد الرَّحْمَنِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ جَرِيرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : « أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ

مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجَعَ إِلَيْهِمْ » . قال منصورٌ : قَدْ وَرَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ

أَنْ يُرَوَى عَنِّي هَهُنَا بِالْبَصْرَةِ » . وأبو داود في الحدود ، باب الحكم فيمن ارتد ، حديث

رقم : « ٤٣٦٠ » ، والنسائي : ١٠٢/٧ في تحريم الدم ، باب العبد يأتق إلى أرض الشرك ،

باب الاختلاف على أبي إسحاق .

(٦) مسلم : ٨٣ / ١ ، حديث رقم : « ١٢٢ » .

ومنصور بن عبد الرحمن خمسة^(١) ، وهذا منهم ، هو الغُداني ، الأشل
وقد اختلف في توثيقه^(٢) ، ولم يُخَرِّج له البخاري شيئاً . وسائرهم لم يُقدح
فيهم فيما نعلم ، والله أعلم .

وفي حديث جرير الآخر : « أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ »^(٣) ،
أي لا ذِمَّةَ له حينئذٍ . « والذِّمَّةُ » ها هنا يجوز أن تكون هي الذِّمَّةُ المُفسرة
بالدِّمام ، وهو الحرمة ، ويجوز أن تكونَ مِنْ قَبِيلِ ما جاء في قوله : « له ذِمَّةُ
الله وذِمَّةُ رسوله »^(٤) أي ضمانه ، وأمانه ، ورعايته ، وكلائته^(٥) ، ومن ذلك أن

(١) قال الخطيب في كتابه « المتفق والمفترق » . الجزء ١٧ / ١٧٢ أ : - « ومنصور بن عبد
الرحمن خمسة .. منصور بن عبد الرحمن الأحوص القرشي .. ومنصور بن عبد الرحمن
البرجمي .. ومنصور بن عبد الرحمن بن طلحة الحنفي ، وهو منصور بن صفية بنت شيبه بن
عثمان ... ومنصور بن عبد الرحمن الأشل الغُداني ... » ومنصور بن عبد الرحمن حدث عن
الحسن البصري ، روي عنه إبراهيم بن طهمان .

قلت : أما الأول وهو « منصور بن عبد الرحمن القرشي » . فقد ذكره البخاري في التاريخ
الكبير : ٤ / ١ / ٣٤٤ باسم « منصور بن عبدالله » وكذا في الجرح والتعديل ، والثقات لابن
حبان ، ووقع في إحدى نسخ التاريخ الكبير : « منصور بن عبد الرحمن » .

(٢) « قال عبدالله بن أحمد أبيه : صالح ، روي عنه شعبة . قلت : ثقة ؟ ، قال : حدث عنه
شعبة واسماعيل ، إلا أنه يخالف في أحاديث ، وهو ثقة ليس به بأس . وقال ابن معين وأبو
داود : ثقة ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوي يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال النسائي : ليس
به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات . » ، أنظر ترجمته في التاريخ الكبير : ٤ / ١ /
٣٤٥ ، التاريخ ليعلي بن معين : ٣ / ٣٤٤ ، الجرح : ٤ / ١ / ١٧٤ ، تهذيب التهذيب :
١٠ / ٣١١ ، وقال ابن حجر في التقریب : ٢ / ٢٧٦ « صدوق بهم » .

(٣) مسلم : ١ / ٨٣ ، حديث رقم « ١٢٣ » .

(٤) رواه البخاري في الصلاة : ٢٨ ، وفي الجنائز : ٩٦ ، وفي الجهاد : ٧٤ ، وفي الجزية :
٣ ، وفي فضائل الصحابة : ٨ ، وأبو داود في الامارة : ٢٧ ، والترمذي : في السير : ٤٧ ،
وفي الدييات : ١١ ، وأحمد في المسند : ١ / ٢٦ ، ٣٣ ، ٢٠٢ ، ٦ / ٤٢١ ، وابن ماجه
في الدييات : ٣٢ ، ٣٨ .

(٥) غريب الحديث لأبي عبيد : ١ / ٤١ ، ٢ / ١٠٣ ، الصحاح : ٥ / ١٩٢٦ مادة « ذم » ،
النهاية : ٢ / ١٦٨ ، تهذيب الأسماء واللغات : ٢ / ١١٢ ، تاج العروس : ٨ / ٣٠١ مادة
« ذم » .

الآبق كان مصوناً من عقوبة السَّيد له وَحَبَسَهُ ، فزال ذلك بإيقائه^(١) ، والله أعلم .

قوله في الرواية الأخرى : « إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ »^(٢) ، ليس مستند عدم القبول فيه عدم الصحة لكونه كافراً ، حيث يكون مستحلاً كما ذكره « الْمُعْلِمُ »^(٣) . ولا يلزم من عدم القبول عدم الصَّحة ، بل قد ثبت (٢٧ أ) الصحة مع / عدم القبول . فصلاة الآبق غير مقبولة بنص هذا الحديث الثابت ، وذلك لاقترانها بمعصية تناسب أن ترد وسيلته ، ولا يجزىء على حسنه ، وهي لا محالة صحيحة لاتيانه بها بشروطها وأركانها المستلزمة للصَّحة ، ولا تناقض في ذلك ، ويظهر أثر عدم القبول في سقوط الثواب ، وأثر الصَّحة في سقوط القضاء ، وفي أنه لا يعاقب عقوبة تارك الصلاة ، وهذا معقول . والله أعلم^(٤) .

* أحاديث النَّهي عن الاستمطار بالأنواء ، أما متونها فقوله : « صَلَاةُ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ »^(٥) ، « فَالْحُدَيْبِيَّةِ » : الأثبت فيها تخفيف اليباء الأخيرة منها .

(١) المادة من حيث الفقه .

(٢) مسلم : ١ / ٨٣ ، كحديث رقم : « ١٢٤ » .

(٣) المعلم : ١ / الورقة ٦ ب .

(٤) نقل الامام النووي في شرح مسلم : (٢ / ٥٧ - ٥٨) كلام ابن الصلاح هذا . وانظر شرح

الحديث في : المعلم : ١ / الورقة : ٦ ب ، وإكمال المعلم : ١ / الورقة : ٦٣ أ .

(٥) مسلم : (١ / ٨٣ - ٨٤) كتاب الايمان ، باب بيان كفر من قال : مطرنا بالنوء حديث رقم

« ١٢٥ » : قال مسلم : « حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ

كيسان ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي إِثْرِ السَّمَاءِ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ . فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ

فَقَالَ : « هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « قَالَ : أَصْبَحَ مِنْ

عبادي مؤمناً بي وكافر . فأما من قال : مُطَرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ

بِالْكُوكَبِ . وَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطَرْنَا بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا ، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ » .

روينا عن عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي قال : حدثنا أبي ، قال :
حدثنا عمرو بن سواد السرحي ، قال : اختلف ابن وهب والشافعي في
« الحُدَيْيَّة » (١) فقال ابن وهب : « الحُدَيْيَّة » بالثقل . وقال الشافعي
بالتخفيف . قال أبي : بالتخفيف أشبه .

وروينا عن أبي سليمان الخطابي : أن أصحاب الحديث يثقلونها ،
وهي خفيفة .

وقال القاضي الحافظ أبو الفضل اليحصبي (٢) : بتخفيف الياء .
وضبطناها على المتقين ، وعامة الفقهاء والمحدثين يشددونها . قال : وحكى
إسماعيل القاضي عن ابن المديني أنه قال : أهل المدينة يشددونها ، وأهل
العراق يخففونها ، والله أعلم .

قوله : « فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ . » (٣) ، سبق غير بعيد أنه يقال
فيه : « أثر » بفتح الهمزة ، والشاء معاً ، وبكسر الهمزة مع اسكان الشاء . -
ووقع في الأصل المأخوذ عن الجلودي : « السماء » ، بالألف واللام .
وكذلك هو في أصل الحافظ أبي القاسم العساكري ، مُضْبِياً عليه ، وهو جائز
عَلَى أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ : كَانَتْ مُسْتَأْنَفًا ، لا صفة ، وهو في أصل الحافظ أبي

= ورواه البخاري : ٢ / ٢٧٧ في صفة الصلاة ، باب يستقبل الامام إذا مسلم ، وفي
الاستسقاء باب قول الله تعالى : ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْذِبُونَ ﴾ ، وفي المغازي باب
عزوة الحديبية ، وفي التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ يُؤَيِّدُونَ أَنْ يَبْدُلُوا كَلَامَ اللَّهِ ﴾ ،
ومالك في الموطأ : ١ / ١٩٢ في الاستسقاء ، باب الاستسقاء بالنجوم ، وأبو داود في
الطب ، باب في النجوم ، حديث رقم : « ٣٩٠٦ » ، والنسائي : ٣ / ١٦٥ في الاستسقاء ،
باب كراهية الاستسقاء بالكواكب وأبو عوانة في مسنده : (١ / ٢٦ و ٢٧) .

(١) معجم البلدان : ٢ / ٢٢٩ .

(٢) إكمال المعلم : ١ / الورقة ٦٢ ب .

(٣) مسلم : ١ / ٨٣ حديث رقم : « ١٢٥ » .

حازم العبدوي . وأصل أبي عامر العبدري بخطيهما : « سماء » منكرًا ، وهو الأولى .

و « السماء » ، ها هنا المطر ، وكُلَّ ما علاك وأظَلَّكَ فهو سماء . والسماء المعروفة من المعروف أنها مؤنثة ، وقد تذكر . وأما تأنيث السماء ، بمعنى المطر ، كما جاء في هذا الحديث ففي كتاب أبي حنيفة الدينوري^(١) في « الأنواء » : إنه يُقال للمطر سماء ، ألا ترى أنهم يقولون : أصابتنا سماء عزيرة^(٢) .

وفي كتاب « التهذيب » للأزهري^(٣) : السماء : المطر ، والسماء أيضاً : اسم المطرة الجديدة ، يقال : أصابتنا سماء . وهذا يشعر بتخصيص التأنيث بهذه المطرة . والله أعلم .

قول الله تبارك وتعالى وتَقَدَّسَ : « فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فذلِكَ مؤمِّنٌ بي كافرٌ بالكوكب . وَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وكَذَا فذلِكَ كافرٌ بي مؤمِّنٌ بالكوكب . »^(٤) .

و « النوء » : في أصله ليس نفس الكوكب ، فإنه مصدر ناء النجم ينوء نوءاً ، أي سقط وغاب ، وقيل أي نهض وطلع .

(١) هو « أبو حنيفة أحمد بن داود بن ونند الدينوري ، مؤرخ بناني ، مهندس قال أبو حيان التوحيدي : جمع بين حكمة الفلاسفة وبيان العرب . له تصانيف نافعة منها « الأخبار الطوال - ط » مختصر في التاريخ و « الأنوار » كبير ، وغير ذلك ، توفي سنة اثنين وثمانين ومائتين « ترجمته في : سير أعلام النبلاء : ٩ / الورقة ٩٩ ، الواقي بالوفيات : ٥ / ١٦٧ ارشاد الأديب : ١ / ١٢٣ ، الجواهر المضية : ١ / ٦٧ ، الأعلام : ١ / ١٢٣ .

أنظر كتاب (الأنواء) : لابن قتيبة الدينوري : ٧ و ٨ . وكتاب « الأزمنة والأنواء » : لابن

الأجدابي : (١٣٤ - ١٣٦) .

(٢) تهذيب اللغة : ١٣ / ١١٦ .

(٤) مسلم : ١ / ٨٣ - ٨٤ حديث رقم : « ١٢٥ » .

وبيان ذلك : أنَّ ثمانية وعشرين نجماً معروفة المطالع في أزمئة السنَّة كلها ، وهي المعروفة بمنازل القمر الثمانية والعشرين يسقط في كل ثلاث عشرة ليلة منها نجم في المغرب ، مع طلوع الفجر ، ويطلع آخر يقابله في المشرق من ساعته ، فكان أهل الجاهلية إذا كان عند ذلك مطر ينسبونه إلى الساقط الغارب منهما .

/ وقال الأصمعي : إلى الطالع منهما . قال أبو عبيد : ولم أسمع أن النوء (٢٧ ب) السقوط إلا في هذا الموضع (١) .

ثم إنَّ النجم نفسه قد يسمى نَوْءاً ، تسمية للفاعل بالمصدر . قال أبو إسحاق الزجاج في بعض « أماليه » : الساقطة في المغرب هي الأنواء ، والطلعة في المشرق ، هي البوارح .

إذا وضح هذا ففي كفر من قال : «مُطِرْنَا بِنِوَاءِ كَذَا وَكَذَا» ، وجهان ، أحدهما : إنَّه كفرٌ بالله تعالى ، سالبٌ للإيمان ، وهذا ظاهر لفظ الحديث المذكور ، وإنَّما ذلك فيمن قال ذلك معتقداً أنَّ الكوكب مُدَبَّرٌ مُنْشِئٌ للمطر ، كما كان بعض أهل الجاهلية يعتقد . وإلى هذا الوجه ذهب أكثر العلماء ، أو كثير منهم ، والشافعي رضي الله عنه منهم .

وعلى هذا من قال : «مُطِرْنَا بِنِوَاءِ كَذَا» معتقداً إنَّه من الله تعالى وبرحمته ، وأنَّ النوء إنَّما هو ميقات له وأمانة نظراً إلى التجربة والعادة ففي كراهة ذلك من خلاف ، وما أحسن قول أبي هريرة رضي الله عنه الذي روينا عن مالك في « موطئه » (٢) . « أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ إِذَا أَصْبَحَ ، وَقَدْ مُطِرَ

(١) غريب الحديث : ٣ / ٣٢١ .

(٢) الموطأ : ١ / ١٩٢ ، كتاب الاستسقاء ، باب الاستمطار بالنجوم . حديث رقم : « ٦ » .

الناس يقول : مُطَرْنَا بِنُوءِ الْفَتْحِ ، ثم يتلو هذه الآية : ﴿ مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ﴾ (١) .

الوجه الثاني : إن ذلك كفر بنعمة الله تعالى ، لا كفر به ، وذلك لاقتصاره على اضافة الغيث إلى الكوكب ، ويدل على هذا لفظ حديث أبي هريرة المذكور في الكتاب : « ما أنعمتُ على عبادي من نعمةٍ إلا أصبح فريقٌ منهم بها كافرين . الحديث » (٢) .

وما بعده من حديث ابن عباس رضي الله عنهما : « أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ . الحديث » (٣) ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ثم إن قوله : « من نعمةٍ » (٤) ، فيه تقصير من الراوي من حيث اللفظ ، والمراد به خصوص نعمة الغيث بدلالة الرواية الأخرى المذكورة بعده .

وقوله : « يقولون الكوكب والكوكب » (٥) ، قد روينا الثاني دون الأول بصيغة الجمع وكلاهما في الأصل الذي بخط الحافظ أبي عامر العبدري من بين أصولنا بصيغة الواحد ، والله أعلم .

قول ابن عباس رضي الله عنهما (٦) : ﴿ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ : فَلَا أُقْسِمُ

(١) سورة فاطر - الآية : ٢ .

(٢) مسلم : ١ / ٨٤ حديث رقم : « ١٢٦ » ، ورواه النسائي : ٣ / ١٦٤ في الاستسقاء ، باب كراهية الاستمطار بالنجوم .

(٣) مسلم : ١ / ٨٤ حديث رقم : « ١٢٧ » .

(٤) مسلم : ١ / ٨٤ حديث رقم : « ١٢٦ » .

(٥) مسلم : ١ / ٨٤ حديث رقم : « ١٢٦ » وجاء فيه « الكواكب والكواكب » .

(٦) مسلم : ١ / ٨٤ حديث رقم : « ١٢٧ » ونص الحديث قال مسلم : « وحدثني عباس بن عبد

العظيم العنبري . حدثنا النضر بن محمد . حدثنا عكرمة (وهو ابن عمار) ، حدثنا أبو

زُمَيْلٍ . قال حدثني ابن عباس . قال : مُطِرَ النَّاسَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فقال النبي ﷺ :

« أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ . قالوا : هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ ، وقال بعضهم لَقَدْ صَدَقَ نُوؤُهُ

كذا وكذا » قال : فتزلت هذه الآية : فلا أقسم . . . » .

بمواقع النجوم ، حَتَّى بَلَغَ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكْذِبُونَ ﴿١﴾ ، فيه اشكال يزول بالتنبيه على أنه ليس مراده أن جميع هذا نزل في قولهم في « الأنواء » كما توهمه القاضي عياض ، على ما بلغنا عنه ، فإن الأمر في معنى ذلك وتفسيره يأتي ذلك ، وإنما النازل من ذلك في ذلك قوله : ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكْذِبُونَ ﴾ ، والباقي نزل في غير ذلك ، ولكن اجتماعا في وقت النزول فذكر الجمع من أجل ذلك ، ومما يدل على هذا أن في بعض الروايات عن ابن عباس في ذلك الاقتصار على هذا القدر فحسب ثم أن معنى قوله سبحانه : ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ ﴾ على طائفة من المُفَسِّرِينَ : وتجعلون شكركم ، تكذيبكم ، بأن الرازق هو الله تعالى ، أي تجعلون التكذيب عوض الشكر ، وتكذيبهم هو قولهم : مُطِرْنَا بنوء كذا وكذا .

روي ابن جرير^(٢) بإسناده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه رفعه قال : « وتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ » ، قال : شكركم أنكم تكذبون ، قال : يقولون : « مُطِرْنَا بنوء كذا وكذا » أخرجه الترمذي بلفظ هذا . / أدل منه على ما (٢٨ أ) ذكرناه ، وقال : هذا حديث حسن غريب^(٣) .

وحكى ابن جرير^(٤) عن الهيثم بن عدي : إن من لغة أزد شئوة : ما رزق فلان ، بمعنى ما شكر .

وقال آخرون منهم الأزهري^(٥) معناه : وتجعلون شكر رزقكم ، فحذف المضاف ، وأقام المضاف إليه مقامه . والله أعلم .

(١) الواقعة : آية (٧٥ - ٨٢) .

(٢) جامع البيان : (٢٧ / ٢٠٧ - ٢٠٨) .

(٣) تحفة الأحوذى : ٩ / ١٨٢ .

(٤) جامع البيان : ٢٧ / ٢٠٦ .

(٥) تهذيب اللغة : ٨ / ٤٣٠ مادة « رزق » .

وأما أسانيدُها . فإن الحديث الأول منها^(١) ، أدخل بعضهم في إسناده الزُّهري ، بين صالح بن كيسان ، وبين عبيدالله بن عبدالله بن عتبة^(٢) . وهو كذلك في نسخة أبي العلاء بن ماهان بكتاب مسلم .

وكان قائل ذلك اغتر بكثرة رواية صالح بن كيسان عن الزهري ، فاستبعد روايته عن شيخ الزهري عبيدالله .

وذلك غلط فإن صالح بن كيسان قد روي هذا الحديث عن عبيدالله نفسه من غير واسطة ، وصالح أسن من الزهري^(٣) . وقد ذكر يحيى بن معين : أنه سمع من عبدالله بن عمر ، ورأى ابن الزبير والله أعلم .

« عمرو بن سوادٍ العامري »^(٤) شيخ مسلم ، وتفرد به .

هو : ابن « سواد » بدال في آخره ، والواو منه مشددة قطع به عبد الغني^(٥) بن سعيد المصري بلدية ، وأبو نصر بن ماكولا^(٦) ، وغيرهما^(٧) .

ومايز الخطيب أبو بكر بينه وبين أبي جد أبي اليسر كعب بن عمرو بن

(١) مسلم : ١ / ٨٣ حديث رقم : « ١٢٥ » . وقد تقدم ذكر الحديث مع إسناده .

(٢) طبقات ابن سعد : ٥ / ٢٥٠ ، طبقات خليفة : ٢٤٣ ، التاريخ الكبير للبخاري : ٣ / ١ /

٣٨٥ ، المعرفة والتاريخ : ١ / ٥٦٠ ، الجرح : ٢ / ٢ / ٣١٩ ، الحلية : سير أعلام

النبلاء : ٤ / ٤٧٥ ، تهذيب التهذيب : ٧ / ٢٣ ، شذرات الذهب : ١ / ١١٤ ، وفيات

الأعيان : ٣ / ١١٥ .

(٣) طبقات خليفة : ٢٦٣ ، التاريخ الكبير : ٢ / ٢ / ٢٨٨ ، الجرح : ٢ / ١ / ٤٠١ ، تهذيب

الكمال : ٦٠٠ ، تذكرة الحفاظ : ١ / ١٤٨ ، ميزان الاعتدال : ٢ / ٢٩٩ ، سير أعلام

النبلاء : ٥ / ٤٥٤ ، تهذيب التهذيب : ٤ / ٣٩٩ ، شذرات الذهب : ١ / ٢٠٨ .

(٤) مسلم : ١ / ٨٤ ، حديث رقم : « ١٢٦ » .

(٥) المؤلف والمختلف : ٢١ .

(٦) الاكمال : ٤ / ٣٩١ .

(٧) المؤلف والمختلف للدارقطني : ٢ / الورقة : ١٩٩ ، تقييد المهمل : الورقة ١٦٤ ،

التقريب : ٢ / ٧٢ .

عباد بن عمرو بن سواد الصحابي^(١) ، الأنصاري الخزرجي البدري آخر أهل بدر وفاة^(٢) ، فذاك بتخفيف الواو ، وهذا بتشديدها . والله أعلم .

« أبو زُمَيْل »^(٣) عن ابن عباس : هو بضم الزاي المنقوطة ، وبيان ساكنة^(٤) ، واسمه سِمَاك ، بكسر السين ، ابن الوليد الحنفي اليمامي ، روي له مسلم دون البخاري ، وقد قال ابن عبد البر : اجمعوا على أنه ثقة^(٥) .
والله أعلم .

(١) طبقات ابن سعد : ٣ / ٥٨١ ، طبقات خليفة : ١٠٢ ، التاريخ الكبير : ٤ / ١ / ٢٢٠ ، المعرفة والتاريخ : ١ / ٣١٩ ، الجرح : ٣ / ٢ / ١٦٠ ، الاستيعاب : ٣ / ١٣٢٢ ، تاريخ ابن عساكر : ١٤ / الورقة ٢٧٧ ب ، أسد الغابة : ٤ / ٤٨٤ ، تهذيب الكمال : ١٤٤٦ ، سير أعلام النبلاء : ٢ / ٥٣٧ ، تهذيب التهذيب : ٨ / ٤٣٧ ، شذرات الذهب : ١ / ٦١ ، وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء : (٢ / ٥٣٧ - ٥٣٨) « مات بالمدينة في سنة خمس وخمسين ، وبعضهم يقول : هو آخر من مات ممن شهد بدرافالله أعلم . » . وقال ابن حجر في التهذيب : (٨ / ٤٣٧ - ٤٣٨) « وهو قول اسحاق ، وهو بقية الأنصار ، وذكر العسكري : أنه شهد مع علي مشاهده وأنه مات وله عشرون سنة . وفي المسند من حديثه أن النبي ﷺ بعثه في حاجة فراه مولياً فقال : اللهم امتعنا به ، فكان من آخر الصحابة موتاً ، وكان إذا حدث بهذا الحديث بكى وقال : امتعوا بي لعمرى حتى كنت من آخرهم . » . وانظر الاصابة : ٨ / ٣٠١ ، مسند أحمد : ٣ / ٤٢٧ ، المستدرک : ٣ / ٥٠٥ .

(٢) جاء في هامش الأصل : « إنما آخر أهل بدر وفاة جبر بن عتيك بن قيس بن هيشة بن الحارث بن أمية بن معاوية بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس المعافري الأوسي ، مات سنة إحدى وستين ، في خلافة يزيد ، وهو ابن إحدى وتسعين ، وأبو اليسر كعب بن عمرو السلمي ، مات سنة خمس وخمسين . والله أعلم . » ، قلت : أنظر طبقات ابن سعد : ٣ / ٤٦٩ ، الجرح : ١ / ١ / ٥٣٢ ، معجم الطبراني : ٢ / ٢٠٥ ، الاستيعاب : ١ / ٢٢٢ ، أسد الغابة : ١ / ٣١٧ ، الاصابة : ٢ / ٥٨ ، سير أعلام النبلاء : ٢ / ٣٦ ، تهذيب الكمال : ١٨٧ ، تهذيب التهذيب : ٢ / ٥٩ .

(٣) مسلم : ١ / ٨٤ حديث رقم : (١٢٧) .

(٤) الإكمال : ٤ / ٩٣ ، تقييد المهمل الورقة : ٦٣ أ ، التقريب : ١ / ٣٣٢ .

(٥) أنظر : التاريخ الكبير : ٢ / ٢ / ١٧٣ ، التاريخ الصغير : ١ / ٢٦٨ ، الجرح : ٢ / ١ / ٢٨٠ ، تهذيب الكمال : ٥٥٣ ، سير أعلام النبلاء : ٥ / ٢٤٩ ، تهذيب التهذيب : ٤ / ٢٨٠ .

٢٣٥

* حديث أنس في حُبِّ الأنصار^(١). الراوي له عنه عبدالله بن عبدالله بن جَبْر^(٢)، بتكبير عَبْد في اسمه واسم أبيه وجده «جَبْر»^(٣)، بالجيم والباء الموحدة، والله أعلم.

« البراءُ بنُ عازِبٍ »^(٤): بتخفيف الراء، والمعروف فيه المَدّ، حفظت فيه عن بعض أهل اللغة: القصر والمد^(٥). والله أعلم.

« زِرٌّ »^(٦): هو بكسر الزاي وتشديد الراء، وهو ابن

(١) مسلم: ١ / ٨٥، كتاب الايمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعي رضي الله عنهم من الإيمان وعلاماته، وبغضهم من علامات النفاق، حديث رقم: «١٢٨». ونص الحديث، قال مسلم: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «آيَةُ الْمَنَافِقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ الْمُؤْمِنِ حُبُّ الْأَنْصَارِ».

ورواه البخاري: ٧ / ٧٨ في فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب حب الأنصار، وفي الايمان، باب علامة الايمان حب الأنصار. والنسائي: ٨ / ١١٦ في الايمان، باب علامة الايمان. ولقد نقل الامام النووي في شرح مسلم: ٢ / ٦٦ هذا الشرح عن ابن الصلاح رحمة الله تعالى.

(٢) التاريخ الكبير: ٣ / ١ / ١٢٦، الجرح: ٢ / ٢ / ٩١، التهذيب: ٥ / ٢٨٢.

(٣) الإكمال: ٢ / ١٤.

(٥) مسلم: ١ / ٨٥ حديث رقم: «١٢٩» قال مسلم: «وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ. ح. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الْأَنْصَارِ «لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ. مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ».

قال شعبة: قلت لعدي: سمعته من البراء؟ قال: إياي حدث.

(٦) أنظر: طبقات ابن سعد: ٤ / ٣٦٤ و ١٧ / ٦، طبقات خليفة: ١٣٥، التاريخ الكبير:

١١٧ / ٢ / ١، التاريخ الصغير: ١ / ١٦٤، الجرح: ١ / ١ / ٣٩٩، مشاهير علماء الأمصار:

الترجمة: ٢٧٢، تاريخ بغداد: ١ / ١٧٧، - تهذيب الأسماء واللغات: ١ / ١ / ١٣٢،

تهذيب الكمال: ١٤٢، تاريخ الإسلام: ٣ / ١٣٩، سير أعلام النبلاء: ٣ / ١٩٤،

الإصابة: ١ / ١٤٢، أسد الغابة: ١ / ١٧١، تهذيب التهذيب: ١ / ٤٢٥، شذرات

الذهب: ١ / ٧٧، ولقد نقل النووي في شرح مسلم: ٢ / ٦٥ كلام ابن الصلاح هذا.

(٧) مسلم: ١ / ٨٦ حديث رقم: «١٣١»، قال مسلم: «حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا =

حَيْشٌ^(١) ، عن علي رضي الله عنه : (وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ) .

فقوله : (فَلَقَ الْحَبَّةَ) ، أي شققها بالنبات^(٢) .

و« بَرَأَ » : بالهمز ، أي خلق^(٣) .

و« النَّسْمَةَ » : هي الإنسان^(٥) ، وحكى الأزهري عن بعضهم^(٦) ، إنَّ النَّسْمَةَ ، هي النَّفْسُ ، أَنَّ كُلَّ دَابَّةٍ فِي جَوْفِهَا رُوحٌ ، فَهِيَ نَسْمَةٌ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قوله : (فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزَلَةٌ : وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ)^(٧) .

= وكيع وأبو معاوية ، عن الأعمش . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَالْفَلَقُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ زُرِّ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ . إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ ﷺ إِلَيَّ « أَنْ لَا يُحْبِنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ . وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ » .
رواه الترمذي في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه حديث رقم : « ٣٧٣٧ » ، والنسائي : ١١٧/٨ في الإيمان ، باب علامة المنافق .

(١) طبقات ابن سعد : ١٠٤/٦ ، طبقات خليفة : ١٤٠ ، التاريخ الكبير : ٤٤٧/١/٢ ، الجرح : ٦٢٢/٢/١ ، الحلية : ١٨١/٤ ، الاستيعاب الترجمة : ٨٦٩ ، تاريخ ابن عساكر : ٦/الورقة ٢٠٧ أ ، تهذيب الكمال : ٤٢٩ ، تهذيب التهذيب : ٣٢١/٣ ، التقريب : ٢٥٩/١ ، سير أعلام النبلاء : ١٦٦/٤ ، الإكمال : ١٨٣/٤ .

(٢) النهاية : ٤٧٢/٣ ، الصحاح : ١٥٤٤/٤ مادة « فلق » . تاج العروس : ٤٩/٧ ، مادة « فلق » . المفردات للراغب : ٣٨٥ .

(٣) النهاية : ١١١/١ ، الصحاح : ٣٦/١ مادة « برأ » . تاج العروس : ٤٤/١ مادة « برأ » .

(٤) النهاية : ٤٩/٥ ، الصحاح : ٢٠٤٠/٥ مادة « نسّم » . تاج العروس : ٧٤/٩ مادة « نسّم » .

(٥) تهذيب اللغة : ١٦/١٣ مادة « نسّم » .

(٦) مسلم : (٧٦/١ - ٨٧) حديث رقم « ١٣٢ » : « حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ابْنُ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ . تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الْاسْتِغْفَارَ فَإِنِّي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ » . فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزَلَةٌ : وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ ؟ قَالَ : « تُكْثِرُونَ اللَّعْنَ . وَتَكْفُرْنَ الْعَثِيرَ . وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أُغْلِبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُمْ » . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . وَمَا نَقْصَانُ الْعَقْلِ وَالذِّينِ ؟ قَالَ : « أَمَّا نَقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ . =

فقوله : « جَزَلَةٌ » ، أي ذات عقل ورأي^(١) .

قال ابن دُرَيْد^(٢) : الجزالة الوقار والعقل .

وقوله ﷺ : (تَكْثُرُ اللَّعْنُ ، وَتُكْفِرُنَ الْعَشِيرَ) . « فَالْعَشِيرُ » : في الأصل المعاشير ، وهو ما هنا الزوج^(٣) . وهذا قاض بأن نفس إكثار اللعن ، ونفس كفرهن إحسان الأزواج من الكبائر .

أما اللعن فمن أعظم الجنايات القولية^(٤) ، وقد ثبت عنه ﷺ أن (لعن المؤمن قتله)^(٥) .

وأما كُفْرَانَهُنَّ إحسان الزوج ، فقد كان يمكن أن يقال : ليس هو نفسه السبب في ذلك ، بل ما يستصعبه مِنْ مَعْصِيَةِ الزَّوْجِ ، ونحو ذلك . لولا (٢٨ ب) تفسيره ﷺ ذلك في الحديث الآخر بقوله : (لَوْ أَحْسَنْتَ / إِلَى إِحْدَاهُنَّ

= فهذا نُقْصَانُ الْعَقْلِ . وتمكث اللبالي وما تُصَلِّي ، وَتَفْطِرُ فِي رَمَضَانَ فهذا نُقْصَانُ الدِّينِ » .
ورواه الحُمَيْدِي فِي مَسْنَدِهِ : ٥١/١ حديث رقم : « ٩٢ » .

(١) النهاية : ٢٧٠/١ ، الصحاح : ١٦٥٥/٤ مادة « جزل » . تاج العروس : ٢٥٦/٧ مادة « جزل » .

(٢) أنظر تاج العروس : ٢٥٦/٧ .

(٣) الفائق : ٤٣٢/٢ ، النهاية ٢٤٠/٣ ، الصحاح : ٧٤٧/٢ مادة « عشر » تاج العروس : ٤٠٢/٣ مادة « عشر » .

(٤) جعلها الإمام الذهبي رحمه الله تعالى في كتابه القيم : « الكبائر » : ١٧٦ « الكبيرة الرابعة والأربعون » .

(٥) رواه البخاري : ٤٦٨/١١ و ٤٦٩ في الإيمان ، باب من حلف بملة سوى الإسلام ، وفي الجائز ، باب ما جاء في قاتل النفس ، وفي الأدب ، باب ما ينهي من السباب واللعان ، وباب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال . ومسلم : ١٠٤/١ حديث رقم : « ١٧٦ » ، كتاب الإيمان ، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ، وأبو داود في الإيمان ، باب ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام ، حديث رقم : « ٣٢٥٧ » . والترمذي في الإيمان ، باب ما جاء فمن رمى أخاه بكفر ، حديث رقم : « ٢٦٣٨ » ، والنسائي : ٥/٧ و ٦ في الإيمان ، باب الحلف بملة (سوى الإسلام - من رواية ثابت بن الضحاك رضي الله عنه .

الدَّهر ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئاً ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ (١) .

وقوله : (فشهادةُ امرأتينِ تُعَدِلُ شهادةَ رجلٍ . فهذا نُقصانُ العَقْلِ) (٢) ، أي هذا أمانة نقصان العقل ، أو أثره .

ثم إنَّ ما في هذا الحديث من ذكر نقصان الدِّين الدال على إثبات نقصان الإيمان وزيادته ، وما فيه من استعمال لفظ الكفر لا في الكفر السالب للإيمان ، هو السبب في إيرادِه في كتاب الإيمان . والله أعلم .

ثُمَّ إِنَّ فِي « الْمَقْبُرِيِّ » (٣) ، المذكور في إسناد حديث إسماعيل بن جعفر ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، كَلَاماً وَنظراً ، فذكر الحافظ أبو علي الغساني الجبالي (٤) : عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الدَّمَشَقِيِّ : أَنَّهُ أَبُو سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ وَالِدِ سَعِيدٍ ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ : وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ

(١) مسلم : ٦٢٦/٢ ، كتاب الكسوف ، باب ما عرض على النبي ﷺ ، حديث رقم : (١٧) ، والبخاري : ٤٤٧/٢ في الكسوف ، باب صلاة الكسوف جماعة ، وفي الإيمان ، باب كفران العشير ، وفي المساجد ، باب من صلى وقدامة تنور ، أو نار أو شيء مما يعبد ، فأراد به الله ، وفي صفة الصلاة ، باب رفع البصر إلى الإمام في الصلاة ، وفي بدء الخلق ، باب صفة الشمس والقمر ، وفي النكاح ، باب كفران العشير ، وأخرجه مالك في الموطأ : ١٨٦/١ و ١٨٧ في صلاة الكسوف ، باب العمل في صلاة الكسوف ، وأبو داود في الصلاة ، باب من قال : (صلاة الكسوف) ، أربع ركعات ، حديث رقم : (١١٧١ و ١١٨٣) ، والترمذي في الصلاة ، باب ما جاء في صلاة الكسوف ، حديث رقم : (٥٦٠) ، والنسائي : (١٥٣/٣ ، ١٥٤) في الكسوف ، باب كيف صلاة الكسوف ، وباب نوع آخر من صلاة الكسوف ، وباب القدر في صلاة الكسوف .

(٢) مسلم : ٨٧/١ ، حديث رقم : « ١٣٢ » .

(٣) مسلم : ٨٧/١ حديث رقم « ٨٠ » ونصه « وحدثني الحسن بن عليّ الحُلواني ، وأبو بكر بن إسحاق ، قالا : حَدَّثَنَا ابْنُ مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ » .

(٤) تقييد المهمل : ص ٢٩٢ ، وأنظر إكمال المعلم : ١/ الورقة : (٦٤ - ٦٦) .

في رواية إسماعيل بن جعفر ، عن عمرو بن أبي عمرو .

وقال أبو الحسن الدارقطني : وقول سليمان بن بلال أصح .

قلت : رواه أبو نعيم الأصبهاني الحافظ في « مُخْرَجِهِ عَلَى كِتَابِ مُسْلِمٍ »^(١) ، من وجوه مرضية : عن إسماعيل بن جعفر ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري . هكذا مُبَيَّنًا .

لكن رويناه في « سُنَدِ أَبِي عَوَانَةَ » المُخْرَجِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ : من طريق إسماعيل بن جعفر ، عن أبي سعيد . ومن طريق سليمان بن بلال ، عن سعيد . كما سبق عن الدارقطني ، فالاعتماد عليه إذاً ، والله أعلم .

* حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : (إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السُّجْدَةَ فَسَجَدَ ، اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي ، يَقُولُ : يَا وَيْلَهُ . (وفي رواية يا ويلي) . أَمَرَ ابْنَ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَيْتُ فَلَئِي النَّارُ)^(٢) .

فقوله : « قَرَأَ السُّجْدَةَ » أي آية السجدة .

وقوله : « يَا وَيْلِي » ، يجوز من حيث اللغة بكسر اللام ، وفتحها على ما عرف في نظائره . ومن احتج بهذا الحديث على وجوب سجود التلاوة ، لما فيه من التشبيه بسجوده الآدم ، وقد كان واجباً فمن جوابه :

إِنَّ التَّشْبِيهَ وَقَعَ فِي مَطْلَقِ السُّجُودِ لَا فِي خُصُوصِ سِجُودِ التَّلَاوَةِ ، وَتَارَكَ

(١) ٣٢/١ .

(٢) مسلم : ٨٧/١ حديث رقم : « ١٣٣ » . ورواه ابن ماجه : ٣٣٤/١ ، في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب سجود القرآن ، حديث رقم : « ١٠٥٢ » . وأخرجه أبو نعيم في مستخرجه : ٣٢/١ .

ونقل الإمام النووي في شرح مسلم : ٦٩/٢ هذه الفقرة عن ابن الصلاح رحمه الله تعالى . وأنظر : إكمال المُعَلِّم : ١/الورقة : ٦٧ ب .

سجود التلاوة تارك مطلق السُّجُود ، ولذلك لم يستوجب تاركها ما استوجبه إبليس لعنة الله بترك السُّجُود من النار وغيرها ، والله أعلم .

وإيراد هذا ، وحديث تارك الصلاة بعده في كتاب الإيمان لبيان أن من الأفعال ما تركه يوجب حقيقة الكفر ، أو اسم الكفر ، والله أعلم .

ما ذكره من حديث جابر أن رسول الله ﷺ قال : (بين الرجل وبين الشُّرْكِ والكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ)^(١) ، كذا وقع في كتاب مسلم بالواو العاطفة للكفر على الشرك ، على ما شهدت به أصولنا .

وهو في « مُخْرَجُ أَبِي نَعِيمِ الْحَافِظِ عَلَى كِتَابِ مُسْلِمٍ »^(٢) : بحرف أو . وكذا رويناه من « مُخْرَجِ أَبِي عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِينِيِّ »^(٣) عليه : « وبين الشرك والكفر » . فرق ما بين الأخص والأعم ، فكل شرك كفر ، وليس كل كفر شركاً من حيث الحقيقة .

والصحيح ومذهب الأكثرين : إن ترك الصَّلَاة لا يوجب حقيقة ذلك ، بل إسم الكفر فحسب بالمعنى الذي سبق قريباً بيان وجهه ، ومنها : أن المراد بين الرجل وبين مشابهة أهل الشُّرْكِ ترك الصلاة وذاك أن ترك الصلاة/شأن (٢٩ أ) أهل الكفر ، وهو من أخص معاصيهم التي وقع بها التمايز بينهم وبين المسلمين ، وعلى هذا تقرب رواية من رواه بحرف الواو^(٤) . والله أعلم .

(١) مسلم : ٨٨/١ كتاب الإيمان ، باب بيان إطلاق إسم الكفر على متن ترك الصلاة . حديث رقم : « ١٣٤ » . ورواه أبوداود ، في السنة ، باب في رد الأرجاء ، حديث رقم : « ٤٦٧٨ » ، والترمذي في الإيمان ، باب ما جاء في ترك الصلاة ، حديث رقم : « ٢٦٢٢ » . وأعوانه في مسنده : ٦٢/١ .

(٢) ٣٢/١ .

(٣) مسند أبي عوانة : ٦٢/١ .

(٤) أنظر ما كتبه شيخ الإسلام ابن تيمية حول من ترك شيئاً من أركان الإسلام الخمسة جحداً أو تكاسلاً أو بخلًا . مجموعة الفتاوى الكبرى : (٦٠٩/٧ - ٦١٧) وأنظر شرح مسلم للنووي : (٧٠/٢ - ٧١) .

وروى مسلم حديث أبي هريرة : (سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « إِيْمَانُ بِاللَّهِ » ، قِيلَ (١) : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » ، قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : « حَجُّ مَبْرُورٌ » ، وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ : « إِيْمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » (٢) .

* ثُمَّ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ : (قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « الْإِيْمَانُ بِاللَّهِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ الْحَدِيثِ ») (٣) .

ثُمَّ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « الصَّلَاةُ لَوَقْتِهَا » قَالَ : قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : « بِرُّ الْوَالِدَيْنِ » ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ (٤) : « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْحَدِيثِ » (٥) وَفِي رِوَايَةٍ : (قَالَ : قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ . أَيُّ الْأَعْمَالِ أَقْرَبُ إِلَى الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : « الصَّلَاةُ عَلَى مَوَاقِفِهَا » ، قُلْتُ : وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؟ قَالَ : « بِرُّ الْوَالِدَيْنِ ») *

(١) هكذا في الأصل ، وكذا في شرح مسلم للنووي : ٧٢/٢ ، وجاء في صحيح مسلم المطبوع : « قال » .

(٢) مسلم : ٨٨/١ كتاب الإيمان ، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الإيمان حديث رقم : (١٣٥) .

(٣) مسلم : ٨٩/١ حديث رقم « ١٣٦ » قال مسلم : « حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ . ح وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « الْإِيْمَانُ بِاللَّهِ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ » قَالَ : قُلْتُ : أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا ، وَأَكْثَرُهَا تَمَنَّا » ، قَالَ : قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ : « تَعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَجِي » ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ ؟ قَالَ « تَكْفُ شَرِّكَ عَنِ النَّاسِ » ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ » . وَأَنْظَرَ شَرْحَ الْحَدِيثِ فِي إِكْمَالِ الْمُعَلِّمِ : ١/الورقة : (٦٨ ب ٦٩ أ) .

(٤) مسلم : ٨٩/١ كتاب الإيمان حديث رقم : (١٣٧) ، وجاء فيه : « قال قلت : ثم أي ؟ قال : « الجهاد في سبيل الله » .

(٥) وتمة الحديث : « فما تركت استزيده إلا أراء عليه » .

قلتُ : وماذا يا نبيَّ الله ؟ قالَ : « الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » (١) .

وفي روايةٍ أخرى ، عن ابنِ مَسْعُودٍ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : (أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ (أَوْ الْعَمَلِ) الصَّلَاةُ لَوَقْتِهَا ، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ) (٢) .

القول في المُشْكَلِ مِنْ مِثْوَنِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ : قوله : (إِيْمَانٌ بِاللَّهِ) فيه جعل للإيمان من جُملة الأعمال ، والمرادُ به والله أعلم :

التصديق الذي هو من عمل القلب ، أو النطق بالشهادتين الذي هو من عمل اللسان ، وليس المراد به مُطلقَ عملِ الجوارح الصالحة وإنْ إندرجت تحت إسم الإيمان لما سبق من الأحاديث ولغيرها ، بدلالة قوله في الرواية الثانية :

(إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) (٣) ، فَإِنَّ الْإِيْمَانَ مُعَدَّى بِحَرْفِ الْيَاءِ لَا سِيْمَا مَعَ ذِكْرِ الرَّسُولِ ظَاهِرٍ فِي التَّصَدِيقِ ، أَوْ الْقَوْلِ الْمَعْبَرِ عَنْهُ ، وَبِدَلَالَةِ أَنَّهُ جَعَلَهُ قَسِيمًا لِلْجِهَادِ وَالْحَجِّ مَعَ كَوْنِهِمَا مِنْ أَخْصِ تِلْكَ الْأَعْمَالِ .

ثُمَّ إِنَّ مِنَ الْمُعْضَلَاتِ أَنَّهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ جَعَلَ الْأَفْضَلَ : الْإِيْمَانُ ، ثُمَّ الْجُهَادُ ، ثُمَّ الْحَجُّ .

وفي حديثِ ابنِ مَسْعُودٍ جَعَلَ الْأَفْضَلَ : الصَّلَاةُ ، ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ ، ثُمَّ الْجِهَادُ ، وَمَا سَبَقَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ : (أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟) قَالَ : « مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » (٤) ، يُوْجِبُ أَنَّ هَذِهِ السَّلَامَةُ هِيَ الْأَفْضَلُ ، وَحَدِيثُ عَثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَعَنْهُمْ : (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ

(١) مسلم : (١ / ٨٩ - ٩٠) حديث رقم : « ١٣٨ » .

(٢) مسلم : ٩٠ / ١ حديث رقم : « ١٤٠ » .

(٣) مسلم : ٨٨ / ١ حديث رقم : « ١٣٥ » .

(٤) مسلم : ٦٦ / ١ كتاب الإيمان ، باب بيان تفاضل الإسلام ، حديث رقم : « ٦٦ » .

وَعَلَّمَهُ (١) ، يوجب أن هذا هو الأفضل في أشباه لهذا غير قليلة ، وقد لبثت دَهْرًا لا يَتَضَحُّ لي فيه ما أرتضيه حَتَّى وَجَدْتُ وصاحب « المِنْهَاجِ » أبا عبد الله الحَلِيمِي ، وكان علامةً وإماماً لا يشقُّ غباره قد حكى في ذلك عن شيخه الإمام العلامة أبي بكر القَفَّال الشَّاشِي (٢) ، وذكر : أنه كان أعلم من لَقِيَهُ من عُلماء عصره كلاماً شافياً ، وقد اختصرته لاستشهاده فيه ببعض ما لا يُسَلَّمُ له ، ولخصته فتلخص منه وجهان ، أحدهما (٣) : إن ذلك اختلاف جَرِيٌّ عَلَيَّ حسب اختلاف الأحوال ، إذ قد يُقال : خير الأشياء كذا ولا يراد تفضيله في نفسه على جميع الأشياء ، بل يراد أنه خيرها في حال دون حال ، ولو احد دون آخر ، فقد يتضرر إنسان بكلام في غير موضعه فنقول ما شيء أفضل من السكوت ، ثم قد يتضرر بالسكوت في غير موضعه فنقول : / لا شيء أفضل لغير الحاج ، والفِطْرُ فيه أفضل للحاج ، واستشهد في ذلك بأخبار منها : عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : (حَجَّةٌ لِمَنْ لَمْ يَحِجْ أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِينَ / غَزْوَةٌ ، وَغَزْوَةٌ لِمَنْ حَجَّ أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِينَ حَجَّةً) (٤) .

(١) رواه البخاري : ٦٦/٩ ، ٦٧ في فضائل القرآن ، حديث رقم « ١٤٥٢ » ، والترمذي ، في ثواب القرآن ، باب ما جاء في تعليم القرآن ، حديث رقم : « ٢٩٠٩ » . ورواه البخاري أيضاً بلفظ : إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه « وللترمذي : « خيركم وأفضلكم من تعلم القرآن وعلمه » .

(٢) هو « أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل القفال الشاشي نسبة إلى الشاش مدينة وراء نهر سيحون ، الفقيه الشافعي ، قال ابن خلكان : أمام عصره بلا مدافعه ، كان فقيهاً محدثاً أصولياً لغوياً شاعراً ، توفي سنة ست وثلاثين وثلاثمائة ، وقيل سنة خمس وستين وثلاثمائة » . ترجمته في : وفيات الأعيان : ٢٠٠/٤ ، الوافي بالوفيات : ١١٢/٤ ، العبر : ٣٣٨/٢ .

(٣) أنظر المنهاج : ٤٦٩/٢ فما بعدها .

(٤) رواه البزار عن ابن عباس ، وأشار السيوطي إلى صحته في الجامع الصحيح وقال المناوي في فيض القدير : ٣٧٤/٣ « رواه البزار في مسنده من حديث عُبَيْسَةَ بن عَشْرَةَ عن ابن عباس ، قال الهيثمي : رجاله ثقات ، وَعَبْسَةَ وثقة ابن جَبَّان ، وجهله الذهبي » ، ورواية الجامع =

الوجه الثاني : أنه يجوز أن يقال : أفضل الأعمال كذا ، والمراد من أفضل الأعمال كذا ، وخيركم من فعل كذا ، والمراد ، من خيركم ، كما يقال : فلان أعقل الناس وأفضلهم ، ويراد أنه من أعقلهم وأفضلهم . ومن ذلك ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ)^(١) ، ومن المعلوم أنه لا يصير خير الناس مطلقاً . ومن ذلك قولهم : أزهّد الناس في العالم جيرانه ، مع أنه قد يوجد في غيرهم من هو أزهّد منهم فيه .

قلت : وعلى هذا نقول في هذه الخصال المذكورة في هذه الأحاديث ، أما الإيمان منها فمعلوم بغير ذلك أنه الأفضل مطلقاً فإنه الأصل .

وأما الباقيات من الجهاد ، والصلاة ، والحج ، وبرّ الوالدين ، وغيرها فنقول في كل واحدٍ منها أنه أفضل الأعمال فحسب . وهي متساوية في هذا الوصف ولهذا جاء بحرف الواو في بعض الروايات المذكورة ، ما جاء في غيرها بحرف ، ثمّ ولا نثبت بحرف ، ثمّ في ذلك تفضيل بعضها على بعض بل يكون ما تقتضيه ثم من الترتيب والتاء خير مصروفاً إلى الترتيب ، والتاء خير في الذكر كما في قوله تبارك وتعالى : ﴿ فَكُ رَقَبَةٍ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْجَبَةٍ ، يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ، أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ، ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا . . . ﴾^(٢) .

وليس المراد به تأخير الإيمان عن الإطعام . وأنشدوا في ذلك :

قل لمن ساد ثم ساد أبوه ثم قد ساد قبل ذلك جدّه

= الصغير فيها إختلاف يسير عن رواية ابن الصلاح .

(١) رواه الترمذي في المناقب ، باب في فضل أزواج النبي ﷺ حديث رقم (٣٨٩٢) من حديث عائشة رضي الله عنها ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح وأخرجه الدارمي : ٢٩٢ وإسناده صحيح .

(٢) سورة البلد : الآيات : (١٢ - ١٧) .

وإنما تأخرت سيادة أبيه وسيادة جدّه في الذكر . ولذلك شواهد غير ما ذكرناه والله أعلم .

قوله : ﴿ حَجَّ مَبْرُورٌ ﴾^(١) ، قيل : هو الذي لا يخالطه مأثم ، وقيل هو المَقْبُول ، ثُمَّ من علامات القَبُول أن يَزِدَاد بعده خيراً^(٢) والله أعلم .

قوله : « تُعِين صَانِعاً ، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ »^(٣) ، الأخرقُ ها هنا : هو الذي لا يُحسِن العمل ، والأخرق أيضاً : الذي لا رفق ولا سياسة له في أمره^(٤) .

والمعنى : إذا رأيت من يحاول عملاً فإن كان يحسنه فأعنه عليه ، وإن لم يحسنه فأعمله له .

وقوله هذا : « تُعِين صَانِعاً »^(٥) ، وقع في رواية هشام بن عروة المذكورة في روايتنا في أصل الحافظ أبي القاسم الدمشقي برواية الفراوي . وفي الأصل الذي بخط الحافظ أبي عامر برواية أبي الفتح السمرقندي : « صَانِعاً » بالصاد المهملة وبالنون . وهو الصحيح في نفس الأمر ، ولكنه ليس رواية هشام بن عروة ، فإنَّ هشاماً إنما رواه بالضاد المعجمة من الضياع . وهكذا جاء مقيداً بالمعجمة من غير هذا الوجه في كتاب مسلم في رواية هشام . وأمَّا الرواية الأخرى المذكورة عن الزهري « فَتُعِينُ الصَّانِعَ »^(٦) ، فهي بالصاد المهملة والنون / وهي محفوظة عن الزهري كذلك . وقد روي عنه أنه كان

(١) مسلم : ٨٨ / ١ ، حديث رقم : « ١٣٥ » .

(٢) النهاية : ١١٧ / ١ ، الفائق : ٩٢ / ١ ، الصحاح : ٥٨٨ / ٢ مادة « بربر » .

(٣) مسلم : ١ / ٨٩ ، حديث رقم : « ١٣٦ » ، كتاب الإيمان ، باب بيان كونه الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال .

(٤) النهاية : ٢ / ٢٦ ، وانظر تاج العروس مادة « خرق » .

(٥) مسلم : ١ / ٨٩ ، حديث رقم : « ١٣٦ » .

(٦) مسلم : ١ / ٨٩ ، حديث رقم : « ١٣٦ » .

يقول : صَحَّفَ هِشَام ، وكذلك نسب الدارقطني وغيره هشاماً إلى التصحيف فيه .

وقد ذكر القاضي أبو الفضل عياض^(١) : أنه بالضاد المعجمة في رواية الزهري لرواة كتاب مسلم ، إلا رواية أبي الفتح السمرقندي .

وليس الأمر على ما حكاه في روايات أصولنا بكتاب مسلم . ومنها أصل الحافظ أبي حازم العبدوي ، وأصل مأخوذ عن الجلودي ، فما قُيد فيها في رواية الزهري إلا بالصاد المهملة على ما هو الصواب والله أعلم .

قوله : « فما تركت استزيدُهُ إلا إرعَاءَ عليه »^(٢) ، كذا وقع من غير صرف أن ، وهو جائز .

قوله : « إرعَاءَ عليه » بهمزة في أوله مكسورة ، وبالمد في آخره ، أي : ابقاءً عليه ، كي لا أكثر عليه ، فأحْرَجَهُ^(٣) . والله أعلم .

القول في أسانيدِها : « أبو مُراوِحِ اللَّيْثِي »^(٤) ، هو بضم الميم وكسر الواو ، وبحاء مهملة ، ونسبه غير واحد من المُصنِّفين « الغفاري » وقال فيه الحافظ أبو عَلِيٍّ الغَسَّانِي : « الغِفَارِي ، ثُمَّ اللَّيْثِي »^(٥) .

قلت : وهو في بعض رواياتنا لهذا الحديث بعينه : « اللَّيْثِي » ، وفي بعضها « الغِفَارِي » ، وقد أبان أبو عَلِيٍّ عَلِيٌّ أَنَّهُمَا شَخْصٌ وَاحِدٌ^(٦) .

(١) إكمال المعلم : ١ / الورقة : ٦٩ أ .

(٢) مسلم : ١ / ٨٩ حديث رقم : « ١٣٧ » .

(٣) النهاية : ٢ / ٢٣٦ ، الصحاح : ٦ / ٢٣٥٩ مادة « رعى » ، تاج العروس : ١٠ / ١٦٣ مادة « رعى » .

(٤) مسلم : ١ / ٨٩ حديث رقم : « ١٣٦ » .

(٥) تقييد المهمل : الورقة : (٩٣ ب - ٩٣ أ) .

(٦) وانظر : تهذيب التهذيب : ١٢ / ٢٢٧ ، الاصابة : ٧ / ٣٦٩ ، ٣٩٤ ، وأسد الغابة : ٦ /

٢٨١ ، ٤٣٤ / ٥ .

قال ابنُ عَبْدِ الْبَرِّ : أجمعوا على أنه ثقة ، وليس يوقف له على اسم
واسمه كُنِيته ، والله أعلم .

قال : إِلَّا أَنَّ مُسْلِمَ بْنَ الْحِجَّاجِ ذَكَرَهُ فِي الطَّبَقَاتِ فَقَالَ : اسْمُهُ سَعْدٌ ،
وَذَكَرَهُ فِي الْكُنَى ، وَلَمْ يَذْكُرْ اسْمَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

« حَبِيبُ مَوْلَى عُرْوَةَ »^(١) ، هُوَ بِحَاءٍ مَهْمَلَةٌ مَفْتُوحَةٌ^(٢) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قوله : « الشَّيْبَانِيُّ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ »^(٣) ، فَالشَّيْبَانِيُّ هَذَا هُوَ : أَبُو
إِسْحَاقَ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، وَاسْمُهُ فَيْرُوزُ الشَّيْبَانِيُّ ، مَوْلَاهُمُ
الْكُوفِيُّ^(٤) . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

« أَبُو يَعْفُورٌ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ »^(٥) ، قُلْتُ : أَبُو يَعْفُورٌ هَذَا يَنْبَغِي
أَنْ يَكُونَ أَبُو يَعْفُورِ الْأَصْغَرِ ، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ نِسْطَاسِ الْبَكَّائِيِّ
الثُّغَلْبِيِّ ، بِالنَّاءِ الْمَثَلثةِ وَأَسْكَانِ الْعَيْنِ^(٦) .

(١) مسلم : ١ / ٨٩ حديث رقم : « ١٣٦ » .

(٢) التقريب : ١ / ١٥١ وهو « حبيب بن الأعور المدني » .

(٣) مسلم : ١ / ٨٩ حديث رقم : « ١٣٧ » : قال مسلم : « حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمْرٍو
الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . . . الْحَدِيثُ . » .

(٤) قال ابن حجر في التهذيب : ٤ / ١٩٧ « سليمان بن أبي سليمان ، واسمه فَيْرُوزُ ، وَيُقَالُ :
خَاقَانَ ، وَيُقَالُ : عَمْرُو ، أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ . . . » . وَانظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ : ٢ /
١٦ / ٢ ، التَّارِيخِ الصَّغِيرِ : ٢ / ٥٧ ، الْجَرَحِ : ٢ / ١ / ١٢٢ نَقَاتِ الْعَجَلِيِّ : الْوَرَقَةُ :
٢٢ ب .

(٥) مسلم : ١ / ٨٩ حديث رقم : « ١٣٨ » في مسلم : « جَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ ،
حَدَّثَنَا مَرْوَانَ الْفَزَارِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٌ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . الْحَدِيثُ . » . وَانظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ : ٦ / ٢٢٥ ،
التَّارِيخِ الْكَبِيرِ : ٣ / ١ / ٣٢٠ ، الْجَرَحِ : ٢ / ٢ / ٢٥٩ .

(٦) الْأَنْسَابِ : ٣ / ١٢٨ .

و « أبو يَعْفُور الأكبر »^(١) ، يروي عن ابنِ عُمَرَ ، وأنس ، وكثيرٍ لم يرو عنهم أبو يَعْفُور الأصغر ، واسمه : وَقْدَان ، ويقال فيه واقد ، ووقدان أكثر ، وكأنه لقب .

ولهم « أبو يَعْفُور » آخر ثالث ، واسمه عبد الكريم بن يَعْفُور الجُعْفِيّ البصري^(٢) ، روي عنه قتيبة ، ويحي بن يحي وغيرهما . وآباء يَعْفُور هؤلاء كُلُّهم ثقات^(٣) . والله أعلم .

« ابن العَيْرَار »^(٤) : بعين مهملة مفتوحة بعدها ياء مثناة من تحت ساكنة ثم زاي منقوطة ، ثم ألف ثم راء مهملة^(٥) . والله أعلم .

ذكر مُسَلِّمٌ أحاديث في الكبائر ، أعادنا الله منها ، ومن سائر معاصيه أمين ، كبائر الذنوب عظامها وتعرف الكبيرة بأمور منها :

وجوب الحدِّ ، ورُوي عن ابن عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما أنه قال :
« الكبائرُ كُلُّ ذَنْبٍ خَتَمَهُ اللهُ بِنَارٍ ، أَوْ غَضَبٍ ، أَوْ لَعْنَةٍ ، أَوْ عَذَابٍ » .

ورُوي عنه : لا صغيرة مع إصرار ، ولا كبيرة مع استغفار .

ثم لا احصاء لعددتها ، رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنه سُئِلَ أهَي سَبْعٌ ؟ فقال : هي إلى سَبْعِينَ ، وفي رواية : إلى سبعمائة أقرب^(٦) ،

(١) ترجمته في : طبقات ابن سعد : ٦ / ٣٤٨ ، التاريخ الكبير : ٩ / ٨٢ ، الجرح : ٤ / ٢ / ٤٨ ، تهذيب الكمال : ١٤٥٨ ، سير أعلام النبلاء : ٥ / ٢١٤ ، تهذيب التهذيب : ١١ / ١٢٣ .

(٢) التاريخ الكبير : ٣ / ٢ / ٩١ ، الجرح : ٣ / ١ / ٦١ .

(٣) مثل هذا القول جول « أبو يعفور » قاله أبو علي الغساني في تقييد المهمل : ص ٢١٧ .

(٤) مسلم : ١ / ٨٩ حديث رقم : « ١٣٨ » .

(٥) المغني : ١٨٢ ، الخلاصة : ٣ / ١٣٣ .

(٦) نقل ابن جرير الطبري هذا الكلام عن ابن عباس في تعريفه للكبيرة في قوله تعالى في سورة النساء : ﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نَهَوْنَ عَنْهُ ﴾ . وانظر كتاب الكبائر للامام الذهبي : ٧ .

ومن أنكر انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر قائلاً : أنها بأسرها بالنظر إلى جلال الله .

(٣٠ ب) / تبارك وتعالى كبائر كلها ، قلنا له : نعم هي كذلك ، ولكن بعضها أعظم من بعض وتنقسم باعتبار ذلك إلى ما تكفره ، الصلوات الخمس ، وإلى ما لا تكفره هي ونحو ذلك ، فسُمي بعضها صغائر بالنسبة إلى ما فوقها وبالنظر إلى تيسر محوها وتكفيرها ولا سبيل إلى إنكار ذلك من حيث المعنى ، ولا من حيث التسمية لتظاهر نصوص القرآن والسنة على ذلك ولشيوخ ذلك عن السالفين والخالفين والله أعلم .

ثم إن في حديث ابن مسعود : أن أعظمها الشرك^(١) ، وهذا مستمر ثابت على إطلاقه وعمومه ، وفي حديث أنس^(٢) : أن أكبرها « قول الزور ، أو قال شهادة الزور » . وهذا وإن احتمل أن احتمل أن يجعل شاملاً للشرك ، فإنه قول وشهادة بأعظم الزور ، فظاهره أن المراد به شهادة الزور على خصم وعند حاكم فيحمل على أن المراد من أكبرها قول الزور على ما مهدنا سبيله في قوله : « أفضل الأعمال الصلاة » .

وهذا لأن قتل المؤمن عدواً أعظم من شهادة الزور . والله أعلم .

قوله : « أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك »^(٣) .

« يطعم » : بفتح الياء ، أي يأكل^(٤) ، وفيه إشارة إلى السواد ، وإلى معنى قوله تعالى : ﴿ ولا تقتلوا أولادكم خشية إِملاقٍ ﴾^(٥) أي فقر .

(١) مسلم : ١ / ٩٠ حديث رقم : « ١٤١ » .

(٢) مسلم : ١ / ٩١ حديث رقم : « ١٤٤ » .

(٣) مسلم : ١ / ٩٠ حديث رقم : « ١٤١ » ، ورواه أبو عوانة في مسنده (١ / ٥٥ - ٥٦) .

(٤) النهاية : ٣ / ١٢٥ - الصحاح : ٥ / ١٩٧٥ مادة « طعم » - المفردات للراغب : ٣٠٤ - تاج

العروس : ٨ / ٣٧٨ مادة « طعم » .

(٥) الاسراء : الآية : ٣١ .

وقوله : « أَنْ تُزَانِي حَلِيلَةَ جَارِكَ »^(١) ، أي امرأة جارك ، « تُزَانِي » أفحش وأغلظ من تَزَنِي ، وهو مع امرأة الجار أفحش منه مع امرأة غيره ، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ يَلْقَ أَثَامًا ﴾^(٢) ، أي جزاء^(٣) إثمِهِ ، وقال كثير من المُفَسِّرِينَ : أَثَامٌ وَاِدٍ فِي جَهَنَّمَ مِنْ دَمٍ وَقِيحٍ^(٤) . أعاذنا الله الكريم .

عُقُوقُ الْوَالِدِينَ : ايذاءُ هِمَا ، وقطع رحمهما ، وأصل العَقَّ القَطْعُ والشَّقُّ^(٥) . قول شعبة : « أَكْبَرُ ظَنِّي »^(٦) ، ضبطناه مُصَحَّحاً عليه بالباء الموحدة ، والله أعلم .

قوله : « السَّبْعَ الْمُؤَبَّاتِ »^(٧) ، بالباء الموحدة المكسورة وبضم

(١) مسلم : ١ / ٩٠ حديث رقم : « ١٤١ » .

(٢) الفرقان : آية ٦٨ .

(٣) أنظر : المفردات للراغب : ١٠ ، النهاية : ١ / ٢٤ ، الصحاح : ١٨٥٨ / ٥ . مادة « أثم » . تاج العروس : ٨ / ١٨٠ .

(٤) تاج العروس : ٨ / ١٨٠ ، جامع البيان في تفسير القرآن لابن جرير : ١٩ / ٢٩ ، تفسير ابن كثير : (٣ / ٣٢٦ - ٣٢٧) .

(٥) النهاية : ٣ / ٢٧٧ ، الصحاح : ٤ / ١٥٢٧ مادة « عقق » . تاج العروس : ٧ / ١٦ مادة « عقق » .

(٦) مسلم : ١ / ٩٢ حديث رقم : « ١٤٤ » قال مسلم : « وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الحميد . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِبَائِرَ (أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ) ، فَقَالَ : « الشُّرْكُ بِاللَّهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدِينَ » وَقَالَ : « أَلَا أَنْبَأُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟ قَالَ : « قَوْلُ الزُّورِ (أَوْ قَالَ شَهَادَةُ الزُّورِ) ، قَالَ شُعْبَةُ : وَأَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ شَهَادَةُ الزُّورِ » .

ورواه البخاري : ٥ / ١٨٢ في الشهادات ، باب ما قيل في شهادة الزور ، وفي الأدب ، باب عقوق الوالدين من الكبائر ، وفي الديات ، باب قول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا ﴾ والترمذي - في البيوع ، باب ما جاء في التغليظ في الكذب والزور ونحوه ، حديث رقم : « ١٢٠٧ » ، والنسائي : ٧ / ٨٨ و ٨٩ في تحريم الدم ، باب ذكر الكبائر .

(٧) مسلم : ١ / ٩٢ كتاب الايمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها حديث رقم : « ١٤٥ » ، قال مسلم : « حَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ =

الميم ، أي المهلكات^(١) ، عافانا الله العظيم .

أسانيدها : « عَمْرُو بْنُ شُرْحَيْبِلٍ »^(٢) ، هو أَبُو مَيْسَرَةَ الْهَمْدَانِي ، مِنْ أَفَاضِلِ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(٣) .

و « شُرْحَيْبِلٍ » : هو بضم الشين المثناة وبعدها راء مهملة مفتوحة ، ثم حاء مهملة ساكنة ، ثم باء موحدة مكسورة ، ثم ياء ولام ، وهو اسم عجمي غير منصرف^(٤) .

« سَعِيدُ بْنُ إِيَّاسِ الْجُرَيْرِيِّ »^(٥) : بضم الجيم منسوب إلى جُرَيْرِ بْنِ

عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ » ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ : « الشُّرْكُ بِاللَّهِ وَالسَّحَرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَأَكْلُ الرِّبَا وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الرِّفْحِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ » .

ورواه البخاري : ٥ / ٢٩٤ في الوصايا ، باب قول الله تعالى : ﴿ إِن الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا ﴾ ، وفي الطب ، باب الشرك والسحر من الموبقات ، وفي المحاربين ، باب رمي المحصنات ، وأبو داود في الوصايا ، باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم حديث رقم : « ٢٨٧٤ » والنسائي : ٦ / ٢٥٧ في الوصايا ، باب اجتناب أكل مال اليتيم .
(١) النهاية : ٥ / ١٤٦ ، الفائق : ٤ / ٣٨ ، الصحاح : ٤ / ١٥٦٢ مادة « وبق » . تاج العروس : ٧ / ٨٢ مادة « وبق » .

(٢) مسلم : ١ / ٩٠ كتاب الايمان ، باب كون الشرك أقيح الذنوب ، وبيان أعظمها بعده حديث رقم : « ١٤١ » ، « حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ اسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُرْحَيْبِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ الْحَدِيثُ » .
(٣) طبقات ابن سعد : ٦ / ١٠٦ ، طبقات خليفة : ١٤٩ ، التاريخ الكبير : ٣ / ٢ / ٣٤١ ، الجرح : ٣ / ١ / ٢٣٧ ، الحلية : ٤ / ١٤١ ، تهذيب الكمال : ١٠٤ ، سير أعلام النبلاء : ٤ / ١٣٥ ، الاصابة : الترجمة ٦٤٨٨ ، تهذيب التهذيب : ٨ / ٤٧ .

(٤) المغني : ١٤٣ .

(٥) مسلم : ١ / ٩١ ، كتاب الايمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها حديث رقم : « ١٤٣ » . قال مسلم : « حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحَدِيثُ » .

عُباد ، بضم العين وتخفيف الباء بطن من بَكْر بن وائل (١) . واللَّهُ أعلم .

أحاديث ذكرها مُسَلِّمٌ في ذم الكبر أعادنا الله منه .

أولها : حديث ابن مسعود رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال : « لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ » ، قَالَ رَجُلٌ إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً . قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ ، الْكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ (النَّاسِ) (٢) . » (٣) .

قوله : « مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ » ، كذا رويناه من أصل الحافظ أبي القاسم العساكري ، ومن أصل أبي عامر العَبْدَرِي .

هو في أصل أبي حازم العَبْدَوِي ، والأصل المأخوذ عن الجُلُودِي : « لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ » ، وهو بمعنى الأول أي / لا يدخلها (١٣١) صاحب مِثْقَالِ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ .

وقوله : « وَغَمَطُ النَّاسِ » ، هو بالطاء المهملة في الأصول المذكورة هذه ، إلا في أصل العَسَاكِرِي ، فإنه أصلح فيه : « غَمَصَ » بالصاد المهملة ، ولا يصح هذا الاصلاح ها هنا بلغنا عن القاضي أبي الفَضْلِ عِيَاضِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَإِيَانَا : إنه لم يروه عن جميع شيوخه ها هنا وفي كتاب

(١) الأنساب : ٣ / ٢٤٤ ، اللباب : ١ / ٢٧٦ .

(٢) ناقصة من الأصل ، وأتممتها من صحيح مسلم وكما سيذكرها ابن الصلاح نفسه بعد قليل .

(٣) مسلم : ١ / ٩٣ ، كتاب الايمان ، باب تحريم الكبر وبيانه ، حديث رقم : « ١٤٧ » . ورواه أبو داود في الأدب ، باب ما جاء في الكبر ، حديث رقم : « ٤٠٩١ » . والترمذي في البر والصلة ، باب ما جاء في الكبر ، حديث رقم : « ١٩٩٩ » ، وابن ماجه : ١ / ٢٢ في المقدمة ، باب في الايمان ، حديث رقم : « ٥٩ » وفي كتاب الزهد : ٢ / ١٣٩٧ باب البراءة من الكبر والتواضع حديث رقم : « ٤١٧٣ » ، وأبو عوانة في مسنده : ١ / ٣١ .

البخاري إلا بالطاء^(١) ، ذكره أبو داود في « مُصَنَّفِهِ » أيضاً^(٢) . وذكره أبو عيسى الترمذي^(٣) وغيره بالصاد ، والله أعلم .

قوله : « بَطَرُ الْحَقِّ » ، معناه حجر الحق ترفعاً عنه وتَجْبِراً^(٤) .

« وَغَمَطُ النَّاسِ » ، احتقارهم والازراء بهم ، وَغَمَصِهِمْ عِيهِمْ وَالطَّعْنُ عَلَيْهِمْ فَهَمَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ أَوْ مَقَارِبَانِ . يقال : غَمَطَهُ وَغَمَطَهُ ، بكسر الميم وفتحها^(٥) . والله أعلم .

وأما قضاؤه ﷺ بأنه : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ » ، فقد بلغنا فيه عن الامام أبي سليمان الخطابي وجهان :

أحدهما : أنه أراد كِبَرَ الْكُفْرِ ، وهو الْكِبْرُ عَنِ الْإِيمَانِ بدليل قوله في آخر الحديث : « وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ » ، يقابل الإيمان . بِالْكَبْرِ .

والثاني : إنه أراد أَنَّ كُلَّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُنْزَعُ مَا فِي قَلْبِهِ مِنْ كِبَرٍ وَغِلٍّ^(٦) . قلتُ : كلا الوجهين بعيدان ياباهما سياق الحديث سُؤْلاً وَجَوَاباً ، - والظاهر : أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ مُطْلَقُ التَّكْبُّرِ عَنِ الْحَقِّ ، وَعَلَى النَّاسِ ثُمَّ

(١) إكمال المعلم : ١ / الورقة : ٧١ ب .

(٢) أبو داود حديث رقم : « ٤٠٩١ » و « ٤٠٩٢ » .

(٣) الترمذي : حديث رقم : « ٢٠٠١ » ، وانظر تحفة الأحوزي : (٦ / ١٣٧ - ١٣٨) وكذا في مسند أبي عوانة : ١ / ٣١ .

(٤) النهاية : ١ / ١٣٥ ، تاج العروس : ٣ / ٥١ مادة « بطر » .

(٥) غريب الحديث لأبي عبيد : ١ / ١٥٧ ، ٣١٧ ، الفائق : ٢ / ١٨٢ ، النهاية : ٣ / ٣٨٧ ، الصحاح : ٣ / ١٠٤٧ مادة « غمص » ، تاج العروس : ٥ / ١٩٣ مادة « غمط » . ومعالم السنن للخطابي : ٦ / ٥٥ حديث رقم : « ٣٩٣٤ » .

(٦) انظر : معالم السنن للخطابي : ٦ / ٥٤ حديث رقم : « ٣٩٣٣ » ، وانظر جامع الأصول : (١٠ / ٦١٤ - ٦١٥) حيث نقل كلام الخطابي أيضاً . وشرح مسلم للنسوي : ٢ : ٩١ ، وانظر إكمال المعلم : ١ / الورقة : (٧١ - ٧١ ب) .

يجوز أن يكون المراد بقوله : « لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ » ، أنه لا يدخلها مع أهلها إذا فُتِحَتْ أبوابها للمتقين .

ويجوز أن يكون المراد : أن ذلك جزاء كِبْرِهِ أن جازاه وقد لا يُجازيه فَيَدْخُلُهَا كَرَمًا مِنْهُ وَفَضْلًا وَعَفْوًا ، وقد مهدنا فيما سبق السبيل في أمثال ذلك والله أعلم .

وقوله : « إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ » ، فمعنى جماله تبارك وتعالى : أن كُلَّ أمره حَسَنٌ حَمِيدٌ ، فله الأسماءُ الحُسْنَى وصفاتِ الجلال والكمالِ العُلْيَا كلها جمعاء .

ويجوز أيضاً أن يكون « جَمِيلٌ » هذا بمعنى مُجْمَلٌ ، كما جاء سَمِيعٌ بمعنى مُسْمَعٌ ، ونحو ذلك . والله أعلم .

وقوله في الرواية الأخرى : (لا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ)^(١) ، أي لا يَدْخُلُهَا دُخُولُ الْكُفَّارِ ، وهو دخول الخُلُودِ ، ومما حَفَظْنَاهُ قَدِيمًا عن الإمام سَهْلِ الصُّعْلُوكِيِّ شيخِ الشافعيين^(٢) بنيسابور أنه قال : المُسْلِمُ وَإِنْ دَخَلَ النَّارَ فَلَا يُلْقَى فِيهَا إلقاءَ الكافر ، ولا يُلْقَى مِنْهَا إلقاءَ الكافر ، ولا يَبْقَى فِيهَا بقاءَ الكافر ، أو كما قال . ولقد سبق لنا كلام في مثله . وقوله : (حَبَّةٌ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ) ، هو على ما تقرر من زيادة الإيمان

(١) مسلم : ٩٣/١ حديث رقم : « ١٤٨ » .

(٢) هو « أبو الطيب ، مفتي نيسابور ، وابن مفتيها سهل بن محمد بن سليمان الصُّعْلُوكِيُّ ، قال السُّبْكِيُّ في طبقاته ، ما أمَّهُ الطالِبُ إِلَّا وَجَدَهُ سَهْلًا ، وَإِلَّا أَمَلَهُ الرَّايِبُ إِلَّا وَتَلَقَّاهُ بِالْبِشْرِ ، وقال له أهلاً . . . وكان يُلقَبُ شمس الإسلام ، توفي سنة أربع وأربعمئة ، بنيسابور » ترجمته في : طبقات الشافعية الكبرى : ٤١٧/٤ البداية والنهاية : ٣٢٤/١١ في وفيات سنة ٣٨٧-٣٤٧/١٢ في وفيات سنة ٤٠٢ هـ تهذيب الأسماء واللغات : ٢٣٨/١ ، العبر : ٨٨/٣ - شذرات الذهب ١٧٢/٣ .

ونقصانه ، وما أكثر دلائله من الكتاب والسنة ، وما أكثر القائلين به من العلماء بهما وبالحقائق جعلنا الله منهم (١) .

ثُمَّ إِنَّهُ لَا تَكُونُ تِلْكَ لَكَبَةٌ إِلَّا الْقَدْرُ الْكَافِي فِي الْإِخْرَاجِ مِنْ حَيْزِ الْكُفْرِ إِلَى حَيْزِ الْإِسْلَامِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ما ذكره مُسْلِمٌ بإسناده عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ : (مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ) ، قلت (٢) أنا : وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ » (٣) .

(٣١ ب) هكذا وقع في روايتنا من أصل الحافظ أبي القاسم العساکري مُصَلِّحاً فيه المرفوع في « الشُّرْكَ » . والموقوف من قول ابن مسعود في « مَنْ لَا يُشْرِكُ » . وفي الأصل الَّذِي بَخَطَ الحافظ أبي عامر العبدري بالعكس ، المرفوع في « مَنْ لَا يُشْرِكُ » .

وهكذا حكاه الحُمَيْدِيُّ عَنْ مُسْلِمٍ فِي « جَمْعِهِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ » . وكذا رويناه في « مُخْرَجِ أَبِي عَوَانَةَ الْإِسْفَرَايِنِيِّ عَلَى كِتَابِ مُسْلِمٍ » ، من حديث أبي معاوية (٤) ، ورواه البخاري في صحيحة على الوجه الأول ، كما في أصل العساکري ، والله أعلم .

(١) أنظر شرح مسلم للنووي : (٩٢-٩١/٢) .

(٢) كذا في الأصل : « قلت أنا » وكذا في شرح مسلم للنووي : ٩٢/٢ ، وجاء في متن مسلم بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي : ٩٤/١ « وقلت أنا » ، وكذا في مسند أبي عوانة .

(٣) مسلم : ٩٤/١ ، كتاب الإيمان ، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، ومَنْ مَاتَ مُشْرِكاً دَخَلَ النَّارَ ، حديث رقم : « ١٥٠ » ، ورواه البخاري : ١١٠/٣ في الجنائز في فاتحته ، وفي تفسير سورة البقرة ، باب (وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً) ، وفي الإيمان والنذور ، باب إذا قال : والله لا أتكلم اليوم فصلي أو قرأ أو سبح أو هلل نحو على آتيته . وأخرجه أبو عوانة في مسنده : ١٧/١ .

(٤) ١٧/١ .

وكلتا القَضِيَّتَيْنِ قد قالهما رسول الله ﷺ كما رواه مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ^(١) ، لكن لم يكن ابن مسعود قد سمع الأخرى منه ﷺ وكأنه أخذها من كتاب الله تعالى .

وَعَلَى الْجُمْلَةِ فَلَنْ نَقُولَ ذَلِكَ إِلَّا تَوْفِيقًا^(٢) .

وقوله في حديث جابر : « الْمُوجِبَتَانِ » ، أي الخصلة الموجبة للجنة ، والخصلة الموجبة للنار ، والوجوب في ذلك واقعٌ بالإضافة إلى العبد ، لا بالإضافة إلى الله تعالى عن ذلك .

(١) مسلم : ٩٤/١ ، كتاب الإيمان ، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً ، حديث رقم : « ١٥١ » . قال مُسْلِمٌ : « وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي سَفْيَانَ ، عَنِ جَابِرٍ ، قَالَ : أُنِّي النَّبِيُّ ﷺ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . مَا الْمُوجِبَتَانِ ؟ فَقَالَ : « مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ » .

وأخرجه أبو عوانة في مسنده : ١٨/١ .

(٢) وقال النووي في شرح مسلم : ٩٧٠/٢ معقياً على قول ابن الصلاح والقاضي عياض : « فَأَمَّا اقتصار ابن مسعود رضي الله عنه على رفع إحدى اللفظتين وضمه الأخرى إليها من كلام نفسه ، فقال القاضي عياض وغيره : سببه أنه لم يسمع من النبي ﷺ إلا أحدهما وضم إليها الأخرى لما علمه من كتاب الله تعالى ووجبه ، أو أخذه من مقتضى ما سمعه من النبي ﷺ ، وهذا الذي قاله هؤلاء فيه نقص من حيث أن اللفظتين قد صح رفعهما من حديث ابن مسعود كما ذكرناه . فالجيد أن يُقال : سمع ابن مسعود اللفظتين من النبي ﷺ ، ولكنه في وقت حفظ إحداهما وتيقنها عن النبي ﷺ ، ولم يحفظ الأخرى فرفع المحفوظة وضم الأخرى إليها وفي وقت آخر حفظ الأخرى ولم يحفظ الأولى مرفوعة فرفع المحفوظة وضم الأخرى إليها ، فهذا جمع ظاهر بين روايتي ابن مسعود وفيه موافقة لرواية غيره في رفع اللفظتين ، والله أعلم » .

قلت : وقال الحافظ في الفتح بعد أن ذكر قول النووي : ١١٢/٣ « . . وهذا الذي قاله محتمل بلا شك ، لكن فيه بعد مع إتحاد مخرج الحديث ، فلو تعدد مخرجه إلى ابن مسعود لكان احتمالاً قريباً مع أنه يستغرب من إنفراد راوٍ من الرواة بذلك دون رفيقه وشيخهم ومن فوقه ، فنسبة السهو إلى شخص ليس بمعصوم أولى من هذا التعسف » .

وما في حديث أبي ذرٍّ مِنْ أَنَّ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ دَخَلَ الْجَنَّةَ^(١) وَإِنْ زَنَا وَإِنْ سَرَقَ .

مثبت لأصل دُخُولِهِ الْجَنَّةَ ، وَإِنْ كَانَ بَعْدَ دُخُولِهِ النَّارِ . وَذَلِكَ عَلَى مَا تَقَرَّرَ مِنْ أَنَّهُ لَا مُسْلِمٌ أَصْلًا يُحَلَّدُ فِي النَّارِ .

وقوله : (عَلِيٌّ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ)^(٢) ، فالرغم : بفتح الراء ، ويضمها أيضا . وقوله : (وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ)^(٣) بفتح الغين ، وبكسرهما ، وأصله من الرغام ، بفتح الراء ، وهو التراب ، فمعناه إذاً . عَلِيٌّ . ذُلٌّ مِنْ أَبِي ذَرٍّ ، مِنْ حَيْثُ وَقَعَهُ مَخَالِفًا لَهُ .

وقيل عَلِيٌّ كراهية منه ، وَإِنَّمَا قَالَ لَهُ ذَلِكَ لِاسْتِبْعَادِهِ ذَلِكَ وَاسْتِعْظَامِهِ إِيَّاهُ وَتَصَوُّرِهِ بِصُورَةِ الْكَارِهِ الْمَانِعِ ، وَكَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ لِشِدَّةِ نَفَرْتِهِ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَهْلِهَا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الْقَوْلُ فِيهَا مِنْ حَيْثُ عَلِمَ الرَّجَالُ وَالرَّوَاةُ .

قوله : (فَقَالَ^(٤) رَجُلٌ : إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا)^(٥) ،

(١) مسلم : ٩٤/١ كتاب الإيمان ، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً ، حديث رقم : « ١٥٣ » قال مسلم : « وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْذَبِ ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُحَدِّثُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « أَنَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى ، وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ » .

ورواه البخاري : ١١٠/٣ في الجنائز ، باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله ، وفي التوحيد باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة . والترمذي : في الإيمان ، باب ما جاء في إفتراق هذه الأمة ، حديث رقم : « ٢٦٤٦ » وأخرجه أبو عوانة في مسنده : (١٨/١ - ١٩) .

(٢) مسلم : ٩٥/١ حديث رقم « ١٥٤ » .

(٣) المصدر السابق .

(٤) في صحيح مسلم : ٩٣/١ « قال » .

(٥) مسلم : ٩٣/١ حديث رقم : « ١٤٧ » .

هذا القائل هو مالك بن مُرارة الرَّهَويّ ، فيما ذكره القاضي عياض السبتي^(١) ، وأشار إليه ابن عبد البر^(٢) ، وهو ابن «مُرارة» : بضم الميم وراء مهملة مكررة ، وبهاء التأنيث .

و «الرّهَوي»^(٣) : نسبة إلى قبيلة ، وبتفتح الراء ذكره عبد الغني ، وجعله و «الرّهَوي» بالضم نسبة إلى المدينة التي بالجزيرة من «المؤتلف والمختلف»^(٤) ، وفيه نظر ، ولم يذكره ابن ماكولا ، ومن شرط كتابه ذكره لو صح . وفي «صحيح اللغة» : رُها بالضم ، حَيّ من مَدْحَج ، والنسبة إليه رُهاوي^(٥) . والله أعلم .

ولقد استقصى الحافظ أبو القاسم خَلَف بن عبد الملك بن بِشكوال^(٦)

(١) إكمال المعلم : ١/ الورقة : ١٧٢ .

(٢) الإستيعاب : الترجمة (١٣٥٨) ، وأنظر الإصابة : ٥/ ٧٤٨ .

(٣) طبقات ابن سعد : ٥/ ٥٣٠ «الرّهَوي» ، ورهء بطن من مذ حج .. ، المشبه : ١/ ٣٢٤ «الرّهَوي - بالفتح : مالك بن مُرارة» ، وقال ابن ناصر الدين في «التوضيح» : ٢/ الصفحة ٧٣ «.. قلتُ مالك اختلف في إسم أبيه فقيل كما تقدم ، وقيل : ابن فزارة ، وقيل : ابن مُرة ، والصحيح الأول .. والرُها هذا قيده بالفتح عبد الغني بن سعيد ، وأبو سعد بن السمعاني وغيرهما ورد الأمير علي عبد الغني في كتابه التهذيب ، وقال : هذا وهم ، والقبيلة التي ينسب إليها بالضم ثم ذكر أن ابن الكلبي ذكره بالضم . وقال : وكذلك ذكره أبو عُبيد القاسم بن سَلام في كتاب النسب ، وهكذا ذكره محمد بن يزيد المبرد وهكذا ذكره شَبَاب ، ولستُ أعرف بين أهل النسب خلافاً في أنه رُها بالضم . ولهذا لم يعقد الأمير في إكمال باباً للمنسوب إلى القبيلة ، ولا إلى المدينة لأنها عنده بالضم فلا لبس إلا من حيث الاتفاق والافتراق . وكذلك لم يذكره ابن نقطة في «الإكمال» ولا ابن الصابوني في مذهبه . وفي الصحيح لأبي نصر الجوهري : ورها بالضم : حي من مذ حج والنسبة إليهم رهَوي . وأنظر الأنساب : (٦/ ١٩٣ - ١٩٤) ، واللباب : ٢/ ٤٥ وقال ابن حجر في التبصير : (٢/ ٦٣٣ - ٦٣٤) : «وقرأت بخط الإمام رضي الدين الشاطبي على حاشية كتاب الأنساب لابن السمعاني في ترجمة الرّهَوي : بالفتح ، قيده جماعة بالضم ، ولم أرا أحداً ذكره بالفتح إلا عبد الغني بن سعيد ، وأما البلد فلا خلاف في ضمه» .

(٤) شتبه النسبة : ٣٠ .

(٥) الصحاح : ٦/ ٣٦٦ مادة «رها» .

(٦) هو «الإمام الحافظ المتقن أبو القاسم خَلَف بن عبد الملك بن مسعود الأنصاري الأندلسي =

الأنصاري في ذلك فجمع فيه أقوالاً من كُتِبَ شَتَّى ، فقال : هو أبو رِيحانة واسمه شَمعون ذكره ابن الأعرابي ، وقال علي بن المدني في « الطبقات » : اسمه رَبِيعَة بن عامر ، وكان بفلسطين ومات ببيت المقدس ، وقيل : هو سواد بن عمرو الأنصاري ذكره ابن السكَن .

وقيل : هو مُعَاذ بن جَبَل ، ذكره ابن أبي الدنيا في كتاب « الخمول والتواضع » له .

وقيل : هو مالك بن مُرارة الرُّهاوي ، ذكره أبو عُبيدة في « غريب (أ ٣٢) الحديث » . وقيل : هو عبد الله بن عمرو بن العاص / ذكره مَعْمَر في « جامعة » ، وقيل : هو خُرَيْم بن فَاتِك الأسدي ، وقع ذكره في حديث الخُسَينِي ، من رواية مُحَمَّد بن قاسم عنه . والله أعلم^(١) .

قلت : المذكور في ذلك في « الغريب » لأبي عُبيد : إنما هو ما رواه بإسناده ، عن ابن مسعود ، عن النبي ﷺ : أَنَّهُ آتَاهُ مالِكُ بنُ مُرارة الرُّهاوي ، فقال : يا رسولَ اللَّهِ : إني قد أُوتيت مِنَ الجَمالِ ما ترى ما يسرني أَن أحداً يَفْضُلُنِي بِشراكينِ فَمَا فوقهما ، فهل ذلك من البَغْيِ ؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : (إنما ذلكَ مَنْ سَفِهَ الحَقَّ وَغَمِطَ النَّاسَ)^(٣) .

فَيَبينُ الحديثين من التفاوت ما يتمكن معه احتمال كون الرَّجُل المذكور في الحديث الذي أورده مُسَلِّم ، غير مالك هذا ، ومثل هذا يقع فيما أَلَّفَ في بيان الأسماء المُبهِمة مما ينبنى على الحِسبان والتَّوَهُم^(٣) . والله أعلم .

= محدث الأندلس ومؤرخها .. توفي سنة ثمان وسبعين وخمسمائة . ترجمته في : تذكرة

الحفاظ : ١٣٣٩/٤ ، العبر : ٢٣٤/٤ ، طبقات الحفاظ : ٤٧٧ .

(١) الغوامض والمبهمات : الورقة : (٢٣ ب - ٢٤ أ) .

(٢) غريب الحديث : ٣١٦/١ .

(٣) نقل النووي في شرح مسلم : ٩٢/٢ كلام ابن الصلاح هذا .

« أبان بن تغلب »^(١) : هو تغلب ، بناء مثناة من فوق مفتوحة بعدها غين معجمة ساكنة^(٢) .

« عَنْ فَضِيلِ الْفُقَيْمِيِّ »^(٣) : بفاء مضمومة ، ثم قاف مفتوحة ، ثم ياء مثناة من تحت ساكنة ، ثم ميم^(٤) .

« مِنْجَابُ بِنِ الْحَارِثِ »^(٥) : بميم مكسورة ، ثم نون ساكنة ، ثم جيم ، وفي آخره باء موحدة^(٦) .

« أَبُو أَيُوبِ الْغَيْلَانِيِّ »^(٧) : بغين معجمة مفتوحة^(٨) .

« الْمَعْرُورُ بْنُ سُوَيْدٍ »^(٩) : هو بعين مهملة وراء مهملة مكررة^(١٠) .

« أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ »^(١١) : بخاء معجمة^(١٢) .

« أَبُو الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ »^(١٣) ، هو ظالم بن عمرو^(١٤) ، منهم من يقول

-
- (١) مسلم : ٩٣/١ حديث رقم : « ١٤٧ » .
(٢) المؤلف والمختلف للدارقطني : ١/الورقة ١٦ أ ، الإكمال : ٥٠٧/١ .
(٣) مسلم : ٩٣/١ حديث رقم : « ١٤٧ » .
(٤) الأنساب : ٣٢٤/٩ ، اللباب : (٤٣٧/٢ - ٤٣٨) .
(٥) مسلم : ٩٣/١ حديث رقم : « ١٤٨ » .
(٦) التقريب : ٢/٢٧٤ ، الخلاصة : ٨٥/٣ .
(٧) مسلم : ٩٤/١ حديث رقم : « ١٥٢ » .
(٨) الأنساب : ٢٠٥/٩ وهو « أبو أيوب سليمان بن عبيد الله الغيلاني » . وتقييد المهمل : الورقة : ٨٦ أ .

- (٩) مسلم : ٩٥/١ حديث رقم : « ١٥٣ » .
(١٠) المؤلف والمختلف للدارقطني : ٢/الورقة ١٨٣ أ ، الإكمال : ٢٧١/٧ .
(١١) مسلم : ٩٥/١ حديث رقم : « ١٥٤ » .
(١٢) المغني : ٩٠ .
(١٣) مسلم : ٩٥/١ حديث رقم : « ١٥٤ » .
(١٤) يراجع الخلاف حول إسمه : طبقات ابن سعد : ٩٩/٧ ، طبقات خليفة : ١٩١ ، معجم الأدباء : ٣٤/٢ ، الأنساب : (٣٦٤-٣٦٧) ، اللباب : ٤٢٩/١ ، أنباه الرواة : ٣/١ المزهر : ٢/٢٦٣ ، بغية الوعاة : ٢/٢٢ ، الإكمال : (٣٤٦-٣٤٨) مع هامشه .

فيه : الدؤلّي ، بضم الدال وهمزة بعدها مفتوحة على مثال الجُهنيّ : وهي نسبة إلى الدؤل^(١) بدال مضمومة ، ثم همزة مكسورة ، حَيّ من كِنانة ، لكن بفتح الهمزة في النسب كما قالوا في النسبة إلى نَيْر بكسر الميم : نَمريّ بفتح الميم .

* وهذا قد حكاه السّيرافي عن أهل البصرة .

ووجدت عن أبي علي القالي ، منسوب إلى قالي ، قلا^(٢) ، بُليدة من بلاد خلاط البغدادي ، أنه حكى ذلك في كتاب « البارع » عن الأصمعي وسيبويه وابن السكيب ، والأخفش ، وأبي حاتم وغيرهم .

وأنه حكى عن الأصمعي عن عيسى بن عمر أنه كان يقول فيه : أبو الأسود الدؤلّي ، بضم الدال وكسر الهمزة على الأصل ، وحكاه أيضاً عن يونس وغيره عن العرب ، قال : يدعونه في النسب على الأصل ، وهو شاذ في القياس^(٣) .

قلت : إنما شذوذه عن قياس الشذوذ ، وهو غير شاذ بل قياس باعتبار الأصل .

وذكر السّيرافي : عن أهل الكوفة أنهم يقولون فيه : أبو الأسود الدؤلّي ، بكسر الدال وياء ساكنة .

وما حكاه السّيرافي محكيّ عن الكسائي ، وأبي عبيد القاسم بن

(١) كذا في الأصل ومثله في الأنساب : ٣٦٥/٥ ، وحقه أن يكتب « دؤل » ، وهكذا نقل النووي في شرح مسلم : ٩٦/٢ عن ابن الصلاح .

(٢) أنظر معجم البلدان : ٢٩٩/٤ ، الأنساب : ٣٣/١٠ .

(٣) أنظر أخبار النحويين البصريين : (١٣ - ١٤) ، شرح سيبويه للسّيرافي : ٣٠٩/١ (نسخة دار الكتب) .

سَلَامٌ (١) ، ومحمَّد بن حبيب (٢) ، وصاحب « كتاب العين » ، وكانوا يقولون في هذا الحي من كنانة : إِنَّهُ الدِّيلُ ، بكسر الدال ، وياء ساكنة ، ويجعلونه على لفظ الدِّيلِ الحيِّ من عبد القيس .

وأما الدُّولُ (٣) بضم الدال ، وواو ساكنة ، فَحْيٍ من بني حَنِيْفَةَ (٤) . والله أعلم (٥) .

باب روى مُسْلِمٌ رحمه الله وإيانا حديث المِقْدَادِ بنِ الأَسْوَدِ أَنَّهُ قَالَ : (يَا رَسُولَ اللَّهِ . أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الكُفَّارِ ، فَقَاتَلَنِي فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا ، ثُمَّ لاذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ فَقَالَ : أَسَلَمْتُ لَكَ . أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ - بَعْدَ أَنْ قَالَهَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَقْتُلُهُ » . قَالَ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ قَطَعَ يَدِي . ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا ، أَفَأَقْتُلُهُ ؟ / قَالَ (٣٢ ب) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا تَقْتُلُهُ فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ) (٦) .

(١) أنظر : أخبار النحويين البصريين : (١٣ - ١٤) ، ومراتب النحويين : ٢٥ .

(٢) مختلف القبائل ومؤتلفها لمحمد بن حبيب : ٣١٥ ، وأنظر الإبناس : ١٤٣ .

(٣) هكذا في الأصل وفي الأنساب : ٣٦٦/٥ « الدئل » .

(٤) نقل الإمام النووي في شرح مسلم : ٩٦/٢ كلام ابن الصلاح هذا .

(٥) أنظر سير أعلام النبلاء : (٨١/٤ - ٨٦) ، الأنساب : (٣٦٤ - ٣٦٦/٥) : الإكمال :

(٣/٣٤٦ - ٣٤٨) مع تعليق المرحوم العلامة المعلمي اليماني ، اللسان ، والتاج مادة (د أ

ل) .

(٦) مسلم : ٩٥/١ ، كتاب الإيمان ، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال : لا إله إلا الله ، حديث

رقم : « ١٥٥ » قال مُسْلِمٌ : « حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ (واللفظ متقارب) أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ ابْنِ الْخَيَّارِ ، عَنْ الْمُقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الْحَدِيثُ » .

ورواه البخاري : ١٦٦/١٢ و ١٦٧ في الديات في فاتحته ، وفي المغازي ، باب شهود

الملائكة بدراناً . وأبو داود في الجهاد ، باب على ما يقاتل المشركون ، حديث رقم :

(٢٦٤٤) وأخرجه أبو عوانة في مسنده : ٦٥/١ .

فأخبرنا الفقيه المُفتي أبو بكر القاسم بن عبد الله بن عمر الصَّفاري
النَّيسابوري رحمه الله^(١) وإيانا قراءةً عليه بها ، قال : أخبرنا أبو الأسعد هبة
الرَّحْمَنُ بن عبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن القُشَيْرِيُّ^(٢) ، قال : أخبرنا
أبو محمد عبد الحميد بن عبد الرحمن البَجِيرِي^(٣) . ح وأبنا الشيخ الراوية
أبو المظفر عبد الرَّحِيم بن الحافظ أبي سعد السمعاني المَرُوزِي رحمه الله
وإيانا وَعَلَى روايته المقابلة ، قال : أخبرنا أبو البركات عبد الله بن مُحَمَّد بن
الفَضْل الفَرَاوِي ، أخبرنا أبو عمرو عثمان بن محمد المحمِّي^(٤) ، قالوا :
أخبرنا أبو نُعَيْم عبد الملك بن الحسن الإسفراييني^(٥) ، قال : أخبرنا أبو
عَوانة يَعْقُوب بن إسحاق الإسفراييني الحافظ ، قال : سمعت الرِّبِيع بن
سليمان^(٦) ، قال : سمعت الشَّافِعِي يقول : معناه أن يصير مُباح الدَّم ، لا إنَّه

(١) هو الشيخ الإمام شهاب الدين أبو بكر بن عبد الله بن عمر بن أحمد الصَّفار شيخ ابن
الصلاح ، روي عنه ابن الصلاح ، والزمكي البرزالي ، وآخرون وكان فقيهاً كبيراً ، إماماً نبيلاً ،
فقيه خراسان ومفتيها ومدرسها . . استشهد سنة ثمان عشرة وستمائة . ترجمته في الطبقات
الكبرى للسبكي : ٣٥٣ / ٨ ، العبر : ٧٤ / ٥ ، شذرات الذهب : ٨١ / ٥ .

(٢) هو « أبو الأسعد هبة الرحمن بن عبد الواحد بن عبد الكريم ، قال بن السمعاني : خطيب
نيسابور ومُقدِّم القُشَيْرِيَّة . توفي سنة ست وأربعين وخمسمائة » ترجمته في : العبر :
١٢٥ / ٤ ، طبقات الشافعية الكبرى : ٣٢٩ / ٧ ، لسان الميزان : ١٨٧ / ٦ .

(٣) قال ابن نقطة في الاستدراك في رسم « البَجِيرِي » : « وأبو محمد عبد الحميد ابن عبد
الرحمن بن محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر بن محمد بن بَحر البَجِيرِي ، حدث عن أبي
نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفراييني ، حدث عنه ابن أخيه عبد الرحمن بن عبد الله
البَجِيرِي ، وزاهر بن طاهر الشحامي » .

(٤) هو « مسند خراسان أبو عمرو عثمان بن محمد بن عبيد الله المحمي - كالمرمي نسبة إلى محم
جد - المزكي ، روي عن أبي نعيم الاسفراييني والحاكم ، توفي سنة إحدى وثمانين
وأربعمائة » ترجمته في تذكرة الحفاظ : ١١٩٠ / ٣ ، شذرات الذهب : ٣٦٦ / ٣ .

(٥) هو « أبو نعيم عبد الملك بن الحسن بن محمد بن إسحاق الاسفراييني راوي المسند الصحيح
عن خال أبيه أبي عوانة ، وكان ثقة صالحاً ، توفي سنة أربعمائة » ترجمته في ذيل تاريخ بغداد
لابن النجار : ٣١ / ١ ، شذرات الذهب : ١٥٩ / ٣ .

(٦) هو « أبو محمد الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المزاري مولاهم المصري المؤذن صاحب
الشافعي وراوي كتبه ، توفي سنة سبعين ومائتين » ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى :
١٣٢ / ٢ ، العبر : ٤٥ / ٢ ، تهذيب التهذيب : ٢٤٥ / ٣ .

يَصِيرُ مُشْرِكًا كَمَا كَانَ مُبَاحَ الدَّمِّ قَبْلَ الْإِقْرَارِ (١) .

هذا في نفسه وإسناده عن الشافعي رضي الله عنه ، عزيز مليح ، وهو أحسن ما وجدناه مقولاً في تفسيره . والله أعلم .

وقوله في الرواية الأخرى : (فَلَمَّا أَهْوَيْتُ لِأَقْتُلَهُ) (٢) ، يقال : أهوى إليه بالسيف أو غيره ، أي مال إليه (٣) .

ثُمَّ إِنَّ فِي الرَّوَايَةِ الْأُولَى : « الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ » (٤) .

وفي الرواية الأخرى : « الْمِقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيِّ ، كَانَ حَلِيفًا لِابْنِي زُهْرَةَ » (٥) وكلاهما صحيح . ووجه اجتماعهما : أنه نسب إلى الأسود وهو الأسود بن عَبْدِ يَعْنُوثِ الزُّهْرِيِّ لكونه تَبْنَاهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ (٦) انتسب إلى أبيه وهو عمرو (٧) .

ثم لا يخفى عند هذا ، أن قوله : « إِنَّ الْمِقْدَادَ بْنَ عَمْرٍو ابْنَ

(١) مسند أبي عوانة : ٦٦ .

(٢) مسلم : ٩٦/١ حديث رقم : « ١٥٧ » .

(٣) الصحاح : ٢٥٣٨/٦ مادة « هدى » ، النهاية : ٢٨٥/٥ .

(٤) مسلم : ٩٥/١ ، حديث رقم : « ١٥٥ » .

(٥) مسلم : ٩٦/١ حديث رقم : « ١٥٧ » .

(٦) سورة الأحزاب ، الآية : ٥ .

(٧) أنظر : طبقات ابن سعد : ١٤٤/١/٣ ، طبقات خليفة : ١٢٠ ، التاريخ الكبير :

٥٤/٢/٤ ، التاريخ الصغير : ٦٠/١ ، ٦١ ، ٦٢ ، المعارف : ٢٦٣ ، الجرح والتعديل :

٤٢٦/١/٤ ، مشاهير علماء الأمصار :

الترجمة : ١٠٥ ، المستدرک : (٣٤٨/٣ - ٣٥٠) ، حلية الأولياء : (١٧٦ - ١٧٢/١) ،

الاستيعاب : ٤٧٢/٤ ، تاريخ ابن عساكر : ٦٦/١٧ أ ، أسد الغابة : ٢٥١/٥ ، تهذيب

الأسماء واللغات : (١١١/٢ - ١١٢) ، تهذيب الكمال : ١٣٦٧ ، سير أعلام النبلاء :

(٣٨٥/١ - ٣٨٩) ، العقد الثمين : (٢٦٨/٧ - ٢٧٢) الإصابة : ٢٠٢/٦ ، تهذيب

التهذيب : ٢٨٥/١٠ ، شذرات الذهب : ٣٩/١ .

الأسود» ، ليس ابن الأسود فيه صفة لعمرو بل صفة للمقداد وبدلاً من قوله : ابن عمرو تعريفاً له بما اشتهر به ، وكانت نسبته إلى الأسود أكثر وأشهر من نسبته إلى عمرو ، فلهذا كان الصواب . الصواب فيه أن ينون عمرو ، ويكتب فيه ابن الأسود بالألف في ابن ويُجعل في أعرابه تابِعاً للمقداد لا لعمرو . والله أعلم .

وأما قوله : « كان حليفاً لبني زهرة » ، فذلك لمخالفته الأسود وهو من بني زهرة . وقد ذكر ابن عبد البر^(١) ، وغيره : أن الأسود مع تبنيه له حالفه أيضاً .

وأما نسبته الكندي ففيها أشكال من حيث أنه فيما ذكره أهل النسب : بَهْراني صليبة من بَهْرَاء ، من قُضَاعَة^(٢) .

والوجه المصحح لذلك ما ذكره أحمد بن صالح الحافظ المصري ، من أن أباه حالف كِنْدَةَ فَنُسِبَ إليها .

قلت : فإذا هو بَهْراني ، ثُمَّ كِنْدِي ، ثم زُهْرِي رضي الله عنه .

قوله : « عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ، ثُمَّ الْجُنْدَعِيُّ »^(٣) ، هو بضم الجيم وبعدها نون ساكنة ثم دال مهملة مفتوحة ، ومنهم من يضمها ، ثم عين مهملة ، منسوب إلى جُنْدَعِ بْنِ لَيْثِ بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ كِنَانَةَ^(٤) . والله أعلم .

ما وقع في رواية الجُلُودي في أسانيد هذا الحديث من طريق (الوليد بن

(١) الاستيعاب : ١٤٨٠/٤ .

(٢) الأنساب : ٣٤٥/٢ ، وأنظر شرح مسلم للنووي : (١٠١/٢ - ١٠٣) .

(٣) مسلم : ٩٦/١ حديث رقم : « ١٥٧ » .

(٤) الإكمال : ١٩٢/٢ ، الأنساب : (٣١٥/٣ - ٢١٦) .

مُسْلِم ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ^(١) ، سَقَطَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاهَانَ ،
وَأَسْقَاطُهُ حَسَنٌ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ / عَلَى الْوَجْهِ ذِكْرُهُ ، وَفِيهِ اضْطِرَابٌ وَخِلَافٌ (٣٣ أ)
عَلَى الْوَلِيدِ ، وَخِلَافٌ عَلَى الْأَوْزَاعِيِّ ، وَيُرْوَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
مُرَّةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَدْ بَيَّنَّ الْخِلَافَ فِي ذَلِكَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي كِتَابِهِ
« الْعِلَلُ » ^(٢) . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فَرَّغَ مِنْ تَعْلِيْقِهِ فِي الْخَامِسِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمَعْظَمِ مِنْ سَنَةِ
سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ وَسَبْعٍ مِائَةٍ مِنْ أَصْلِ بَخْطِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْحَافِظِ شَرَفِ الدِّينِ عَبْدِ
الْمَوْمِنِ الدِّمِيَاطِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ .

قَالَ الشَّيْخُ شَرَفُ الدِّينِ فِي آخِرِهِ : آخِرُ مَا وَجَدْتَهُ بِخَطِّ تَقِيِّ الدِّينِ ابْنِ
رَزِينِ . عَلَى يَدَيْ الْعَبْدِ الْفَقِيرِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَحْمَدَ بْنِ أَقْشَ الْحِرَانِيِّ عَفَا اللَّهُ
عَنْهُمَا .

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَوَاتُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَحَسْبُنَا اللَّهُ
وَنَعْمَ الْوَكِيلُ .

(١) مسلم : ٩٦/١ حديث رقم : ١٥٦٤ .

(٢) علل الدارقطني : ٣٣/٢ ب ، وأنظر تقييد المهمل : ص ٢٩١ .

المصادر المخطوطة

الأسامي والكني : أبو أحمد محمد بن إسماعيل النيسابوري (ت ٣٧٨ هـ)
مكبرة عن فيلم بمعهد المخطوطات : مكتبة الأزهر : نسخة منه في
الجامعة الاسلامية ، ومكتبة الشيخ عبد الرحيم صديق بمني .

الاستدراك : لابن نقطة ، معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية / نسخة
منه بجامعة الامام (المكتبة المركزية) .

إكمال المعلم بفوائد مسلم : للقاضي عياض بن موسى اليحصبي
(ت ٥٤٤ هـ) نسخة جسترستي / ايرلندا .

تاريخ دمشق الكبير : أبو القاسم علي بن الحسن بن رهبية الله بن عساكر
(ت ٥٧١ هـ) والظاهرية - دمشق ، نسخة منه في الجامعة الاسلامية
ومكتبة الشيخ عبد الرحيم صديق بمني

تاريخ الاسلام : للذهبي - نسخة منه مصورة على الفلم بجامعة الامام /
المكتبة المركزية .

تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنشورة المسمى بالمعجم
المفهرس : لابن حجر - المكتبة الأزهرية ، صورة منه في الجامعة

الاسلامية ومكتبة الشيخ عبد الرحيم صديق بمني

التقييد لمعرفة رواة السنن والأسانيد : لأبي بكر محمد بن عبد الغني بن نقطة
(ت ٦٢٩ هـ) .

تقييد المهمل وتمييز المشكل : لأبي علي الغساني الجبائي (ت ٤٩٨ هـ)
نسخة الأوقاف بغداد .

تهذيب الكمال : عبد الرحمن بن يوسف المزي (ت ٨٤٢ هـ) نسخة منه
مصورة على الورق بمكتبة كلية أصول الدين بجامعة الامام / المكتبة
المركزية .

التوضيح : محمد بن أبي بكر بن عبدالله شمس الدين بن ناصر الدين
(ت ٨٤٢ هـ) النسخة الظاهرية .

ثقات العجلي : أحمد بن عبدالله بن صالح الكوفي (ت ٢٦١ هـ) بترتيب
الحافظ نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي
(ت ٧٠٨ هـ) نسخة مصورة على الميكروفلم بمركز البحث العلمي
بجامعة أم القرى بمكة المكرمة .

ثقات ابن حبان بترتيب الهيثمي . نسخة دار الكتب المصرية .

حاشية ابن بري : نسخة الأوسكريال .

رجال البخاري ومسلم لأبي الحسن الدارقطني : نسخة مصورة على
الميكروفلم بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة .

سؤالات أبي عبدالله الحسين بن أحمد بن عبد الرحيم بن بكير البغدادي
(ت ٣٨٨ هـ) وغيره من المشايخ للدارقطني ، سراي أحمد الثالث

٦٢٤ / ٢١ (٢٥٣ أ - ٢٥٤ ب) . وقد اتممت تحقيقها .

سؤالات البرقاني (ت ٤٢٥ هـ) للدارقطني ، سراي أحمد الثالث ٦٢٤ /
ضمن مجموع تقع في ١٣ ورقة .

سؤالات البرقاني للدارقطني : دار الكتب المصرية . حديث ١٥٥٨ (٥٣٩ -
٥٤٦) .

سؤالات السهمي (ت ٤٢٧ هـ) للدارقطني في الجرح والتعديل / سراي
أحمد الثالث ٦٢٤ / ٢٣ (٢٦٨ - ٢٧٩ أ ت ٦٢٨ هـ) ، وقد
اتممت تحقيقها .

سؤالات السلمي (ت ٤١٢ هـ) للدارقطني . نسخة أحمد الثالث ٦٢٤ /
١٦ (١٥٧ ب - ١٧٢ أ ت / ٦٢٨ هـ) .

سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة (ت ٢٩٧ هـ) لعلي بن المديني
(ت ٢٣٤ هـ) في الجرح والتعديل . سراي أحمد الثالث ٦٢٤ /
٢١ (من ٢٢٠ أ - ٢٢٦ أ ت ٦٢٨ هـ) . وقد أتممت تحقيقها .

سير أعلام النبلاء : نسخة أحمد الثالث (٢٩١٠ / ١) وتتكون من ثلاثة عشر
مجلداً ضخماً ونسخة أخرى من أحمد الثالث أيضاً (٢٩١٠ / ٢) .
شرح سيويه للسيرافي : نسخة دار الكتب القاهرة .

الضعفاء : أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى بن حماد العقيلي
(ت ٣٢٢ هـ) نسخة الظاهرية حديث : (٣٦٢) (٣٤٣ ورقة) .
نسخة مصورة على الورق بالجامعة الاسلامية .

الضعفاء والمتروكون : لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني . نسخة وآيا
صوفيا ، ١٨ ورقة وقد أتممت تحقيقها .

الطبقات : للامام مسلم بن الحجاج النيسابوري ، نسخة مصورة على الفلم

بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة .

علل الحديث : العلل الواردة في الأحاديث النبوية لأبي الحسن الدارقطني
نسخة دار الكتب ، نسخة منها مصورة على الورق بالجامعة
الاسلامية .

الغوامض والمبهمات لأبي القاسم بن بشكوال - ولي الدين باستانبول رقم :
٨١٢ .

الكامل في معرفة الضعفاء والمتروكين من الرواة لأبي أحمد عبدالله بن
عدي بن محمد الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ) نسخة أحمد الثالث
والنسخة الظاهرية .

الكني أو الأسماء : لمسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) . الظاهرية
مجموع (٤١ أ - ١٠٤ ب) .

المتفق والمفتروق : لأبي بكر الخطيب البغدادي - أسعد أفندي رقم :
٢٠٩٧ .

المدخل إلى معرفة الصحيحين : للحاكم النيسابوري ، نسخة منه مصورة
على الفلم في مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى بمكة
المكرمة .

المسند الصحيح المخرج على كتاب الامام مسلم : للحافظ أبي نعيم
أحمد بن عبدالله (ت ٤٣٠ هـ) دار الكتب الظاهرية .

معجم شيوخ الاسماعيلي : لأبي بكر الاسماعيلي . نسخة منه مصورة على
المايكروفلم في مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى - بمكة
المكرمة .

المُعلم بفوائد مسلم : لأبي عبدالله محمد بن علي بن محمد التميمي
(ت ٥٣٦ هـ) - نسخة دار الكتب - بمصر .

المنتخب: من كتاب السياق - فرغ من انتخابه من السياق سنة ٦٢٢ هـ ، نشر
صورته بالأوفست سنة ١٩٦٥ م .

المؤتلف والمختلف : للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني
البغدادي النسخة التيمورية .

ملحوظة : بالنسبة للمخطوطات الكبيرة الحجم ، كسير أعلام النبلاء ، فإن رقم المجلد يختلف عن
رقم مجلد نسخة الأصل ، ذلك أن المجلد قد جلد المصورات على الورق بصورة
تختلف عن نسخة الأصل .

المصادر والمراجع المطبوعة

القرآن الكريم . . .

أخبار النحويين البصريين : لأبي سعيد السيرافي - حققه سالم كرنكو .

الأربعين حديثاً : (الأربعين من أربعين عن أربعين) : صدر الدين أبي علي الحسن البكري (ت ٦٥٦ هـ) تحقيق محمد محفوظ - دار المغرب الاسلامي - بيروت ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م .

الأزمة والأنواء : لأبي اسحاق إبراهيم بن إسماعيل المعروف بابن الأجدابي ت ٦٥٠ هـ - حققه د . عزت حسن / لجنة أحياء التراث القديم بيروت ١٩٦٦ .

أساس البلاغة : للإمام جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٨٣ هـ) بتحقيق الأستاذ عبد الرحيم محمود / دار المعرفة للطباعة بيروت / ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

أسد الغابة : في معرفة الصحابة / لعز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد بن الأثيرت (٦٣٠ هـ) تحقيق وتعليق : محمد إبراهيم البنا وأحمد عاشور . طبع دار الشعب - القاهرة .

- الاستيعاب : لابن عبد البر ، بهامش الاصابة ، وتحقيق الجاوي .
- الاشتقاق : لأبي بكر محمد بن الحسن بن درير (ت ٣٢١ هـ) تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون - مكتبة الخانجي بمصر .
- كتاب الأشربة : للإمام أبو عبدالله أحمد بن حنبل - حققه وخرج أحاديثه عبدالله بن حجاج - مكتبة السلام العالمية - القاهرة ١٤٠١ / ١٩٨١ م .
- الاصابة في تمييز الصحابة : للإمام الحافظ شيخ الاسلام أحمد بن علي بن حجر (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق علي محمد الجاوي / دار نهضة مصر - القاهرة .
- الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار : للإمام الحافظ أبي بكر الحازمي (ت ٥٨٤ هـ) تحقيق محمد أحمد عبد العزيز - مكتبة عاطف - مصر .
- الأعلام : خير الدين الزركلي . دار العلم للملايين - بيروت ط ٤ / ١٩٧٩ م .
- أعلام النساء في عالمي العرب والاسلام : عمر رضا كحالة - مؤسسة الرسالة ط ٣ / ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
- الاعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ للسخاوي : حققه وعلق عليه فرانزر ونرتثال ترجمه - د . صالح أحمد العلمي - مطبعة العاني ببغداد / ١٣٨٣ هـ / ١٩٦٣ م .
- الاكمال في رفع الارثياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكني والأنساب : أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر الأمير المعروف بابن

ماكولا (ت ٤٨٧ هـ) تحقيق العلمي اليماني رحمه الله الناشر محمد أمين دمج - بيروت لبنان .

الامام البخاري : للدكتور تقي الدين الندوي الظاهري - دار القلم - دمشق ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .

الامام مسلم بن الحجاج القشيري - حياته وصحيحه : الأستاذ محمود فاخوري . ط ١ / دار السلام ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

الأنساب لأبي سعد عبد الكريم بن منصور التميمي السمعاني ، (ت ٥٦٢ هـ) ط ١ / دائرة المعارف العثمانية - الهند ١٣٨٣ هـ .

الانسان للسمعاني : نشر مكتبة المشني - بغداد .

الأنواء : لأبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ) - طبع حيدرآباد الركن الهند - ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٦ م .

الإيمان : شيخ الاسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) تحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ١٤٠٠ هـ - مكتبة أنس بن مالك .

بحوث في تاريخ السنة المشرفة : للدكتور أكرم ضياء العمري - مؤسسة الرسالة ط ٢ - ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م .

البداية والنهاية : للحافظ عماد الدين أبو العزاء اسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (٧٧٤ هـ) - مكتبة العارف - بيروت / ط ٢ - ١٩٧٧ م .

بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة : الحافظ السيوطي - تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم طبع بمطبعة عيسى الحلبي وشركاه ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م .

تاج العروس من جواهر القاموس : لمحمد مرتضى الزبيدي (ت ١٠٢٥ هـ)

ط ١ بالمطبعة الخيرية بجمالة مصر . سنة ١٣٠٦ هـ .

تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي طبعة الكويت
المحققة باشراف عبد القادر فراج .

التاريخ : ليحيى بن معين ، رواية عباس الدوري - تحقيق د . أحمد محمد
نور سيف / ط ١ / ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م طبع بمركز البحث العلمي
واحياء التراث الاسلامي / كلية الشريعة والدراسات الاسلامية - مكة
المكرمة / بجامعة أم القرى .

تاريخ الأدب العربي : كارل بروكلمان - دار المعارف / مصر .

تاريخ الاسلام ووفيات المضاهير والاعلان : للذهبي - المجلد ١٨ القسم
الأول : وفيات ٦٠١ - ٦١٠ حققه الدكتور بشار عواد معروف / طبع
بمطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه / ط ٢ - ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م .

تاريخ بغداد : للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي :
(ت ٤٦٣ هـ) الناشر : دار الكتاب العربي - بيروت ، عني
بتصحيحه الأستاذ : السيد محمد سعيد العرفي رئيس العلماء بتصرفية
دير الزور .

تاريخ جرجان : لأبي القاسم حمزة بن يوسف السهمي (ت ٤٢٧ هـ) مطبعة
مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن الهند ١٣٦٩ هـ /
١٩٥٠ م تحقيق المعلمي اليماني .

تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي : (ت ٣٨٠ هـ) عن أبي زكريا يحيى بن
معين / تحقيق د . أحمد محمد نور سيف / نشر مركز البحث
العلمي في جامعة أم القرى بمكة المكرمة .

تاريخ التراث العربي / فؤاد سزكين ، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر /
القاهرة ١٩٧١ م .

التاريخ الصغير : للبخاري (جزء أن) تحقيق محمود إبراهيم زايد - نشر دار
الوعي بحلب / ومكتبة دار التراث القاهرة - ط ١ / ١٣٩٧ هـ /
١٩٧٧ م .

التاريخ الكبير : للامام الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري
(ت ٢٥٦ هـ) أربعة أجزاء في ثمانى مجلدات / ط ١ مطبعة جمعية
دائرة المعارف العثمانية / حيدرآباد الدكن ١٣٥٨ هـ / ١٩٦٢ م .

تأويل مُشكل القرآن : لأبي محمّد عبدالله بن مسلم بن قُتيبة ت ٢٧٦ هـ /
تحقيق سيّد أحمد صقر / دار التراث ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م .

تبصير المتنبه بتحرير المشتبه لابن حجر / تحقيق علي محمد البجاوي -
مراجعة محمد علي النجار / الدار المصرية للتأليف والترجمة - مارس
١٩٦٧ م .

تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الامام أبي الحسن الأشعري : لابن عساكر
الدمشقي . الناشر دار الكتاب العربي - بيروت ١٣٩٩ هـ /
١٩٧٩ م .

تثقيف اللسان وتلقيح الجنان : لابن مكي الصقلي (ت ٥٠١ هـ) تحقيق د .
عبد العزيز مطر - القاهرة ١٣٨٦ هـ - المجلس الأعلى للشؤون
الاسلامية ..

تجريد أسماء الصحابة : للذهبي / دار المعرفة - بيروت .

تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى : للامام الحافظ أبي العلي محمد بن
عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٢٥٣ هـ) ضبط

وتصحيح عبد الرحمن محمد عثمان / دار الفكر بيروت ط ٢ /
١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .

تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي : للمباركفوري - مراجعة عبد الوهاب
عبد اللطيف / دار الفكر بيروت ط ٢ / ١٣٩٩ - ١٩٧٩ م .

تحفة الاشراف بمعرفة الأطراف : للامام الحافظ جمال الدين أبي الحجاج
يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزي (ت ٧٤٢ هـ) صححه وعلق
عليه عبد الصمد شرف الدين / الدار القيمة بالهند ١٣٨٩ هـ /
١٩٦٩ م .

التحفة اللطيفة : للامام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي
(ت ٩٠٢ هـ) طبع على نفقة حسن عباس شربتلي .

تدريب الراوي في تقريب النواوي : لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر
السيوطي (ت ٩١١ هـ) حققه عبد الوهاب عبد اللطيف ط ٢ /
١٣٨٥ هـ - ١٩٦٦ م .

تذكرة الحفاظ : للذهبي / دار أحياء التراث العربي / بيروت ط ٤ .

ترتيب القاموس المحيط : للأستاذ الطاهر أحمد الزاوي / دار الكتب العلمية
بيروت / ١٣٩٩ - ١٩٧٩ م .

تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة : لابن حجر . بتصحيح السيد
عبدالله هاشم يماني المدني طبع دار المحاسن للطباعة ١٣٨٦ هـ /
١٩٦٦ م .

تفسير القرآن العظيم : للامام الحافظ أبي الغراء اسماعيل بن كثير القرشي
(ت ٧٧٤ هـ) . دار الفكر - أربعة مجلدات .

التفسير والمفسرون : محمد حسين الذهبي ط ٢ / ١٣٩٦ هـ - ١٩٧٦ م دار
الكتب الحديثة - القاهرة .

تقريب التهذيب : لابن حجر . تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف / دار
المعرفة للطباعة والنشر بيروت ط ٢ / ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م .

التكملة لوفيات النقلة : زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي
المنذري (ت ٦٥٦ هـ) حققه وعلق عليه د . بشار عواد معروف /
دار الرسالة بيروت ط ٢ / ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .

التلخيص الجبر : لابن حجر بتصحیح عبدالله هاشم اليماني ، شركة الطباعة
والفنية القاهرة ١٣٨٤ هـ / ١٩٦٤ م .

تهذيب الأسماء واللغات : للإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي
(ت ٦٧٦ هـ) الطباعة المنيرية / دار الكتب العلمية - بيروت .

تهذيب تاريخ دمشق الكبير : لابن عساكر . هذبه ورتبه الشيخ عبد القادر
بدران (ت ١٣٤٦ هـ) دار المسيرة ط ٢ / ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

تهذيب التهذيب : للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
(ت ٨٥٢ هـ) ط ١ / مجلس دائرة المعارف العثمانية / حيدرآباد
الهند / ١٣٢٥ هـ - دار صادر بيروت .

تهذيب اللغة : لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠ هـ)
المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر .

تيسير مصطلح الحديث : للدكتور محمود الطحان - دار القرآن الكريم -
بيروت ط ٢ / ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

جامع الأصول في أحاديث الرسول : للإمام مجد الدين أبي السعادات
المبارك بن الأثير الجزري (ت ٦٠٦ هـ) حقق وضبط نصوصه :

الأرناؤوط - مكتبة الحلواني / مطبعة الملاح / مكتبة دار البيان
١٣٨٩ هـ / ١٩٦٩ م .

جامع البيان في تفسير القرآن للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت
٣١٠ هـ) - دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت - الطبعة الثانية
١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .

جامع العلوم والحكم : لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب
(ت ٧٩٥ هـ) تحقيق محمد الأحمدى .

الجرح والتعديل : للحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي
(ت ٣٢٧ هـ) ط ١ / مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر
آباد/الهند ١٣٧١ هـ / ١٩٥٢ م تصوير دار الكتب
العلمية - بيروت / بتحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي رحمه الله .

الجمع بين رجال الصحيحين : لمحمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧ هـ) /
حيدر آباد الدكن - الهند ١٣٢٣ هـ .

جمهرة أنساب العرب : لابن حزم الأندلسي - تحقيق عبد السلام هارون - دار
المعارف ١٩٦٢ م .

جمهرة اللغة : لأبي بكر محمد الحسن بن درير (ت ٣٢١ هـ) - مجلس دائرة
المعارف حيدر آباد الهند ١٣٢٤ هـ .

الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية : لمحي الدين أبي محمد عبد القادر بن
محمد بن نصر الله بن سالم بن أبي الوفاء القرشي الحنفي
(ت ٧٧٥ هـ) - تحقيق د . عبد الفتاح الحلو / مطبعة عيسى البابي
الحلبي وشركاه ط ١ / ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .

حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة : للحافظ جلال الدين عبد الرحمن

باليسوطي (ت ٩١١ هـ) بتحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم ، /إحياء
الكتب المصرية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه .
ط ١٣٨٧/١ هـ - ١٩٦٧ م .

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله
الأصبهاني ت ٤٣٠ /دار الكتاب العربي - بيروت ط ٢ -
١٣٩٩ هـ /١٩٧٩ م .

الخصائص : لابن جني أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢ هـ) حققه محمد
علي النجار - دار الهدى للطباعة ببيروت .

خلاصة تهذيب الكمال في أسماء الرجال : صفي الدين أحمد بن عبد الله
الخرزجي - تحقيق محمود عبد الوهاب فايد . مطبعة الفجالة
الجديدة - ١٣٩٢ هـ /١٩٧١ م .

ديوان الضعفاء والمتروكين : للذهبي - تحقيق الشيخ حماد الأنصاري /نشر
وطبع مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة ١٣٧٨ هـ - ١٩٦٧ م .

الرفع والتكميل في الجرح والتعديل : للإمام أبي الحسنات محمد عبد الحي
الكنوي الهندي (ت ١٣٠٤) حققة وخرج نصوصه وعلق عليه : عبد
الفتاح أبو غدة .

سلسلة الأحاديث الصحيحة : ناصر الدين الألباني - المكتبة الإسلامية .

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة : محمد ناصر
الدين الألباني / ط ٢ ١٣٩٩ هـ /١٩٧٩ - المكتبة الإسلامية .

سنن ابن ماجه : للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥ هـ)
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه .

سنن أبي داود : للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني
(ت ٢٥٨ هـ) إعداد وتعليق عزت أعبيد ادعاسي / نشر وتوزيع محمد
علي السيد / ط ١ - ١٣٨٨ هـ / ١٩٦٩ م .

سنن الترمذي (جامع الترمذي) : لأبي عيسى بن سورة الترمذي
(ت ٢٧٩ هـ) تعليق وطبع عزت عبید الدعاس نشر مكتبة دار
الوعي - حمص - ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م .

سنن الدارقطني وبذيله التعليق المغني على الدارقطني : للمحدث العلامة أبي
الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادي - نشر السيد عبد الله هاشم
يماني / المدينة المنورة - دار المحاسن للطباعة بالقاهرة
١٣١٦ هـ / ١٩٦٦ م .

سنن النسائي ، بشرح السيوطي : للحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب
النسائي (ت ٣٠٣ هـ) - دار إحياء التراث العربي - بيروت .

كتاب سيوييه : لأبي بشر عمر / ط ١ - المطبعة الكبرى الأميرية - بيولاقي مصر
١٣١٦ هـ - تصوير مكتبة المثنى / بغداد .

سير أعلام النبلاء : للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي
(ت ٧٤٨ هـ) مؤسسة الرسالة - بيروت - ط ٢ / ١٤٠٢ هـ -
١٩٨٢ م .

شذرات الذهب في أخبار من ذهب : لأبي الفلاح عبد الحي بن العماد
الحنبلي (ت ١٠٨٩) دار المسيرة - بيروت ط ٢ - ١٣٩٩ هـ /
١٩٧٩ م .

شرح صحيح مسلم : للإمام محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي

الدمشقي (ت ٦٧٦ هـ) دار الفكر - بيروت ط ١٣٩٢/٢ هـ -
١٩٧٢ م .

شرح معاني الآثار : للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي
(ت ٣٢١ هـ) دار الكتب العلمية بيروت - حققه وعلق عليه محمد
زهري النجار ط ١٣٩٩/١ هـ - ١٩٧٩ م .

شرح المفصل : لموفق الدين بن علي بن يعيش النحوي (ت ٦٤٣) إدارة
الطباعة المنيرية .

شرح العقيدة الطحاوية : لابن أبي العزّ عليّ بن علي (ت ٧٩٢ هـ) المكتب
الإسلامي .

الصحيح ، تاج اللغة وصحاح العربية : تأليف إسماعيل بن حماد الجوهري .

صحيح ابن خزيمة : للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي
(ت ٣١١ هـ) تحقيق د . محمد مصطفى الأعظمي - المكتب
الإسلامي ١٤٠٠ هـ/١٩٨١ م .

صحيح الجامع الصغير وزياداته : محمد ناصر الدين الألباني - المكتب
الإسلامي ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .

صحيح مسلم : للإمام أبي الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري
(ت ٢٦١ هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - دار الفكر - بيروت
ط ١٣٩٨/٢ هـ - ١٩٨٠ م .

الضعفاء لأبي زرعة الرازي وأجوبته على أسئلة البرذعي : تحقيق د . سعدى
الهاشمي طبع الجامعة الإسلامية - بالمدينة المنورة - الطبعة الأولى
١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م .

الضعفاء الصغير : للبخاري ، تحقيق محمود إبراهيم زايد - دار الوعي
بحلب/ ط ١ - محرم ١٣٩٦ م .

الضعفاء والمتروكين : للإمام الحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب
النسائي (ت ٣٠٣ هـ) تحقيق محمود إبراهيم زايد . نشر دار الوعي
ط ١/١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .

طبقات الفقهاء : لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي الشافعي
(ت ٤٧٦ هـ) تحقيق د . إحسان عباس - دار الرائد العربي بيروت
ط ٢/١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .

الطبقات الكبرى : لمحمد بن سعد (ت ٢٣٠ هـ) دار بيروت للطباعة والنشر
١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م بتحقيق د . إحسان عباس .

طبقات الصوفية : لأبي عبد الرحمن السلمى - تحقيق نور الدين شربيه/
الناشر مكتبة الخانجي القاهرة - ومكتبة الهلال - بيروت /المكتب العربي
بالكويت ط ٢ .

طبقات الشافعية الكبرى : لتاج الدين أبي النصر عبد الوهاب بن علي بن عبد
الكافي السبكي (ت ٧٧١ هـ) تحقيق محمود محمد الطناحي وعبد
الفتاح الحلو/ ط ١ - طبع بمطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه
١٣٨٣ هـ / ١٩٦٤ م .

طبقات الشافعية : لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر تقي الدين بن قاضي
شبهة الدمشقي (ت ٨٥١ هـ) باعتناء الدكتور/الحافظ عبد العليم
خان/ دائرة المعارف العثمانية الهند/ ط ١/١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م) .

طبقات الشافعية : لأبي بكر بن هداية الله الحسيني (ت ١٠١٤ هـ) حققه

وعلق عليه عادل نويهض دار الآفاق الجديدة -
بيروت - ط ١٩٧٩/٢ م .

طبقات الحنابلة : للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى (ت ٥٢٦ هـ)
الناشر دار المعرفة - بيروت .

طبقات الحفاظ : جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) تحقيق علي محمد
عمر / الناشر مكتبة وهبة / القاهرة ط ١ - رجب ١٣٩٣ هـ /
١٩٧٣ م .

طبقات المفسرين : للحافظ شمس الدين بن علي بن أحمد الداؤودي
(ت ٩٤٥ هـ) تحقيق محمد عمر الناشر مكتبة وهبة
/ ط ١ - ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م .

العبر في خبر من غبر : للذهبي - تحقيق صلاح الدين المنجد - الكويت
١٩٦٠ م .

كتاب العلل ومعرفة الرجال : للإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) - تحقيق
د . طلعت توج بيكيت ود . إسماعيل جراح أوغلي - أنقرة ١٩٦٣ م .

علوم الحديث : لإبن الصلاح (ت ٦٤٣ هـ) - تحقيق نور الدين عتر -
المكتبة العلمية - بيروت ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .

غاية النهاية في طبقات القراء : لشمس الدين أبي محمد بن الجزري
(ت ٨٣٣ هـ) عني بنشره : ج . برجستراسر . ط ١٤٠٠/٢ هـ -
١٩٨٠ م - دار الكتب العلمية - بيروت .

غريب الحديث : للإمام أبي سليمان محمد بن محمد الخطابي (ت
٣٨٨ هـ) تحقيق عبد الكريم إبراهيم الفرباوي - نشر مركز البحث
العلمي جامعة أم القرى ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م .

الفائق في غريب الحديث : للعلامة جار الله محمود بن عمر الزمخشري
(ت ٥٨٣ هـ) دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - ط ٢ .

فتح الباري شرح صحيح البخاري : لإبن حجر . نشر وتوزيع دار الإفتاء
بالمملكة العربية السعودية .

فتح المغيـث بشرح الفية الحديث ، للعراقي : تأليف شمس الدين محمد بن
عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢ هـ) تحقيق عبد الرحمن محمد
ط ١٣٨٨/٢ هـ / ١٩٦٨ م .

فهرسة ابن عطية : للإمام القاضي محمد بن عبد الحق بن عطية المحاربي
الأندلسي (ت حوالي ٥٤١ هـ) تحقيق محمد أبو الأرجعات - محمد
الزاهي ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م دار المغرب الإسلامي - بيروت .

فهرسة ما رواه عن شيوخه : أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي
الأشبيلي (ت ٥٧٥ هـ) وقف على نسخها وطبعها الشيخ فرنشكة
قداره زبيدين وتلميذه خلياً رباره - دار الآفاق الجديدة - بيروت
١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .

فهرسة المخطوطات الظاهرية : التاريخ وملحقاته ليوسف العث .

الفوائد البهية في تراجم الحنفية : للكنوي - مطبعة السعادة بالقاهرة
١٣٢٤ هـ - تحقيق المعلمي اليماني ط ٢ / ١٣٩٢ هـ - بيروت .

الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : لمحمد بن علي الشوكاني .
(ت ١٢٥٠ هـ) تحقيق المعلمي اليماني ط ٢ / ١٣٩٢ هـ - بيروت .

فيض القدير شرح الجامع الصغير : للعلامة المحدث محمد المدعو بعبد

الرؤوف المناوي - دار المعرفة للطباعة - بيروت -
ط ١٣٩١/٢ هـ / ١٩٧١ م .

القاموس المحيط : العلامة الشيخ مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز
أبادي . المطبعة الحنيفية المصرية ط ١٣٤٤/٢ هـ .

قواعد في علوم الحديث : للمحدث ظفر أحمد العثماني التهانوي - حققه
وراجع نصوصه وعلق عليه عبد الفتاح أبو غدة .

الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة : للذهبي - تحقيق عزت
علي وموسى علي محمد/ دار الكتب الحديثة
ط ١٣٩٢/١ هـ - ١٩٧٢ م .

الكامل في التاريخ : عز الدين بن الأثير - دار صادر - دار بيروت / ١٣٨٥ هـ
١٩٦٥ م .

الكامل المبرد : للعلامة الهمام أبي العباس محمد بن يزيد المعروف بالمبرد -
مكتبة المعارف بيروت .

كتاب الكبائر : شمس الدين الذهبي أبي عبد الله محمد بن أحمد
(ت ٧٤٨ هـ) مكتبة الرياض الحديثة .

كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة : الحافظ نور الدين علي بن
أبي بكر الهيثمي (ت ١٨٠٧ هـ) تحقيق جيب الرحمن
الأعظمي - مؤسسة الرسالة ط ١/ ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .

كشف الظنون : حاجي خليفة - مطبعة المعارف ١٩٤١ م .

الكنى والأسماء : للشيخ العلامة أبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي
(ت ٢٢٤ هـ) ط ١ / مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية بحيدر آباد
الدكن / الهند .

اللباب في معرفة الأنساب : لعز الدين بن الأثير الجزري (ت ٦٣٠ هـ) دار
صادر بيروت .

لسان العرب : لابن منظور المصري - طبعة مصورة عن طبعة بولاق .

لسان ميزان : لابن حجر ، مجلس دائرة المعارف النظامية/حيدر آباد
الهند - منشورات مؤسسة الأعلى للمطبوعات/بيروت ط ٢/
١٣٩٠ هـ - ١٩٧١ م .

المجروحين والضعفاء والمتروكين : للإمام الحافظ بن حبان بن أحمد
التميمي البستي (ت ٣٥٤ هـ) محمود إبراهيم زايد ط ١/١٣٩٦ هـ
نشر دار الوعي - حلب .

المجروحين : الطبعة الهندية للجزئين الأول والثاني . تحقيق الحافظ عزيز
بيك القادري والنقشبندي / طبع بالمطبعة العزيزية - حيدر آباد
الهند / ط ١/١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م .

مجمع الزوائد : نور الدين الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) ط ٢/١٩٦٧ م .

مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تیمية (ت ٧٢٨ هـ) :
جمع عبد الرحمن ابن محمد بن قاسم النجدي وولده محمد .
ط ١/١٣٩٨ هـ .

المحلي : للمحدث أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت
٤٥٦ هـ) بإشراف زيدان أبو المكارم حسن . / ١٣٨٧ هـ /
١٩٦٧ م .

مختار الصحاح : للشيخ محمد بن أبي بكر الرازي . ترتيب السيد محمود
خاطر .

مختصر سنن أبي داؤد : للحافظ المنذري / بتحقيق محمد حامد الفقي .
مرآة الجنان وعبر اليقظان : لليافعي - مطبعة دار المعارف النظامية الهند
١٣٣٧ هـ .

مراتب النحويين : لأبي الطيب اللغوي تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم . دار
نهضة مصر .

مراصد الإطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع : لصفي الدين عبد المؤمن بن
عبد الحق البندادي (ت ٧٣٩ هـ) تحقيق علي محمد البجاوي - دار
إحياء الكتب العربية / ط ١ - ١٣٧٧ هـ / ١٩٥٤ م .

المزهر في علوم اللغة وأنواعها : تحقيق محمد أحمد جاد المولى ، على
محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم / عيسى البابي الحلبي .

مسند أبي عوانة : للحافظ أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني
(ت ٣١٦ هـ) دار المعرفة - بيروت .

مسند الإمام أحمد بن حنبل : (ت ٢٤١ هـ) المكتب الإسلامي - دار صادر
بيروت .

مشارك الأنوار : للقاضي عياض اليحصبي .

المشبه في الرجال : أسماؤهم وأنسابهم للذهبي ، تحقيق علي محمد
البجاوي - دار إحياء الكتب العربية / عيسى البابي الحلبي وشركاه
ط ١ / ١٩٦٢ م .

مشبه النسبة : لعبد الغني بن سعيد الأزدي (ت ٤٠٤ هـ) طبع في آلة آباد

بالهند ١٣٢٧ هـ بعناية محمد محي الدين الجعفري الزيني .

مشكاة المصابيح : محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي (ت بعد ٧٣٧ هـ)
تحقيق ناصر الدين الألباني ط ٢ / المكتب الإسلامي
١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .

والمطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية : لابن حجر / تحقيق حبيب الرحمن
الأعظمي الناشر دار الكتب العلمية - بيروت .

معجم البلدان : للشيخ الإمام شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله
الحموي الرومي البغدادي (ت ٦٢٦) . دار صادر
بيروت - ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .

المعجم في أصحاب القاضي الإمام أبي عبد الله المعروف بابن الأبار (ت
٦٦٨ هـ) : الناشر دار الكتاب العربي للطباعة والنشر - بالقاهرة
١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م .

المعرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم : لأبي منصور
الجواليقي ، موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر (ت ٥٤٠ هـ)
تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر ط ٢ / دار الكتب
١٣٨٩ هـ / ١٩٦٩ م .

المعرفة والتاريخ : يوسف بن يعقوب بن سفيان البسوي (ت ٢٧٧ هـ)
تحقيق د . أكرم ضياء العمري . مطبعة الإرشاد بغداد
١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م .

معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار : للإمام شمس الدين أبي عبد
الله الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) حققه محمد سيد جاد الحق ط ١ / دار
الكتب الحديثة بعبدين ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م .

المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كني الرواة وألقابهم وأنسابهم :
للمحدث محمد طاهر بن علي الهندي (ت ١٩٨٦ هـ) دار الكتاب
العربي بيروت ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .

المغني في الضعفاء : للذهبي تحقيق الدكتور نور الدين عتر / ط ١ /
١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م .

المغني : لأبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة (ت ٦٢٠ هـ) مكتبة
الرياض الحديثة .

المفردات في غريب القرآن : لأبي القاسم الحسيني بن محمد المعروف
بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢ هـ) دار المعرفة - بيروت .

المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة : شمس
الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي / تصحيح عبدالله محمد
صديق - دار الكتب العلمية / بيروت ط ١ / ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .

المنتظم في تاريخ الملوك والأمم : لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي
ط ١ / مطبعة دار المعارف العثمانية - حيدرآباد الهند / الدكن -
١٣٥٩ هـ .

كتاب المنهاج في شعب الايمان : للامام أبي عبدالله الحسيني بن الحسن
الحلي (ت ٤٠٣ هـ) تحقيق حلمي محمد فودة - دار الفكر الطبعة
الأولى ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

منهج النقد في علوم الحديث : الدكتور نور الدين عتر . دار الفكر - دمشق
ط ٢ / ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

المؤتلف والمختلف في أسماء الرجال : لعبد الغني بن سعيد الأزدي

(ت ٤٠٤ هـ) طبع في آلة آباد بالهند ١٣٢٧ هـ بعناية محمد محي الدين الجعفري الزيني .

موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي : مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن الهند - ١٣٧٨ هـ / ١٩٥٩ م عبد الرحمن بن يحيى المعلمي ١٣٧٨ هـ .

الموضوعات : لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان / ط ١ / ١٣٨٦ هـ / ١٩٦٦ م .

الموطأ : لأبي عبدالله مالك بن أنس - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي / دار أحياء الكتاب العربي بمصر - ١٣٧٠ هـ / ١٩٥٠ م .

ميزان الاعتدال في نقد الرجال : للذهبي - تحقيق علي محمد البجاوي / الناشر - دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت ط ١ / ١٣٢٢ هـ / ١٩٦٢ م .

النجوم الزاهرة في أخبار مصر والقاهرة : لأبي الحسين جمال الدين يوسف بن تغري بردي (ت ٨٧٤ هـ) ط ١ / المطبعة الاستقامة ١٣٨٤ هـ / ١٩٦٤ م .

النهاية في غريب الحديث والأثر : للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت ٦٠٦ هـ) تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود الطناحي الناشر المكتبة الاسلامية .

هدي الساري : لابن حجر / نشر وتوزيع دار الافتاء بالمملكة العربية السعودية .

وفيات الأعيان وأبناء أبناء الزمان / لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت ٦٨١ هـ) تحقيق الدكتور احسان عباس / دار الثقافة - بيروت .

الفنار

فهرست الأهدايت النبوية والآثار

- آية المنافق بغض الأنصار ٢٥٦
- آية المنافق ثلاث ٢٢٣
- ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثاً : ٢٧٢
- ألا إن الإيمان ها هنا ٢٧٨ ، ٢٢٨
- أتاني جبريل عليه السلام فبشرني ٢٢٧
- أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال : يا رسول الله ١١٤
- اثنان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب ٢٤٦
- اجتنبوا السبع الموبقات ٢٧٢
- إذا توضحاً أحدكم ١٠٢
- إذا رميت سهمك ١١٣
- إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد ٢٦٠
- أرأيتمكم ليئتكم هذه ٨١
- أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ٢٢٣
- أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ١٧٦
- الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله ١٣١

- الإسلام أن تعبد الله ولا تُشرك به شيئاً ١٣٤
- أصبح من الناس شاكراً ٢٥٢
- أفضل الأعمال أو العمل الصلاة ٢٦٣
- أفلح وأبيه إن صدق ١٣٨
- أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ١٩٢
- أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ١٦٦
- أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ١٦٥
- أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننزل الناس ٨٣
- أنا فرطكم على الحوض ٩٢
- أن أعرابياً عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في سفر ١٤٢
- إن الله جميل يحب الجمال ٢٧٥
- إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ٢٢٣
- أن امرأة يقال لها الحولاء ١٢٥
- أن أناساً من عبد القيس قدموا ١٤٩
- أن تجعل لله نداً وهو خلقك ٢٧٠
- أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الإسلام ٢٠٢
- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استوى ١١٢
- إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب ١٦٢
- إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب ١٦٣
- أن لا يحبني إلا مؤمن ٢٥٧
- إنما الأعمال بالنيات ٢٢٣
- إنما الإمام جنة ١١٣
- إنما الدين النصيحة ٢٢٢
- إن من الشعر حكمة ٢١٥
- إن مما أدرك الناس من كلام النبوة ٢٤٠

- أنَّهُ نَهَى عَنِ الْمَرْفَتِ وَالْحَتْمِ ١٥٠
- إِنِّي إِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِرَأْيِ ١٨٦
- أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ ٢٠٦
- أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ٢٦٣
- أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ ٢٠٢
- أَيُّمَا امْرَأَةٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ ٢٣٧
- أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرِئَتْ ٢٤٧
- أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ ٢٤٦
- إِيمَانُ بِاللَّهِ ، قِيلَ ثُمَّ ٢٦٢
- الإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شَعْبَةً ١٩٥
- الإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ ٢١٣
- اللَّهُمَّ أَهْلِكَ الْمُنَافِقِينَ ٢٣٤
- بَايَعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّصْحِ ٢٢٥
- بَلَى جُدَعَ تَنْقَرُونَهُ ١٥٥
- بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ ١٤٤
- بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرْكِ وَالْكَفْرِ ٢٦١
- تُعَادُ الصَّلَاةُ مِنْ قَدْرِ الذَّرْهِمِ ١٢٢
- تَطْعَمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ ٢٠٢
- تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تَشْرِكُ بِهِ شَيْئاً ١٤٣
- ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ٢٣٥
- جَاءَ أَهْلَ الْيَمَنِ هُمْ أَرْقُ ٢١١
- جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَائِثِرَ الرَّأْسِ ١٣٦
- جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : دَلَنِي عَلَى عَمَلٍ ١٤٣
- جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فِقَامَ فِي الشَّمْسِ ٩٣
- حَجَّةٌ لِمَنْ لَمْ يَحِجَّ أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِينَ ٢٦٤

٢٢٢	الحلال بيّن والحرام بيّن
١٩٨	الحياء خير كله
١٩٨	الحياء لا يأتي إلا بخير
١٩٨	الحياء من الإيمان
٨١	خيار أئمتكم الذين تحبونهم
٢٦٥	خيركم خيركم لأهله
٢٦٣	خيركم من تعلم القرآن
٢٢٠	الدين النصيحة
٢٧١	ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر ، أو سئل عن الكبائر
٢١١	رأس الكفر نحو المشرق
١١١	رحم الله المخلّقين
٢٧٠	سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الذنوب أعظم ؟
٢٧٢	سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي الذنوب أعظم عند الله ؟
٢٦٥	سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم . أي الأعمال أفضل ؟
٢٤٢	سباب المسلم فسوق :
٢٧٠	الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس
٢٧١	الشرك بالله وقتل النفس
٢٤٨	صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح
١٥٦	عظوا الإناء
٢١٢	غلظ القلوب والجفاء في المشرق
٩٢	قم فاعطهم
١٣٠	كان أول من قال في القدر بالبصرة
١١٧	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب في قيام رمضان
١٣٤	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً بارزاً للناس
٢٦٩	الكبائر كل ذنب ختمه الله بناد
٢٧٢	كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ألا أنبئكم

- ١٨٨ كنا قعوداً حول رسول الله صلى الله عليه وسلم معنا أبو بكر
- ١٨٦ كنت ردّف رسول الله صلى الله عليه وسلم على جمارٍ
- ١٨٣ كنت ردّف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني
- ١٤٠ لئن صدق ليدخلن الجنة
- ٨٠ لتركبن سنن من كان قبلكم
- ٢٤٠ لما ادعى زياد لقيت
- ١٨١ لما كان غزوة تبوك أصاب
- ٢٥٨ لو أحسنت إلى احداهنّ
- ٢٣٩ ليس من رجل ادعى لغير أبيه
- ٢٠٧ ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي
- ٢٢٢ ما نهيتكم عنه فاجتنبوه
- ١٥٤ مرحباً بالقوم غير خزايا
- ٢٠١ المسلم من سلّم المسلمون من
- ٢٥٢ مطرنا بنوء الفتح
- ٢٤٠ من ادعى أباً في الإسلام
- ٢٣٩ من ادعى ما ليس له فليس منا
- ٩٢ من استعملناه على عملٍ
- ١١٨ من حدّث عني بحديث
- ٢٧٦ من دعا رجلاً بالكفر أو قال : عدوّ الله
- ٢٠٦ من رأى منكم منكراً
- من سلّم المسلمون
- (١٧٣ - ١٧٢) من قال : أشهد أن لا إله إلا الله
- ١٧٦ من قتل نفسه بحديدة فحديده
- ٢٣٤ من النفاق اختلاف اللسان والقلب
- ٢٧٧ من مات لا يشرك بالله شيئاً

- ١٧١ مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
- ٢٧٦ مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ
- ٢٠٣ مَنْ نَفَسَ عَنْ أُخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا
- ١٤٧ مَنْ الْوَفْدُ؟ أَوْ مَنْ الْقَوْمُ
- ٢٥ نَهَى أَنْ تُتَّخَذَ الرُّوحَ غَرَضاً :
- ١٥٠ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَتْمَةِ
- ١٤٠ نُهَيْنَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ
- ٢٤٨ هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ
- ١٧٤ هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ الْعِبَادَ عَلَى اللَّهِ
- ٢٥٧ وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ
- ١٦٤ وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالاً
- ٢٦١ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ
- ٢٥٣ (وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ) ، قَالَ : شَكَرْكُمْ
- ٢٧٤ وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ
- ٢٤٥ وَيَحْكُمُ ، أَوْ وَيُلْكُمْ لَا تَرْجِعُوا
- ٢١٩ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا
- ٢٤٣ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ
- ١٥٨ لَا تَشْرَبُوا فِي النَّقِيرِ
- ٢٠٦ لَا تَضَارِ وَالِدَةَ بَوْلِهَا
- ٢٨٣ لَا تَقْتُلْهُ ، قَالَ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ
- ٢٦٩ لَا صَغِيرَهُ مَعَ إِصْرَارٍ
- ٢٢٢ لَا ضَرْ وَلَا إِضْرَارٍ
- ٢٢٨ لَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ
- ٢٢٨ - ٢٢٧ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْآخِرَةِ
- ٢٠٦ لَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أُخِيهِ

- ٢٥٦ لا يحبهم إلا مؤمنٌ ولا يبغضهم
- ٢٧٣ لا يدخل الجنة مثقال ذرة
- ٢٧٣ لا يدخل الجنة مَنْ كان في قلبه مثقال
- ٢٧٥ لا يدخل النار أحدٌ في قلبه
- ٢٢٧ لا يزني الزاني حين يزني
- ١٣٢ لا يسرق السارق حين يسرق
- ٢٠٣ لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه
- ٢٠٣ لا يؤمنُ عبدٌ حتى أكون أحبَّ
- ٢٣٤ يا أبا قلابة تشدد ولا تُشمت بنا
- ١٨١ يا رسول الله أذنت لنا فتحرنا نواضحنا فأكلنا
- ١٤٤ يا رسول الله أرأيت إذا صليت المكتوبة
- ٢٨٣ يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار
- ٢٠٢ يا رسول الله أي الإسلام أفضل
- ٢٦٢ يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ قال : الإيمان
- ١٧٦ يا رسول الله لو جمعت ما بقي من أزوادِ القوم
- ٢٧٧ يا رسول الله ما الموجبتان؟ فقال
- ١٦٩ يا عمّ قل : لا إله إلا الله كلمة أشهد لك
- ١٤٠ يا محمد أتانا رسولك فزعم
- ١٨٧ يا معاذ أتدري ما حقُّ الله على العباد؟
- ١٧٤ يا معاذ بن جبل ، قلت : لبيك
- ٢٥٧ يا معشر النساء تصدقن وأكثرن
- ٢٦٢ يا نبي الله أي الأعمال أقرب إلى الجنة
- ١٥٨ يا نبي الله جعلنا الله فداءك
- ١٥٥ يا نبي الله ما علمك بالنقيير
- ٩١ يذهب الصالحون الأول فالأول

فهرس الأعلام

- ﴿ الألف ﴾
- أحمد بن إبراهيم بن كثير بن زيد
الدورقي ٢٢٦
- أحمد بن إبراهيم القرطبي ١١
- أحمد بن أبي بكر القاسم بن زرارة ٥٨
- أحمد بن الحسين البيهقي ٤٥ ، ٦٣ ،
٦٥ ، ٧١ ، ٩٣ ، ١٩٦ ،
١٩٧
- أحمد بن حمدان بن علي بن سنان
. ٨٧
- أحمد بن حنبل ٤٧ ، ٥٧
- أحمد بن خراش ٢٨٦
- أحمد بن داود الدينوري ٤٣ ، ٢٥٠
- أحمد بن زهير بن حرب ٤٣
- أحمد بن سلمة ٥٩ ، ٦٣ ، ٦٥
- أحمد بن عبد الحق ١٥
- أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن
مسلم المصري ٩٦
- أحمد بن عبد الله بن أحمد النهراي
- أبان بن تغلب ٢٨١
- أبان بن أبي عياش ١٢٥
- إبراهيم بن اسحاق الحربي البغدادي
٢٣١
- إبراهيم بن سعيد الجوهري ٧٩ ، ٢٠٢
- إبراهيم بن السري ٤٣
- إبراهيم بن أبي طالب محمد بن نوح بن
عبد الله النيسابوري ٦٠ ،
٦١ ، ٩٦
- إبراهيم بن محمد العجمي الحلبي ١٥
- إبراهيم بن محمد بن سفيان أبو إسحاق
٨٠ ، ٩١ ، ١١١
- إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي
١٧٨
- أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن ٢٤
- أبي الحسن بن عبد الهادي ١٥
- أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل ١٠٣

الأصبهاني ٨٩

أحمد بن عبد الله أبو النعيم ٤٤ ، ٤٨

أحمد بن علي بن ثابت ٦٨

أحمد بن علي بن الحسن بن المغيرة بن

عبد الرحمن القلاني ١٠٣

أحمد بن علي بن المثني التميمي ٨٧ .

أحمد بن عمر بن عبد الخالق البزار

٤٨ ، ١٥٩ .

أحمد بن المبارك النيسابوري ٦٠

أحمد بن محمد بن أبي بكر القبطلاني

١٤

أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري

٢١٥

أحمد بن محمد بن أحمد الظاهري ٨٥

أحمد بن محمد بن الحسن النيسابوري

٥٩

أحمد بن محمد شارك ٨٨

أحمد بن محمد بن المختار أبو تمام

٢٣٣

أحمد بن محمد الكلایاذي ٤٤ ، ١٦٧

أحمد بن هبة الله بن عساكر ٢٠

أحمد بن يحيى بن يسار الشيباني ١٤١

اسحاق بن راهوية ٥٧

اسحاق بن محمد بن اسماعيل الغزوي

٧٣

اسحاق بن مرار الشيباني أبو عمر ٢١٧

اسحاق بن منصور ٦٣

إسماعيل بن أحمد السمرقندي أبو

القاسم ١١٤

اسماعيل بن حماد الجوهري ٤٥

اسماعيل بن عبد الرحمن الصاهوني ٦٥

اسماعيل بن عثمان بن القاري

النيسابوري ٢٣٣

إسماعيل بن محمد بن الفضل

الأصبهاني ١٠

اسماعيل بن نجيد بن أحمد السلمي

النيسابوري ١٠٤

أوس بن عامر بن جزء بن مالك القرني

٢١٣

إياس بن معاوية بن قرّة بن إياس ١١٩

﴿ الباء ﴾

بريد بن عبد الله ٢٠٣

البراء بن عازب ٨٠ ، ٢٥٦

بشير بن كعب ١٩٨ ، ١٩٨ ، ٢٠١

بشير بن يسار الحارثي ٢٠١

﴿ التاء ﴾

تاج الدين الفرقاح ٢٠

تميم الدارّي ٢٢٠

تقي الدين الندوي المظاهري : ١٠٠

﴿ الجيم ﴾

جعفر بن ربيعة ٧٧

جعفر بن عبد الله بن الحكم ٢٠٧

جعفر بن محمد الفريابي ٢٣٤

حماد بن سلمة بن دينار البصري ٧٣
حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي
١٧١ ، ١٣٢ ، ٤٦
الحولاء بنت تويت بن حبيب بن أسد
بن عبد العزى ١٢٥

﴿ الخاء ﴾

خلف بك بن عبد الملك بن بشكوال
٢٨٠ ، ٤٦
الخليل بن احمد الفراهيدي ٤٦ ، ١٨٤

﴿ الدال ﴾

دكين بن سعيد المزني ٩٢

﴿ الزاي ﴾

زاهر بن طاهر المُستملي ٦٥
زيد بن الحارث الباقي ٢٤٣
زكريا بن محمد الأنصاري ١٥
زهير بن حرب ١٠٢ ، ١٣٠ ، ١٣٧ ،
٢٢٦ ، ٢٠٤
زياد بن أبيه ٢٤١
زياد بن علامة ٢٢٥
زينب بنت عبد الرَّحمن بن الحسن
٩٦ ، ٦٤
زيد بن الصدلت ٢٤٣

﴿ السين ﴾

سريح بن يونس ٢٢٦

جندع بن ليث بن بكر بن عبد مناه بن
كِنانة ٢٨٦
الجنيد بن محمد بن الجنيد البغدادي

﴿ الحاء ﴾

الحارث بن فضل ٢٠٧ ، ٢٠٩
الحارث بن عبد الله الأعور الهَمْداني
١٢٣
حبيب مَوْلَى عُرْوَةَ ٢٦٨
حُجْر بن الرُّبيع العَدَوِي ، ٢٠٠
حرملة بن يحيى التُّجَيْبِي ٥٨ ، ١٦٩ ،
٢٢٧

حسان بن حريث ٢٠٠
حسان بن محمد بن أحمد بن هارون
القرشي الأموي ٨٩

حسن الحلواني ٢٠١
الحسن بن احمد بن محمد بن قاسم
الكوخميثي ١٠٦
الحسن بن عبد الله السِّيرافي ٢١٥
الحسين بن الحسن بن حكيم العلمي
١٩٧ ، ٤٨

الحسين بن علي بن يزيد النيسابوري
٦٩

الحسين بن محمد بن احمد الغساني
الجبائي ٧٦

الحسين بن محمد بن زياد القباني ٥٩
الحسين بن محمد بن قبرة الأندلسي
٢٤١ ، ١٧٠

﴿ الشين ﴾

شبير احمد الديوبندي ١٦
شرف الدين عبد المؤمن الدمياطي ٢٨٧
شبيان بن أبي شيبة ٢٠٣
شبيان بن فروح ١٩٢
شهر بن حَوْشب ١٢١

﴿ الصاد ﴾

صالح بن كيسان ٢٠٧ ، ٢٤٨ ، ٢٥٤
صالح بن محمد الحافظ جزرة ٦٠
صالح بن نبهان المدني مولى التوأمة
١٢٦
صديق حسن خان ١٦

﴿ الضاء ﴾

ضمامة بن ثعلبة ١٤١

﴿ الطاء ﴾

طارق بن شهاب ٢٠٦
طلحة بن معترف ١٧٩

﴿ الغين ﴾

غُلام ثعلب ٣٠

﴿ الفاء ﴾

الفضل بن العباس الصائغ الرازي ٩٧
فضيل الفقيمي ٢٨١

سعد إياس الشيباني ٢٦٩

سعد الخير بن محمد بن سهل الأندلسي

١٢٦

سعد بن أبي وقاص ٢٤٠

سعيد بن إسماعيل بن سعيد بن منصور

الجيري ٨٧

سعيد بن إياس الحريري ٢٧٢

سعيد بن عثمان بن السكن البغدادي

١٥٩ ، ٤٥

سعيد بن أبي عروبة مهران الإشكري

٩٦

سعيد بن عمرو اليزدعي ٦٠

سعيد بن محمد البحيري ٦٥

سعيد بن منصور ٥٨

سعيد بن المسيب ٢٢٧

سليمان بن بريدة ٢٤١

سليمان بن بلال ٢٦٠

سليمان بن داود بن الجارود البصري

٢٤

سليمان بن أبي سليمان (فيروز

الشيباني) ٢٦٨

سليمان بن الأشعث السجستاني ٤٥

سهل بن محمد بن سليمان الصعلوكي

٢٧٥

سهل بن محمد بن عثمان السجستاني

٦٧

سهيل بن أبي صالح ٧٢

سيار بن سلامة الرياحي ٢٢٦

سيار بن أبي سيار ٢٢٦

﴿ القاف ﴾

- عبد الله بن مسعود ٢٥٢
 - عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري
 ١٨٠ ، ١٦٨ ، ٤٤
 - عبد الله بن مسلمة القعنبي ٥٨
 - عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان
 ١٦٠
 - عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي
 ٢١٦ ، ١٢٦
 عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ابو
 زيد ٢٠٤
 عبد الله بن محمد يوسف أفندي ١٦
 عبد الله بن محمد ابو الشيخ ٤٧
 عبد الله بن محمد الصالحي الحنفي ١٣
 عبد الحميد بن عبد الرحمن البحيري
 ٢٨٤
 عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد بن
 منصور ١٨٩
 عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ١٤
 عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ٧٩
 عبد الرحمن بن عبد العلي المصري
 ١١
 عبد الرحمن بن عثمان
 عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ٤٤ ،
 ١٢٦
 عبد الرحمن بن محمد الشيباني ٦٨
 عبد الرحمن بن مُلِّ النّهدي أبو عثمان
 ٢٤٠
 عبد الرحمن بن هرمز ٧٧

﴿ العين ﴾

- القاسم بن سَلَّام ٤٦
 القاسم بن عبد الله بن عمر الصَّفاريّ
 النيسابوري ٢٨٤
 القاسم بن علي بن محمد الحريري
 ٢١٠ ، ٤٥
 قتيبة بن سعيد ١٣٨
 قيس بن مُسلم ٢٠٧
 عائشة بنت أبي بكر الصديق ٨٤
 - عامر بن عبده أبو إياس ١١٩
 - عبادة بن الصامت ١٧٣ ، ١٨٢
 - عباس الدوري ١١٩ ، ١١٢
 - عباس بن عبد العظيم العنبري ٢٥٣
 - العباس بن محمد بن منصور الطوسي
 ٢١٥
 - عبد الله بن احمد بن علي
 السوذرجاني ٦٨ ، ٦٩
 - عبد الله بن بريدة ٢٤١
 - عبد الله بن ثوب ٢١٣
 - عبد الله بن دينار ١٩٤
 - عبد الله بن الفضل القراوي ٢٨٤
 - عبد الله بن عبد الرحمن الدَّارمي ٧٩
 - عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم
 بن عمر بن الخطاب ٩٥
 - عبد الله بن عمرو بن العاص ٢٣٢

- عبد الرحمن بن يسار ٧٧
عبد الرحيم بن عبد الحافظ أبوسعيد
السمعاني ٢٨٤
عبد الرحيم بن عبد الكريم بن محمد
بن منصور السمعاني ١٠٧
عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني
٩٦
عبد الرؤوف المناوي ١٥
عبد الصمد بن الخرستاني ١٩
عبد العزيز الدارودي ١٦٦
عبد العزيز غنام رسول ١٧
عبد الغافر بن اسماعيل بن عبد الغافر
٤٥ ، ١٠
عبد الغافر بن محمد بن عبد الغافر
الفارسي ١٠٥ ، ١٧١
عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري
١٥٩ ، ١٧٩
عبد القادر النادمي ١٥
عبد الكريم بن محمد بن منصور ٤٣
عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك
١٠٦
عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن
٢٢٨ ، ٢٣٠
عبد الملك بن الحسن الاسفرايني ٢٨٤
عبد الملك بن قريب الأصمعي ٤٣ ،
٦٧
عبد الملك بن عبد الله بن يوسف
الجويني ٨٥ ، ١٠٧
- عبد المؤمن الدمياطي ٢٨ ، ٢٩ ،
٢٨٧
عبد الوهاب بن عيسى بن ماهان
البغدادي ١٠٩
عبد الله بن احمد البغدادي ٢٠
عبد الله بن عبد الله بن عتبة ٢٥٤
عبيد الله بن عبد الرحمن الزهري أبو
الفضل ٢٤٣
عبد الله بن عبد الكريم بن يزيد
القرشي المخزومي الرأزي
٩٧ ، ٦٣ ، ٤٦
عبيد الله الأشجعي ١٧٥
عتبان بن مالك ١٩٣
عثمان بن سعيد الأموي القرطبي
المقرئ ، ١٢٩
عثمان بن عبد الرحمن الكردي
الشهرزوري ابن الصّلاح ٥ ،
٦ ، ١١ ، ١٩ ، ٤٦
عثمان بن عبد الملك الكردي
المصري الشافعي ١٢
عثمان بن علي بن إبراهيم بن
إسماعيل ٦
عثمان بن محمد بن أبي علي بن عمر
بن محمد الكردي ٧
عطاء بن يزيد الليثي ٢٨٣ ، ٢٨٦ ،
عكرمة بن عبد الله أبو عبد الله ٧٣
علي بن احمد بن سعيد بن حزم
الأندلسي ٤٧ ، ٨٢

- عمر بن عثمان بن قنبر (سيويه)

٢٤١ ، ٤٥

- عمر بن محمد بن بكير بن محمد

الناقد ، ٢٠٧

- عمرو بن مرزوق الباهلي أبو عثمان

البصري ٧٤

- عمير مولى ابن عباس ٧٧

- عون الدين يحيى بن محمد بن هبيبة

١٠

- عياد الثبتي ٨

- عياض بن موسى بن عياض اليحصبي

١٠ ، ٤٢ ، ٤٨ ، ٩٠

١١٧ ، ١٧٩ ، ٢٠٩ .

- عيسى بن مسعود الزواوي المالكي

١٢

- عيسى بن يزيد الجلودي ١٠٤

- العلاء بن عبد الرحمن ابو شبل ٢٣٦

﴿ اللام ﴾

- الليث بن سعد ٧٦ ، ٧٩ .

﴿ الميم ﴾

- مالك بن الدخشم ١٩٣

- مالك بن مغول ١٧٥

- المسيب بن حزن ١٧٠

- محمد بن إبراهيم ٦٣

- محمد بن إبراهيم بن سعيد اليوشنجي

١٦٨

- محمد بن احمد بن الأزهري طلحة بن

نوح ٤٤ ، ١٤٣

- علي بن احمد السعدي ١٦

- علي بن أحمد النيسابوري أبو الحسن

١٠٦

- علي بن الحارث البياري أبو الحسن

٢١٥ ،

- علي بن حُجر السعدي ٢٤٦

- علي بن الحسن بن هبة الله

الدمشقي ، ٢٤١

- علي بن الحسين بن احمد بن الحسن

الفلكي ١٨٣ ، ٢٣٦

- علي بن سليمان الدمناقي ١٥

- علي بن سليمان المغربي ١٦

- علي بن ابي طالب ٢٥٣

- علي بن عمر الدارقطني أبو الحسن

٤٣ ، ٤٦ ، ٧٦

- علي بن محمد بن خلف المعافري

القروي ١٢٩

- عمر بن احمد بن ابراهيم العبدوي

١١٤

- عمر بن احمد الزاهد ٧١

- عمر بن خلف بن مكى الصقلي ٤٧

- عمر بن عبد الرحيم بن يحيى بن

ابراهيم القرشي النابلسي ١٢

- عمر بن عبد العزيز ٢٣٤

- عمر بن علي بن الملقن الشافعي ١٣

- عمر يحيى الكرخي ٢٠

- عمر بن سَوَاد العامري ٥٨ ، ٢٥٤

- عمر بن شُرْحَيْبيل ٢٧١

- عمرو بن عبيد ١٧٢

- محمد بن احمد بن علي بن عمر
الأسنوي ١٣
محمد بن احمد بن المسلمة أبو جعفر
٢٣٤
- محمد بن إدريس بن العباس الشافعي
٢٥
محمد بن إدريس بن المنذر الرّازي
٥٨
محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي
٦٠
محمد بن اسحاق بن خزعة
النيسابوري ٥٩
محمد بن اسلم الطوسي ٢٢٣
محمد بن اسماعيل بن إبراهيم
البخاري ٦
محمد بن اسماعيل الفارسي ٦٢
محمد بن اسماعيل بن محمد
الأصفهاني ٩
محمد بن أبي بكر المدني الأصبهاني
١٨٩
محمد بن جرير الطبري ٤٤
محمد بن جعفر التميمي القزاز
القيرواني ١٢٥
محمد بن جعفر بن الحسين الوراق
المعروف بـغندور ١٦٨
محمد بن جمعة بن خلف القهستاني
الأصم ٩٤
محمد بن خياث البستي ٤٤ ، ٤٧ ،
٤٨ ، ١٢٢ ، ١٦٧ .
- محمد بن الحسن الأزدي البصري
(ابن دُرَيْد) : ٤٤ ، ١٦٣ ،
٢١٥
محمد بن الحسين بن رزين بن موسى
٢٩
محمد بن خِلْفَةَ بن عمر الوشّاني ١٤
محمد بن رُمح بن المهاجر : ٢٥٧ .
محمد بن سعدون بن مُرجيء القرشي
أبو عامر ١١٤
محمد بن عبد الله بن جعفر بن الجنيّد
٢٣٦
محمد بن عبد الله بن جعفر الرازي
٤٨
محمد بن عبد الله بن الحسن الطّبيسي
٤٨
محمد بن عبد الله بن محمد
البَطْلَيْوسي ٤٣
محمد بن عبد الله بن محمد بن
حَمْدُويّة الحاكم : ٤٧ ، ٦٣ ،
٦٤ ، ٧٤ ، ٨٤
محمد بن عبد الله بن محمد
الجوزقي : ٨٩
محمد بن عبد الرّحمن السخاوي ١٤
محمد بن عبد العزيز الزُّغُوري (أبو
عليّ) : ٧١
محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم
المطرز (غلام ثعلب) ١٤١
محمد بن عبد الوهاب الفراء ٥٩

- محمد بن عبید العُبري ١٣٣
- محمد بن عطاء الله الرّازي ١٣
- محمد بن علي بن اسماعيل القفال الشاشي ٢٦٤
- محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي ١٠ ، ٤٨ ، ٨١ ، ١١٦ .
- محمد بن عمر بن أحمد الأصبهاني المدني ٤٧ ، ١٦٠ .
- محمد بن عمرو زنجيا ٥٧ .
- محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ٤٤ ، ١٣٤ ، ٢٣٣ .
- محمد بن عيسى بن محمد بن عبد الرحمن بن عمروية الجلودي : ١٠١ .
- محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد الصاعدي ١٠٦ .
- محمد بن الفضل الغراوي أبو القاسم ١١٤ .
- محمد بن فؤاد عبد الباقي ٣٤ ، ١٠٠ .
- محمد بن القاسم بن محمد بن بشار النحوي ١٦١ .
- محمد بن محمود البائرتي ١٣ .
- محمد بن محمد بن اسحاق النيسابوري الكرابسي ٩٦
- محمد بن محمد بن رجاء النيسابوري ٨٨
- محمد مَخْلَد ١١٩ .
- محمد بن مسلم بن تَدْرَس الأَسدي المكي أبو الزبير ٧٣ .
- محمد بن المسيب الأَرغِياني ٧٩ .
- محمد بن منده ٦٩
- محمد بن مهران الجَمّال
- محمد بن أبي نصر الحميدي ٩ ، ٥٧ ، ٧٦ .
- محمد بن يحيى بن احمد التميمي بن الحدّاء ١٠٦ .
- محمد بن يحيى الأنصاري ١١ .
- محمد بن يحيى بن حبان ١٨٢ .
- محمد بن يحيى بن أبي مريم ٨٠ .
- محمد يزيد الميرد ٤٧ .
- محمد بن يعقوب الأخرم ٦٤ ، ٦٥ .
- محمد بن يوسف السنوسي ١٤ .
- محمد بن يوسف القونوي الحنفي ١٣ .
- محمود بن عمر بن محمد بن عمر الزمخشري ١١٩ .
- مرشد بن عبد الله اليزني ٢٠١ .
- مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري ٩ ، ٤٥ ، ٤٨ ، ٥٦ ، ٦٥ ، ٢٦٨ وغير ذلك من الصفحات .
- المسيب بن حزن ١٧٠ .
- معاذ بن جبل : ٢٨٠ .
- معرو بن سويد ٢٨١ .

﴿ النون ﴾

- نصر بن احمد ٦٠ .
- نصر بن عمران الضبيعي البصري . ١٤٨
- النصر بن محمد ٢٥٢ .
- النعمان بن راشد الجزري أبو اسحاق الرقي ٩٥ .
- النعمان بن قوفل ١٤٤ .
- نور الحق بن عبد الحق الدهلوي . ١٦

﴿ الهاء ﴾

- هارون بن سعيد الأيلي ٢٧١ .
- هبة الرحمن بن عبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن ٢٨٤ .
- همَّام بن منبه بن كامل ١٠٢ .
- الهيثم بن عدي ٢٥٣ .

﴿ الواو ﴾

- واصل بن عطاء ١٧٢ .
- واقد بن محمد ٢٤٦ .
- وكيع بن الجراح ١٠٣ .
- الوليد بن مسلم ٢٨٦ .

﴿ الياء ﴾

- يحيى بن أيوب ١٣٨ .
- يحيى بن الجزار ٢٤ .

- معمر بن المثنى أبو عبيد ٤٦ ،
٢١٧ .

- المغيرة بن شعبة ٨٤ .

- المقداد بن الأسود ٢٨٣ ، ٢٨٥ ،
٢٨٦ .

- مكي بن عيدان ٥٩ ، ٦٧ ، ٩٨ .

- مكي بن عبد الرحمن ١٧٠ .

- منجاب بن الحارث ٣٠٤ .

- منصور بن حفيد الفراوي أبو القاسم
١١٤

- منصور بن صفية بنت شيبه ٢٤٧ .

- منصور بن عبد الرحمن البرجمي ٢٤٨ .

- منصور بن عبد الرحمن الأحوص ٢٤٨
- منصور بن عبد الرحمن الأشل الغداني
٢٤٧ .

- منصور بن عبد الرحمن الراوي عن
الحسن البصري: ٢٤٧ .

- منصور بن عبد الرحمن طلحة الحجبي
٢٦٧ .

- منصور بن عبد المنعم بن عبد الله
٦٢ ، ٦٤ .

- موسى بن العباس الجويني أبو عمران
٨٩ .

- موسى بن هارون ٥٩ .

- مولوي وحيد الزمان ١٧ .

- موهوب بن أحمد الجواليقي ٤٨ ،
١٦٣ .

- يحيى بن شرف النووي ٥ ، ١١ ، ١٣ .
- يحيى الليثي ٢٢١ .
- يحيى بن محمد السنباطي ١٥ .
- يحيى بن محمد بن قيس أبوزكير ٢٣٦ .
- يحيى معين ٤٣ ، ١٠٣ .
- يحيى بن موسى بن دينار ١٢٧ .
- يحيى بن يحيى التميمي ٥٧ .
- يحيى بن يعمر ١٢٩ .
- يعقوب بن إبراهيم الدورقي ٢٢٥ .
- يعقوب بن إسحاق النيسابوري ٤٧ ، ٦٠ ، ٨٨ .
- يوسف بن عبد الله بن عبد البر ٤٣ ، ٢٦٨ .
- يوسف بن فرغلي سبط ابن الجوزي ١١ .
- يونس بن عبد الأعلى الصدفي المصري ٨٨
- ﴿ الكنى ﴾
- أبو الأسود الدَّيْلِي ٢٨١ .
- أبو أيوب الفيْلَانِي ٢٨١ .
- أبو بكر بن أبي شيبة ١٦١ ، ٢٠٥ ، ٢٣٤ ، ٢٢٥ .
- أبو الجهم ابن الحارث بن الصحة الأنصاري ٧٦ .
- أبو حازم البجلي الأحمسي ٩٢ .
- أبو حنيفة الدَّيْنُورِي ٢٥٠ .
- أبو الخير ٢٠١ .
- أبو سعيد الخُدْرِي ٢٠٧ .
- أبو سعيد الفرخزادي القاضي الطوسي ٢١٥ .
- أبو السوار ١٩٩ .
- أبو عامر العبدوي ١٨٩ ، ١٩٠ ، ٢٧٣ ، ٢٠٩ .
- أبو عامر العبدري ١٨٩ ، ١٩٠ ، ٢٧٣ ، ٢٠٩ .
- أبو عامر العقدي ١٩٤ .
- أبو عُبَيْد الهروي ١٧١ ، ٢١٢ ، ٢١٧ ، ٢٤٥ ، ٢٥١ ، ٢٨٠ .
- أبو علي الغساني الجياني : ٧٦ ، ١٢٠ ، ١٢٧ ، ١٥٨ ، ١٦١ ، ٢٦٧ ، ٢٥٩ .
- أبو عوانة الإسفراييني : ٨٨ ، ١٤٥ ، ٢٠٨ ، ١٣٨ ، ٢٦١ ، ٢٧٦ .
- أبو الفتح السَّمْرَقَنْدِي ٢٤١ .
- أبو القاسم الطبراني ٢٢٥ .
- أبو القاسم العساكري : ١١٣ ، ١١٤ ، ١٢٣ ، ١٢٧ ، ١٤٣ ، ٢٤٩ ، ٢٧٦ ، ٢٧٣ .
- أبو قَتَادَةَ ٢٠٠ .
- أبو فَرَاغَةَ ١٦١ .
- أبو محمد بن السَّيِّد البَطْلَيْوسِي ١٢٦ ، ٢١٦ .

- أبو مرواح الليثي ٢٦٧ .
- أبو مسعود البدرى ٢١١ ، ٢٤٠ .
- أبو مسعود الدمشقي : ١٦١ ، ١٧٧ .
- أبو مسلم الخولاني ٢١٣ .
- أبو نَجيد ٢٠٠ .
- أبو نَعامة العدوي ٢٠٠ .
- أبو نَعيم الأصبهاني : ٨٩ ، ١١٨ ،
١٧٨ ، ١٧٩ ، ١٩٠ ، ٢٣٠ ،
- ٢٦٠ ، ٢٦١ .
- أبو الهيثم الرّازي ١٧٨ .
- أبو واقد الليثي ٢١٠ .
- أبو يعفور الأكبر ٢٦٩ .
- إيعفور (عبد الكريم بن يعفور) ٢٦٩ .
- أبو يعفور (وقدان) ٢٦٩ .
- ﴿ من نسب إلى أبيه ﴾
- ابن بُكير ٢٢١ .
- ابن السّكيت ٢٤٤ .
- ابن عبد البر القرطبي : ١٤٠ ، ٢٦٨ ،
٢٨٦ .
- ابن عبدوس : ١٨٨ .
- ابن أبي العزّ ١٨٥ .
- ابن العيزار ٢٦٩ .

فهرست الكتب التي استشهد بها ابن الصلاح في شرحه لصحيح مسلم

- ابن أبي خيثمة احمد بن زهير ،
عن يحيى بن معين : أخبار
النحويين البصريين للسيرافي :
٢٨٢ .
- الأنساب لأبي سعد عبد الكريم بن محمد
السَّمْعَانِي : ١٠٧ ، ٢٨٦ .
- الأنواء لأبي حنيفة أحمد بن داود الدَّيْنُورِي :
٢٥٠ .
- الاستيعاب : لأبي عُمر يوسف بن عبد الله بن
عبد البر ٢٦٨ ، ٢٨٦ .
- البارع : لعبد الملك بن قُريب الأصمعي :
٢٨٢ .
- اصلاح المنطق لابن السَّكَيْت : ١٠٤ .
- التاريخ الكبير للبخاري : ١٢٦ ، ١٩٩ .
- « الأشربة » للإمام احمد بن حنبل
« الاقتضاب » في شرح أب الكتاب لأبي
محمد عبد الدين محمد البَطْلَيْوسِي
٢١٦
- تأويل مشكل القرآن لأبي محمد عبد الله بن
مسلم بن قتيبة الدَّيْنُورِي : ١٦٨ ،
١٨٠ .
- تقيد المُهْمَل وتمييز المشكل لأبي عليّ
القَسَّانِي : ٧٦ ، ١٢٠ ، ١٢٧ ،
١٥٨ ، ١٦١ ، ٢٥٩ ، ٢٦٧ .
- إكمال المُعَلِّم بفوائد مسلم : للقاضي عياض
اليَحْصُوبِي : ١٢١ ، ١٧٠ ،
١٨٤ ، ٢٠٩ ، ٢٤٩ ، ٢٦٧ ،
٢٦٨ ، ٢٧٩ .
- التمييز للإمام مسلم : ٦١ .
- تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد
الأزهري : ١٤٣ ، ١٧١ ،
١٧٩ ، ٢٤٥ ، ٢٥٠ ، ٢٥٣ .
- الثقات : لأبي حاتم محمد بن جَبَّان :
١٦٧ .
- الأمالي لأبي إسحاق الرُّجَّاج إبراهيم بن
السُّرِّي .
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن لأبي جعفر

(كتاب سيويه) لأبي بشر عمرو بن عثمان
 بن قنبر : ٢٤١ .
 شرح سيويه للسيرافي : ٢٨٢ .
 (شرح الفصيح) لأبي عمر بن عبد الواحد
 غلام ثعلب : ١٤١ .
 شعب الإيمان لأبي بكر احمد بن الحسين
 البيهقي : ١٩٧ .
 الصحاح لأبي نصر إسماعيل بن حماد
 الجوهري : ١٥٣ .
 الصحيح المتقي لأبي علي سعيد بن عثمان
 بن السكن : ١٥٩ .
 الضعفاء لأبي زرعة وأجوبته على اسئلة
 البردعي : ٩٧ .
 الطبقات لعلي بن المديني : ٢٨٠ .
 طبقات التابعين للإمام مسلم : ٦١ .
 علل الدارقطني لأبي الحسن الدارقطني :
 ٢١٠ ، ٢٨٧ .
 العلل للإمام مسلم ٦١ .
 علوم الحديث : لابن الصلاح ، ٧٥ ،
 ٩٤ ، ١٤٨ ، ٢٣٠ .
 علوم الحديث : للحاكم النيسابوري :
 ٨٤ .
 العوالي الصحاح لأبي بكر احمد بن الحسين
 البيهقي : ٩٣ .
 العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن احمد
 الغراهيدي : ١٨٤ ، ١٩٣ ،
 ٢٤٥ ، ٢٨٣ .
 غريب الحديث لأبي سليمان الخطابي :
 ١٧١ ، ٢٤٥ .
 غريب الحديث - لأبي عبيد القاسم بن
 سلام : ١٧١ ، ٢١٢ ، ٢١٧ ،
 ٢٤٥ ، ٢٥١ ، ٢٨٠ .

محمد بن جرير الطبري : ٢٥٣ .
 جامع الترمذي : لمحمد بن عيسى بن سورة
 الترمذي : ١٣٤ ، ٢٣٣ .
 الجامع الصحيح للبخاري : ٧٤ ، ١٠٠ ،
 ١٣٩ ، ٢٥٨ .
 الجامع الكبير على الأبواب : للإمام مسلم
 بن الحجاج : ٦١ .
 جامع اللغة : لأبي عبد الله بن جرير
 النحوي : ١٢٥ ، ١٥٣ .
 الجرح والتعديل : للحافظ عبد الرحمن بن
 محمد الرازي ، ٢٦ ، ٢١٠ .
 (جوابات أبي مسعود إبراهيم بن محمد
 السدثقي على استدراقات
 الدارقطني) : ١٧٧ .
 الجمع بين رجال الصحيحين : لأبي نصر
 أحمد بن محمد الكلاباذي :
 ١٦٧ .
 الجمع بين الصحيحين لمحمد بن أبي نصر
 الحميدي : ٧٦ ، ٢٠٩ ، ٢٧٦ .
 جهرة اللغة لأبي بكر محمد بن الحسن بن
 دُرَيْد : ١٦٣ ، ٢١٥ .
 حلية الأولياء لأبي نعيم احمد بن عبد الله :
 ١٢٢ .
 ذرة الغواص في أوهام الخواص لأبي محمد
 القاسم بن علي الحريري : ذكر
 أوهام المحدثين للإمام مسلم
 ٦١ .
 سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن
 الأشعث : ٨٤ ، ١٩٦ ، ٢٢١ .
 السياق على تاريخ نيسابور لعبد الغافر بن
 إسماعيل بن عبد الغافر ، ١٠٥ .

حَسَّان بن مُحَمَّد القرشي : ٨٩ .
المخرَّج على صحيح مسلم - لأبي جعفر
أحمد بن حَمْدَان ، ٨٧ .
المخرَّج على صحيح مسلم - لأبي مُحَمَّد
الأصبهاني المعروف بأبي الشيخ :
٨٩ ، ١٦٠
المخرَّج على صحيح مسلم - لأبي حامد
أحمد بن مُحَمَّد الشاركي : ٨٩ .
المخضرمين للإمام مسلم - ٦١ .
المدخل إلى معرفة المستدرک - لأبي
عبد الله الحاكم : ٧٤ .
المزكِّين لرواة الأخبار - لأبي عبد الله
الحاكم : ٦٤ .
مسائل أبي داود للإمام أحمد : ٢١٠ .
المستخرج على الكتاب مسلم لأبي نعيم :
٨٩ ، ١١٨ ، ١٧٨ ، ١٧٩ ،
١٩٠ ، ٢٣٠ ، ٢٦٠ ، ٢٦١ .
المسند الصحيح - لأبي بكر مُحَمَّد بن
عبد الله الجَوْزَقِي ، ٨٩
المسند الصحيح - لأبي بكر مُحَمَّد بن مُحَمَّد
بن رَجَاء : ٨٨
المسند الكبير على الرِّجال - للإمام مسلم :
٦٠
السمند الكبير المعلَّل - للحافظ أبي بكر
أحمد بن عمر البَرَّاز :
مشارك الأنوار - للقساضي عياض : ١٧٠ ،
١٨٤ ، ٢٠٩ .
مشاهير علماء الأمصار للحافظ أبي حاتم
مُحَمَّد بن جِبَّان : ١٦٧ .
مشتية النسبة لعبد الغني بن سعيد الأزدي :
٢٧٩ .

غريب الحديث لأبي عُبيد مَعْمَر بن المنثي :
٢١٧ .
الغوامض والمبهمات لأبي القاسم خَلْف بن
عبد الملك بن بِشْكَوَال : ٢٧٩ .
الفائق لأبي القاسم الزمخشري : ١٧١ .
الكمال : لأبي العَبَّاس مُحَمَّد بن يزيد
المُبَرِّد : ١٦٧ .
كتاب في الدِّفاع عن صحيح مسلم : للحافظ
أبي موسى مُحَمَّد بن عُمر
الأصبهاني : ١٦٠ ، ١٨٩ .
كتاب في علم المذهب : لأبي سَعِيد
البَجِيرِي .
الكنى والأسماء : للإمام مسلم : ٢٦٨ .
ما تلحن فيه العامة : لأبي حَفْص عُمر بن
خلف بن مكي الصَّقْلِي : ١٦١
« تقيف اللسان وتلقيح الحنان » ،
١٨٤ .
المتفق والمفترق للخطيب البغدادي :
٢٤٧ .
المجروحين لأبي حَاتِم مُحَمَّد بن جِبَّان
البُسْتِي : ١٢٢ .
المحلى : - لأبي مُحَمَّد عَلِي بن أحمد
بن سعيد بن حَزْم
الأندلسي ، ٨٢ مختصر المسند
الصحيح (مسند أبي عوانة) لأبي
عوانة يعقوب بن إسحاق
الإسفراييني : ٨٨ ، ١٤٥ ،
٢٠٨ ، ٢٣٨ ، ٢٦١ ، ٢٧٦ .
مختلف القبائل - لمُحَمَّد بن حبيب :
٢٨٣ .
المخرَّج على صحيح مسلم - لأبي الوليد

المَعْرَب من الكلام الأعجمي على حروف
المعجم : لأبي منصور موهوب بن
احمد الحواليقي : ١٦٣ .

المُعَلِّم بفوائد مسلم : لأبي عبد الله محمد
بن علي المازري : ٨١ ، ١١٦ ،
. ١٥٩ .

مَنَاقِب الشافعي لأبي الحسين محمد بن
عبد الله بن جعفر الرازي : ٢٢١
المنفردات والوحدان : من ليس له إلا راو

واحد للإمام مسلم : ٦١

المنهاج - لأبي عبد الله الحسين بن
الحسن بن حكيم الحليمي :

. ١٩٧ ، ٢٦٤ .

المؤتلف والمختلف - للحافظ أبي محمد
عبد الله بن الحسن الطوسي :

. ١٨٣

المؤتلف والمختلف لعبد الغني بن سعيد
الأزدي : ٢٧٩ .

المحتويات

- المقدمة : ٧-٥
- صحيح مسلم وشرحه : (١٧-٩)
- التعريف بالإمام الحافظ أبي عمرو بن الصَّلاح : (٢٥-١٩)
- اسمه ونسبه وكنيته ولقبه : ١٢
- مولده ونشأته وشيوخه وتلاميذه ورحلاته العلمية : (٢١-١٩)
- أقوال العلماء وثناؤهم على ابن الصَّلاح : (٢٣-٢١)
- عقيدته : (٢٣-٢٢)
- مؤلفاته : (٢٥-٢٣)
- وفاته : ٢٥
- وصف الكتاب وصحة نسبه إلى المصنّف : (٢٩-٢٧)
- منهج التحقيق والدراسة : (٣٥-٣٣)
- دراسة الكتاب : (٥١-٣٧)
- ١ - تسمية الكتاب والأسباب التي ألّف ابن الصلاح من أجلها الكتاب : ٣٩
- ٢ - منهج ابن الصلاح في الكتاب : (٤١-٣٩)
- ٣ - موارد ابن الصلاح في شرحه : (٤٨-٤٢)
- ٤ - نقده للآراء التي يذكرها : (٥٠-٤٩)
- ٥ - الأدب الرفيع والخلق الإسلامي العالي : (٥١-٥٠)

- النَّصُّ وَتَحْقِيقُهُ : (٢٨٧ - ٥٥)
 تسمية الكتاب والباعث على تصنيفه : ٥٦
 ترجمة الإمام مسلم بن الحجاج : (٧١ - ٥٦)
 اسمه ونسبه وكنيته ورحلاته العلمية وشيوخه
 وأقوال العلماء فيه ومؤلفاته ووفاته : (٦٥ - ٥٦)
 ٢ - بيان حال صحيح مسلم وفضله وشرطه : (٧٠ - ٦٧)
 ٣ - الموازنة بين صحيح مسلم وصحيح البخاري .
 والكلام على الحديث المعنعن : (٧١ - ٧٠)

الفصل الثاني :

- شرط مسلم في صحيحه : ٧٢
 رواية من اختلف في ثقته : (٧٥ - ٧٢)

الفصل الثالث :

- المنقطعات في صحيح مسلم : (٨٢ - ٧٥)
 الرد على ابن حزم رحمه الله تعالى في تضعيفه
 لحديث الملاهي الذي رواه البخاري : (٨٤ - ٨٢)

الفصل الرابع :

- الكلام عن صحة الأحاديث في صحيح مسلم : (٨٧ - ٨٥)

الفصل الخامس :

- المستخرجات على صحيح مسلم وفوائدها : (٨٩ - ٨٧)

الفصل السادس :

- تقسيم مسلم الأخبار إلى ثلاثة أقسام والجواب على هذا الأمر : ... (٩١ - ٩٠)

الفصل السابع :

- إلزامات الإمام الحافظ أبو الحسن الدارقطني البغدادي مسلماً
 والبخاري والجواب عليها : (٩٤ - ٩١)

الفصل الثامن :

رواية مسلم عن الضعفاء في صحيحه والاجابة على ذلك : (٩٤ - ٩٩)

الفصل التاسع :

- انتقاد أبو زُرعة الرازي وغيره من الحفاظ الإمام مسلماً

لتصنيفه « الصحيح » . والجواب على هذا الأمر : (٩٩ - ١٠١)

- ترتيب مسلم لكتابه على الأبواب ولكنه لم يذكر تراجم الأبواب : ١٠١

- الفرق بين حَدَّثنا وأخبرنا : ١٠١

- اعتناء مسلم بضبط الفاظ الأحاديث : ١٠١ - ١٠٣

الفصل العاشر :

رواية صحيح مسلم ونسخه وأسانيدها : (١٠٣ - ١١١)

اختلاف النسخ في رواية الجلودي : ١١١

قوات ابراهيم بن سُفيان في الصحيح لم يسمعه : (١١١ - ١١٥)

الهدف من الرواية بالأسانيد المتصلة : ١١٥

الحديث عن حكم تلقي الأمة الصحيحان بالقبول : ١١٦

شرح مقدمة مسلم : (١١٦ - ١٢٩)

أحاديث الإيمان : (١٣٠ - ٢٨٧)

المراجع الخطية ٢٨٩

المراجع المطبوعة ٢٩٥

فهرست الأحاديث النبوية والآثار ٣١٧

فهرست الأعلام ٣٢٥

فهرست المراجع التي استشهد بها ابن الصلاح في شرحه ٣٣٧